

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة منتوري - قسنطينة -
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
! ? ! ? ! ? !

التخصص: بنوك وتأمينات
رقم التسجيل:

فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجистر في العلوم الاقتصادية

تحت إشراف:
د. صالح مرازقة

إعداد الطالب:
توفيق زرمان

أعضاء لجنة المناقشة

جامعة منتوري - قسنطينة	أستاذ التعليم العالي رئيس	أ. د براهيم ابراهيم
جامعة منتوري - قسنطينة	أستاذ محاضر مقرر	د. مرازقة صالح
جامعة منتوري - قسنطينة	أستاذ محاضر عضوا	د. سحنون محمود
جامعة منتوري - قسنطينة	أستاذ محاضر عضوا	د. بن ناصر عيسى

السنة الجامعية 2005-2006

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة منتوري - قسنطينة -
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
!؟!؟!؟!؟!

التخصص: بنوك وتأمينات
رقم التسجيل:

فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الاقتصادية

تحت إشراف:
د. صالح مرازقة

إعداد الطالب:
توفيق زرمان

أعضاء لجنة المناقشة

جامعة منتوري - قسنطينة	أستاذ التعليم العالي	أ. د براهيمية ابراهيم رئيسا
جامعة منتوري - قسنطينة	أستاذ محاضر	د. مرازقة صالح مقررا
جامعة منتوري - قسنطينة	أستاذ محاضر	د. سخنون محمود عضوا
جامعة منتوري - قسنطينة	أستاذ محاضر	د. بن ناصر عيسى عضوا

السنة الجامعية 2006-2007

مانارة للاستشارات

www.manaraa.com

أهدا

أهدي ثمرة جهدي إلى والدي الحريمين، وإلى إخوتي وأخواتي، وإلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل، زملائي وزميلاتي لدفعة 2003 خاصة رفيقي هشام.

شكر وتقدير

أشكر الأستاذ المشرفه الدكتور : مرازقة صالح على موافقته الإشرافه ومتابعة المذكرة، وعلى درسه ونوابعه القيمة التي قدمها وما نصبه من وقته، كل أساندة الكلية،
بالأخص أعضاء لجنة المناقشة، موظفي البنك الخارجى،
الج زائرى وبذلك الج زائنجهى.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي
الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ» صدق الله العظيم

.83 الآية .القصص سورة

المقدمة

بعد الجهاز المركزي بأجهزته المختلفة لأي من دول العالم مركزاً ل مختلف التعاملات من خلال ما يباشره من تجميع للمدخرات، والاستثمار في كل المجالات، ثم القيام بأعمال الوساطة المالية، والإهتمام بأشكاله المختلفة، يضاف إلى ذلك، الدور الحيوي الذي يلعبه الجهاز المركزي في رسم وتنفيذ مختلف السياسات المالية والإقتصادية و في إتمام الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية.

وبدخول الألفية الثالثة والتي يطلق عليها بعصر العولمة تبرز في الأفق إرهاصات لتحديات شتى للبنوك التجارية، خاصة ما تعلق بازدياد حدة المنافسة فيما بين البنوك في مجال الخدمات المصرفية والمالية.

بالإضافة إلى ذلك تزايد إقبال العملاء على الودائع قصيرة الأجل بغرض تحرير أسعار الفائدة، وهو ما يتربّب عليه إعادة توظيف تلك الأموال في استخدامات قصيرة الأجل وذلك على حساب المدخرات طويلة الأجل التي يتربّب على إنكماشها قصور في تمويل الإستثمارات الجديدة.

ولقد ألقى ذلك على جموع الباحثين والمفكرين في علوم المصارف عبء البحث في سبل مواجهة البنوك لتلك التحديات بشكل يضمن استمرارها، وقد أدى المحاسبون في هذا المجال عن طريق بحث أفضل المقومات التي يمكن أن يرتكز عليها نظام المعلومات المحاسبي بالبنوك بشكل يمكنه من تلبية احتياجات مستخدمي التقارير المحاسبية داخل وخارج البنك التجاري و في نفس الوقت يزيد من مقدرة البنك على تدقيق ورقابة مستويات الإنفاق والتحصيل سواء في الأجل الطويل أو في الأجل القصير، إدارة أصول وإلتزامات البنك بأكبر قدر من الكفاءة، توفر مؤشرات ناجحة لقياس درجة فعالية الرقابة الداخلية، الإفصاح أو الشفافية عن نتائج الأعمال والمركز المالي.

ولعل السبيل المناسب لتحقيق ما سبق هو اللجوء إلى التدقيق وإحكام الرقابة الداخلية وتقادي كل ما من شأنه الإضرار بالبنك التجاري، من خلال استخدام المحاسبة البنكية، هذه الأخيرة التي تعتبر كأدلة كمية تتميز بخصوصيات وترتكز على قواعد ثابتة.

فالترتيبات في مجال الخدمة المصرفية تتحول على تغيير طبيعة و بنية المخطط المحاسبي البنكي كذلك الأنظمة الداخلية لمعالجة المعلومات و كذا القائمين على التنظيم والإستخدام الأمثل للوثائق المحاسبية البنكية، و يتضح لنا على المستوى الدولي مقاربة المحاسبة البنكية التي كثيراً ما تدفع على التحليل القانوني للعمليات أو الوسائل المسموحة، على الأقل للتحول إلى طريقة الملائمة للطبيعة الاقتصادية للعديد من العمليات البنكية.

ففي محظوظ مميز جداً يجب الاعتماد على أسس المحاسبة البنكية و الأنظمة التي توافق و تدعم في القصد مع أي متعامل لتنفيذ صفقة ما، وإقتداء أو إستعمال وسيلة مالية لذلك يتعين علينا معرفة العمليات المحاسبية و إجراء الحسابات الختامية.

فالبنك التجاري كأي مؤسسة إقتصادية أو مالية يستعمل المحاسبة لكن بطريقة خاصة، و ذلك راجع إلى طبيعة التعاملات البنكية التي تتصف بالأساس على الأموال سواء من جانب المدخلات أو من جانب المخرجات بمعنى آخر الموارد و الإستخدامات.
وعليه تتلخص إشكالية البحث فيما يلي:

ما مدى فعالية إستعمال المحاسبة البنكية كوسيلة للتدقيق والرقابة الداخلية في البنوك التجارية؟

ولتدعم السؤال الرئيسي قمنا بطرح أسئلة فرعية على النحو التالي:

- 1 - ما دور المحاسبة البنكية في النشاط البنكي؟
- 2 - كيف يقوم البنك بالتنظيم المحاسبي لمختلف العمليات؟
- 3 - لماذا يقوم البنك بالتدقيق والرقابة لمختلف العمليات؟

بناء على السؤال الرئيسي والأسئلة الفرعية حاولنا إثبات الفرضية الآتية:

"المحاسبة البنكية أداة فعالة في التدقيق والرقابة".

من البديهي أن المحاسبة البنكية تعطينا تسجيلات يومية عبارة عن أرقام وقيم أي مبالغ نقدية لها دلالة ومعنى ملموس، لهذا يتتعين علينا إبراز دور المحاسبة البنكية في إحكام المراقبة وتجنب كل ما يلحق إختلال بنشاط البنك التجاري(كسوء التسيير، الغش، الإحتلاس، عدم إحترام القوانين والتعليمات الداخلية أو الواردة من البنك المركزي).

ولقد إعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي، من خلال التطرق إلى الوظيفة المحاسبية في البنك، وكذلك المنهج التاريخي وذلك من خلال تتبع أهم القوانين المنظمة للرقابة البنكية، خاصة النظام 03-02 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك التجارية، وإعتماد أسلوب المقابلة لعدة مسؤولين في القطاع المصرفي، خاصة المكلف بالرقابة على البنوك التجارية في فرع بنك الجزائر بالولاية، مختلف المسؤولين على بنك الجزائر الخارجي، من المدير العام، إلى رؤساء المصالح.

وتعد أهمية الموضوع إلى أن استعمال المحاسبة كأداة للتدقيق والرقابة تسمح بإستخدام المدخلات في الأوجه التي تحقق للبنك الهدف الذي أسس من أجله، بإعتبار أن المحاسبة كأداة لتسخير، وإكتشاف الأخطاء والتجاوزات التي يمكن أن ترتكب، مما أدى إلى الإهتمام بالتدقيق والرقابة كهيئة داخلية تعمل على سلامة العمليات والحسابات المصرافية وذلك بإدخال وسائل حديثة، وتوفير معلومات للمهتمين في الجانب المحاسبي.

وللإجابة على سؤالنا الجوهرى تناولنا الموضوع من خلال الفصول التالية، في الفصل الأول طرقنا إلى المحاسبة البنكية ودورها في التسيير المالي للبنوك، من خلال إبراز المحاسبة في المؤسسة الاقتصادية، وأهم الوثائق المحاسبية الأساسية فيها، ثم المبادئ المحاسبية الأساسية في المؤسسة الاقتصادية، لنصل إلى مراحل الدورة المحاسبية وأعمال آخر الدورة، بالإضافة إلى الاختصاصات البنكية على مستوى أسس التنظيم، ومختلف المفاهيم الأساسية المرتبطة بالموضوع، والمبادئ الأساسية في المحاسبة البنكية، وعملية التنظيم المحاسبي والمراقبة الداخلية، ثم أشرنا إلى تنظيم المحاسبة البنكية، وذلك بمعرفة خصائص أنشطة البنوك وتأثيرها على النظام المحاسبي، ثم أهم الوثائق المحاسبية المستخدمة في البنوك التجارية، بعد ذلك تحدثنا عن الإفصاح في البنوك التجارية.

أما في الفصل الثاني طرقنا إلى الإطار العام للنظام المحاسبي في البنوك التجارية، من خلال معرفة أهمية النظام المحاسبي البنكي، إنطلاقاً من مفهوم النظام المحاسبي البنكي ومكوناته، مبادئه ومقوماته، وكذا عرض دليل الحسابات في البنك التجارى، وأهم القوائم والتقارير المالية في البنوك التجارية، المتمثلة في الميزانية، خارج الميزانية وجداول حسابات النتائج.

وفي الفصل الثالث درسنا فيه التدقيق والرقابة في البنوك التجارية، من خلال مدخل في التدقيق والرقابة في البنوك التجارية، بتقديم لمحة تاريخية عن التدقيق والرقابة، ثم فروض التدقيق ومستويات الرقابة الداخلية، وأنواع التدقيق من حيث الطبيعة والجهة المشرفة عليه، بعد ذلك دراسة علاقة نظام المعلومات المحاسبى بالمراقبة الداخلية، ثم بعد ذلك عرضنا معوقات الأداء المصرفي والقوانين الرقابية، بمعرفة الأخطاء والغش والمخالفات المصرافية، ورقابة البنك المركزي على البنوك التجارية، بالتركيز على النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك التجارية، ثم بعد ذلك تعرفنا على طرق فحص وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية، بعد ذلك تحدثنا عن عملية الرقابة على المخاطر المصرافية في البنوك التجارية، بتحديد مفهوم وأنواع المخاطر المصرافية، ثم فصل كل مخاطرة على حدى والمتمثلة في المخاطرة الإنتمانية، المخاطرة السوقية، وأشارنا إلى الرقابة على المخاطرة التشغيلية في البنك التجارى.

بالإضافة إلى إعطاء نظرة وصفية عن وضع البنوك الجزائرية بإختيار إحدى وكالات البنك
الخارجي الجزائري (وكالة الخروب)، وذلك باعتمادنا على أسلوب الاستبيان لاستقاء المعلومات
الضرورية لبحثنا.

هذا ما يسمح بالإسهامات سواء في المجال العلمي أو في مجال إثراء المكتبة بموضوع هام حول
المحاسبة البنكية وإستعمالها كأداة للتدقيق والرقابة في البنك.

ولاشك أنه أثناء إنجازنا لهذا البحث فقد إعترضتنا الكثير من الصعوبات والعراقل أهمها، السرية
المصرفية لدى كل البنك التي ترجع السبب الرئيسي في ذلك إلى بنك الجزائر الذي أزمهها بعدم
إيداء أي معلومات خاصة بالنشاط العادي، لذلك لم نتمكن من إجراء دراسة محاسبية على عمليات
الرقابة والتدقيق المحاسبي في هذا البنك، الأمر الذي جعلنا نستبدل هذه الدراسة بطرح مجموعة من
الأسئلة في إطار إستقصاء وذلك بغرض الوصول إلى معرفة درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية
في التدقيق والرقابة من خلال إجابات العاملين بالبنك. كذلك عدم توفر المراجع المتخصصة، بالمقابل
نجد بنوك أجنبية تعمل على نشر التقارير والنتائج المتحصل عليها في شبكة الإنترنيت، بكل شفافية
ووضوح، سعيا من وراء ذلك إستقطاب المستثمرين والمسيرين وحتى التعامل مع أكبر البنوك
العالمية.

رغم كل ذلك فقد مكنتنا هذه الدراسة من الوصول إلى بعض النتائج وإقتراح التوصيات، ويبقى
موضوع دراستنا ذو آفاق مستقبلية من أجل الإهتمام والبحث.

الفصل الأول

المحاسبة البنكية و دورها في التسيير المالي للبنوك

المبحث الأول: المحاسبة في المؤسسة الاقتصادية

المبحث الثاني: الاتصالات البنكية على مستوى أسس التنظيم

المبحث الثالث: تنظيم المحاسبة البنكية

الفصل الأول

المحاسبة البنكية و دورها في التسيير المالي للبنوك

تعتبر دراسة المحاسبة البنكية ذات أهمية كبيرة خاصة في ظل التغيرات الحاصلة في البيئة المصرفية من القوانين المفروضة من السلطات الوصية أو حتى معايرة ما يحصل في العالم، على اعتبار أن النظام البنكي في تطور مستمر ويأتي في المرتبة الثانية بعد تكنولوجيا الإعلام الآلي. وإنطلاقاً من تعريف البنك على أنه مؤسسة مالية غير متخصصة، يضطلع بتقبل الودائع على اختلاف أنواعها من الجمهور، ويقوم في مرحلة ثانية بمنح قروض إلى الجهات التي بحاجة إلى أموال، وهذا ما يسمى دور الوساطة المالية، أي تجميع مدخلات ثم توجيهها لتمويل الجهات المختلفة من مؤسسات، مستثمرين، أفراد ...

وينشط البنك التجاري في السوق المالي قصير الأجل، أي أن نشاطه لا يتعدي السنة، كما يمكنه القيام بأنشطة حديثة، كتأجير الخزائن الحديدية، تسيير ممتلكات وتركات الأفراد، تقديم الخدمات للأفراد في الخارج نيابة عنهم، في مقابل يحصل البنك على عمولة. و ستنطرق إلى خصائص أنشطة البنوك وتأثيرها على النظام المحاسبي، وأهم الوثائق المحاسبية المستخدمة في التسجيل المحاسبي ثم معرفة أهمية الإفصاح في البنوك التجارية الذي أوصت به لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC)^(*).

وعلى هذا الأساس سأخصص الفصل الأول لدور المحاسبة البنكية في التسيير المالي للبنوك.

(*) (IASC): International accounting standards committee.

لجنة معايير المحاسبة الدولية : تقوم بوضع المعايير المتعلقة بالمحاسبة بالإتفاق مع الأطراف المعنية، ومدى ملائمة المعيار للتطبيق.

المبحث الأول

المحاسبة في المؤسسة الاقتصادية

سنحاول ضمن هذا المبحث التعرف على القواعد المحاسبية الأساسية ثم أهم المبادئ المحاسبية، بعد ذلك نتطرق إلى مراحل الدورة المحاسبية وأعمال آخر الدورة.

1- تعريف المحاسبة: لقد تعددت الآراء وإنختلفت حول وضع تعريف موحد ومقبول قبولاً عاماً للمحاسبة، إذ أعطيت لها عدة تعريفات يمكن تلمسها والوقوف عليها في الأدب المالي والمحاسبي، وكل تعريف من هذه التعريفات يعني نصاً في موضع ما، إما من حيث الشمول أو الوضوح، أو من حيث إعطاء الصورة الصحيحة لهذا العلم، ونستعرض فيما يلي بعضًا من التعريفات الهامة للمحاسبة:

1- تعرف المحاسبة على أساس الغرض منها كما يلي:

"الغرض من المحاسبة هو إعطاء معلومات مالية تتعلق بالمؤسسة، تجمع ثم تقدم لتلبية احتياجات إدارتها المستثمرين فيها، وكذلك محیطها⁽¹⁾".

2- عرفت مجموعة من الباحثين في جامعة إلينوي (الولايات المتحدة الأمريكية) في سنة 1964 المحاسبة بأنها أساساً "طريقة التحليل مبنية على تسجيل عمليات التبادل وما يعادلها من المعاملات الإقتصادية التي تقوم بها مؤسسة معينة، والتي يقصد منها الكشف عن أوجه معينة لتقديم المؤسسة ومركزها المالي⁽²⁾".

3- يعرف الدكتور محمد بوتين المحاسبة كما يلي: "المحاسبة عبارة عن تقنية من التقنيات الكمية لمعاملة البيانات، بالاعتماد على نظام معلوماتي، والتي يمكن التعبير عنها بالنقود⁽³⁾". وتنقسم إلى أنواع:

المحاسبة التقديرية أو الموازنة: فهي تعتمد على تقدير ما سوف يحدث في الفترات المستقبلية حيث تقارن التقديرات بما أنجز فعلاً وتستخرج الفروق.

(1) محمد عثمان إسماعيل، أساسيات التمويل الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، 1983، ص 197.

(2) زين العابدين ناصر، علم المالية العامة والتشريع المالي، مطبوعات جامعة شمس، القاهرة، 1994، ص 112.

(3) د/ محمد بوتين، المحاسبة العامة في المؤسسة، د.م.ج، الجزائر، الطبعة الرابعة، 2003، ص 02.

المحاسبة العامة: يقوم المحاسب في هذا النوع من المحاسبة بجمع، تحليل، تسجيل، حساب، تقديم وتفسير عمليات النشاط الممكн التعبير عنه بالنقود، وهي تمثل قاعدة أي تحليل مالي.

المحاسبة التحليلية: والتي تهتم بتكليف السلع والخدمات، حساب، تحليل والتحكم فيها. وما سبق نخرج إلى أنه لا يوجد إتفاق عام وواضح حول تعريف المحاسبة والسبب يرجع في رأينا إلى المجال الواسع للنشاط المحاسبي، والإختلاف المتبادر حول أغراض المحاسبة، لكن رغم اختلاف طرق التعبير بالنسبة لتعريف المحاسبة فإننا نلاحظ كذلك إتفاقا عاما على جوهرها.

2- أهداف المحاسبة:

إن للمحاسبة نشاط خدمي فهي وسيلة وليس غاية في حد ذاتها ، تكمن وظيفتها في تزويد ذوي العلاقة بالمعلومات الكمية ذات الطبيعة المالية عن المؤسسات الإقتصادية، والإدارية، على أن تكون هذه المعلومات مفيدة لإتخاذ القرارات والمحور الذي ترتكز عليه المعلومات المالية هو التغيرات التي تطرأ على الجداول والقوائم المالية (الميزانية، خارج الميزانية، جدول النتائج، حساب الأرباح والخسائر...).

3- أغراض المحاسبة:

يمكن تقسيمها إلى نوعين :

1- أغراض عامة: يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ- التزويد بالمعلومات المالية محل الثقة والإعتماد بالنسبة للموارد الإقتصادية، التي تملكتها المؤسسة، وما عليها من إلتزامات، أي بيان مركزها المالي في تاريخ محدد.

ب- التزويد بالمعلومات التي تعتمد في حساب نتيجة النشاط من ربح أو خسارة، عن فترة زمنية معينة، أي بيان التغيرات التي طرأت على صافي موارد المؤسسة كنتيجة للنشاط المتمثل بعمليات متعددة.

ج- التزويد بالمعلومات المالية التي تساعد في تقدير إمكانية المؤسسة في الحصول على إيرادات مستقبلية.

د- التزويد بالمعلومات المالية الأخرى التي يحتاج إليها في تفهم التغيرات المختلفة الأخرى في الموارد الإقتصادية للمؤسسة وإلتزاماتها.

هـ- الكشف في حدود الإمكان عن المعلومات التي تخدمها أطراف أخرى في محيط المؤسسة (القضاء، مصلحة الضرائب...).

و - المساعدة في الرقابة على عمليات المؤسسة عن طريق تزويد المسيرين بالوسائل والإجراءات التي تساعدهم في تأدية وإنجاز العمليات المالية بطريقة سلية، وإعداد وبالتالي التقارير المختلفة، التي تستعمل كأساس لرفع مستوى الأرباح، وتحديد المسؤولية.

2- الأغراض النوعية وتنتمل في:

▼ الملائمة: يعني ذلك أن تكون المعلومات المالية التي يوفرها النظام المحاسبي، متعلقة

بالمهمة التي تهدف إلى تسهيلها أو بالنتيجة التي تهدف إلى تحقيقها، وبعبارة أخرى أن تكون طرفاً القياس ونشر المعلومات ملائمة لعملية إتخاذ القرارات.

▼ سهولة الفهم: ويقصد بذلك أن تكون المعلومات المالية معبراً عنها بشكل واضح وسهل، حتى يمكن فهمها من قبل المستعملين، وهذا يقتضي بطبيعة الحال معرفة المستعملين كذلك للمعلومات المتعلقة بأنشطة المؤسسة والعمليات المحاسبية.

▼ إمكانية التحقق: بحيث يجب أن تكون المعلومات المالية قابلة للتحقق والصحة، بحيث يمكن أن تخدم شكل يعطي نفس القياس، ويوصل إلى ذات النتائج، فيما لو قامت جهات متعددة بعملية التسجيل والقياس.

▼ التوفيق الجيد: ويقصد بذلك ضرورة إعطاء المعلومات وتقديمها في الوقت المناسب، أي عند الحاجة لكي لا تؤخر عملية إتخاذ القرار المناسب ويكون كذلك بالإمكان استخدامها في القرارات السريعة.

▼ المقارنة: ويقصد بذلك المقارنة بالنسبة لعدد من الفترات الزمنية، أو المقارنة بالنسبة لمؤسسات أخرى لنفس القطاع.

▼ الشمولية: ويقصد بذلك شمول المعلومات المحاسبية، لجميع البيانات التي تغطي بشكل عام ومعقول متطلبات الأهداف المرجوة⁽¹⁾.

(1) د/ سعدان شبايكى، دراسة تحليلية ونقدية لنظام المحاسبة العمومية في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة، 2001، ص 112.

المطلب الأول: الوثائق المحاسبية الأساسية

١- الميزانية:

الميزانية جدول يظهر في جانبه الأيمن مجموعة الأصول وفي جانبه الأيسر مجموعة الخصوم التي تمتلكها المؤسسة، حيث يحافظ على تساوي الطرفين.

إن مجموعة الأصول تتألف من مجموعات جزئية ثلاثة وهي الإستثمارات، المخزونات والحقوق، أما الخصوم فهي تتشكل من الأموال الخاصة والديون.

يتم ترتيب عناصر الأصول حسب درجة سიولتها أي قدرة تحويلها إلى نقود سائلة من أقل سيولة إلى أكثر سيولة، أما عناصر الخصوم فترتتب حسب تواريخ إستحقاقها.

و عموما كل ميزانية متوازنة دائما، والفرق بين طرفي الأصول والخصوص هو عبارة عن نتيجة الدورة التي تظهر إما ربح وإما خسارة كما يمكن الوصول إلى النتيجة من خلال الفرق بين الإيرادات والنفقات.

لخلص إلى أن الميزانية وثيقة محاسبية تظهر نمط المؤسسة وتهتم بالعناصر القابلة للتقييم بالنقد فقط، فالفرق بين مجموع الأصول الحقيقة والخصوص الحقيقة يعطي لنا صافي المركز المالي.

ويقصد بالأصول الحقيقة كل الأصول ما عدا المصاريف الإعدادية والنتيجة السالبة، أما الخصوم الحقيقة فهي الديون ، وبصيغة أخرى فإن صافي المركز المالي هو الفرق بين الخصوم الوجهة والأصول الوجهة أي الأموال الجماعية والاحتياطات والنتيجة الموجبة ، ناقصا المصاريف الإعدادية والنتيجة إن كانت خسارة.(انظر الملحق 01).

٢- الحساب:

الحساب عبارة عن بطاقة يسجل فيها رقم الحساب وإنمه، يحتوي على جانبين إدهما دائن والآخر مدين، يساعدنا على رصد التدفقات الحقيقة والتدفقات النقدية أو المالية، هذه الأخيرة إما أن تكون تدفقات خارجية وإما تدفقات داخلية مثل تدهور قيم الأصول وتحويل المواد.

ويظهر الحساب من خلال سير نشاط المؤسسة إما برصيد مدين وإما برصيد دائن، وذلك من أجل إعداد ميزان المراجعة.(انظر الملحق 02).

3-حسابات النتائج:

تنطبق حسابات النتائج أرصدة حسابات النفقات في طرفها الأيمن وأرصدة حسابات الإيرادات في جانبها الأيسر، فتتفاصل أو تتزايد حسابات التسيير، ليعطي لنا النتيجة. (انظر الملحق 03).

المطلب الثاني : المبادئ المحاسبية الأساسية

إن المبادئ المحاسبية عبارة عن المراآة التي تعكس الأغراض واللامح الرئيسية للمحاسبة، وهذه المبادئ ترتبط بالمحيط الذي تعمل فيه المؤسسة، وعملية تفهم المحاسبة والقدرة على تقييم المعلومات التي تنتجها.

تقترن المبادئ المحاسبية في الأصل من طرف المختصين، من خبراء وهيئات ويتلقى عليها مع مستعملي القوائم المالية وممثلي مختلف الأنشطة الاقتصادية. فهي تتصف بالقوة القانونية، فمن المبادئ المحاسبية المعترف عليها عموماً:

▼ مبدأ إستمرارية النشاط: تنشأ المؤسسة من أجل مزاولة نشاطها بإستمرار ولمدة طويلة، حيث أن حياتها طويلة، وقد تكون غير محدودة، وينبغي عليها التطلع للمستقبل دون نية التوقف والتصفية، فهذا المبدأ أساس قواعد التقييم ولو لا ذلك لختلف أشكال القوائم المالية وربما محتوياتها.

▼ مبدأ إستقلالية الدورات والنتائج الدورية: إن نتائج الماضي وتقديرات المستقبل يؤديان إلى تجزئة الإستمرارية أي حياة المؤسسة إلى فترات، تسمى كل فترة الدورة المحاسبية، وعليه فإن القانون التجاري والقانون الضريبي يجبران المؤسسات ذات الطابع التجاري والصناعي على إعداد قوائم مالية على مدى إثنى عشرة شهراً، وكل دورة تتحمل نفقاتها وما يعود لها من إيرادات حتى تستطيع إعطاء نتيجة الدورة فعلاً.

▼ مبدأ إستقرارية الدورة النقدية: أي أن قيمة وحدة النقود مستقرة، ولا تتأثر قيمتها الشرائية بتغيرات الواقع المعاش، وعليه تسجل العمليات بقيمتها الفعلية التاريخية مما يسمح بجمع عمليات دورات مختلفة بعضها مع بعض.

إن عدم واقعية هذا المبدأ أدت إلى العدول عنه من طرف البعض، وأصبحت إمكانية إعادة التقييم خاصة الإستثمارات ممكنة.

٧ مبدأ الحيطة والحذر: يلفت هذا المبدأ إلى خطورة تقديم نتائج مبالغ فيها، وحسب هذا المبدأ لا تسجل الإيرادات إلا إذا تحققت والعكس بالنسبة للنفقات إذ يجب تسجيل كل نفقة محتملة الحدوث، ولكن هذا لا يعني السماح بتكوين مخصصات وإحتياطات مبالغ فيها.

٧ مبدأ ثبات أو استمرارية الطرق المحاسبية: يعتبر هذا المبدأ أن طرق التسجيل والتقييم المحاسبية ثابتة من دورة إلى أخرى أي شكل القوائم المالية وطرق التقييم، وكل تغيير يجب الإعلان عنه وتبريره للموافقة عليه، وفي جميع الحالات يجب أن لا يؤثر أبداً على مدى صدق وسلامة الحسابات، وتبرر الطرق الجديدة بكل جدية كتغيرات النشاط في طرق إستعمال الوسائل وتغيير العلاقات، مع الغير وحتى إكتشاف أخطاء الماضي والعدول عنا.

٧ مبدأ القيد المزدوج: يسجل المحاسبون عمليات عديدة ومتعددة حسب قواعد دقيقة ويحتاجون إلى وسائل الرقابة التي تمكّنهم من إكتشاف الأخطاء في حينها فيشترط في القيد المزدوج تساوي مجموع المبالغ المسجلة في الأطراف المدينة للحسابات الأولى، ومجموع المبالغ المسجلة في الأطراف الدائنة للحسابات الثانية، أي يشترط توازن الحسابات وذلك بالنسبة لكل عملية.

٧ مبدأ أحسن البيانات أو الموضوعية: فلكي يستطيع مستعملوا القوائم المالية المقدمة من طرف المؤسسة فهم محتواها يجب أن تكون بياناتها مرضية، كافية، ذات معنى، وواضحة، بمعنى متبوعة بشرح والطرق المستعملة، أي أن تكون لها المصداقية، وأن تعطى لها الثقة التامة من طرف مستعمليتها بمختلف أنواعهم.

أما مبدأ الموضوعية فيتضمن القواعد الواجب إتباعها للوصول إلى النتائج حتى يتمكن المحل مقارنة ما أمكن نتائج المؤسسة بنتائج المؤسسات الأخرى ، وحتى تكون المقارنة موضوعية وذات معنى في الزمن والمكان بين مختلف المؤسسات يجب توحيد المصطلحات والقوائم المالية مع مدى إمكانية توحيد طرق العمل، أي أن البيانات الظاهرة بالميزانية وحسابات النتائج بيانات دقيقة، ولها نفس المعنى في مختلف المؤسسات، وهو ما يضمنه التوحيد المحاسبي الذي يهدف إلى توحيد المصطلحات، قائمة الحسابات، وآليات سيرها وطرق التقييم، ثم إعطاء نماذج للوثائق الشاملة، وذلك من أجل تسهيل العمل المحاسبي بالدرجة الأولى، مهمة مراجعة ومراقبة الحسابات الداخلية والخارجية، تدقيق المحاسبة من طرف مصلحة الضرائب، وعملية التحليل المالي لأوضاع ونتائج المؤسسات.

وفي هذا الصدد يقترح المخطط المحاسبي قائمة الحسابات التي صنفت إلى ثمانية أصناف، مرقمة من واحد إلى ثمانية مع شرح لهذه الأصناف وبعض الحسابات، من خلال شرح حركات القيم وطرق التقييم ونماذج الوثائق الشاملة، و الوثائق الملحق بها، التي يجب أن تحضر في نهاية كل دورة، وترسل إلى الجهات المعنية، فالحسابات من واحد إلى خمسة هي حسابات الميزانية، والأصناف من المجموعة السادسة والسابعة هي حسابات التسيير، والصنف ثمانية هو حساب النتائج، ويفرع كل صنف بدوره حسب النظام العشري، حيث أن الصنف يتكون من رقم واحد، الحساب الرئيسي من رقمين، الحساب الجزئي من ثلاثة أرقام، والحساب الفرعي من أربعة أرقام فما فوق، وهذا يتماشى وإستعمال الإعلام الآلي في معالجة البيانات المحاسبية.

ويعرف المحاسبون المهتمون أن المخطط المحاسبي أصبح لا يساير محيط اليوم وإقتصاد السوق، مما أدى إلى إدخال إصلاحات عليه، أقررت من طرف فرقة محدودة العدد وافق عليها المجلس الوطني للمحاسبة، خصت الشركات القابضة والحسابات المجمعة على الخصوص⁽¹⁾.

المطلب الثالث : مراحل الدورة المحاسبية وأعمال آخر الدورة

1- مراحل الدورة المحاسبية:

تتم الدورة المحاسبية في ثلاثة مراحل أساسية وهي التسجيل في دفتر اليومية، ثم الترحيل من دفتر اليومية إلى دفتر الأستاذ، والثالثة تتمثل في إعداد ميزان المراجعة للحسابات كأداة للمراقبة.

ويعتبر دفتر اليومية الدفتر الإجباري الأول ، تسجل فيه كل العمليات المحاسبية بحسب حدوثها يوما بيوم، بهدف المحافظة على البيانات على صورتها الأصلية، ويحتوي على رقم الحساب المدين وإن كل منها، مع إثبات التاريخ والبالغ.

أما دفتر الأستاذ فترحل إليه العمليات المسجلة في دفتر اليومية، ليتم إعداد ميزان المراجعة الذي يعتبر وثيقة تجمع جميع الحسابات المفتوحة بดفتر الأستاذ مرتبة حسب المخطط المحاسبي الوطني، وتأخذ بالنسبة لكل حساب مجموع المبالغ المسجلة في الطرف المدين والدائن وإظهار الرصيد.

(1) الجريدة الرسمية الجزائرية رقم 91 بتاريخ 22 ديسمبر 1999.

ولتتأكد فإن مجموع ميزان المراجعة بالنسبة للمبالغ مساوياً لمجموع اليومية، وهناك ميزان المراجعة قبل الجرد التي تختتم الدورة المحاسبية، و ميزان المراجعة بعد الجرد أي بأخذ بعين الإعتبار لأعمال آخر الدورة المحاسبية ، الوحيد الذي يعتمد عليه لإعداد الميزانية الختامية.

ومن أجل تصحيح الأخطاء هناك طريقتين يتبعهما المحاسبون لتصحيح الأخطاء المرتكبة، سواء كانت أخطاء حسابية، أخطاء الترحيل، وأخطاء قلب الأرقام، وذلك بإستخدام طريقة القيد العكسي أو طريقة المتم للصفر بحيث يجب إلغاء القيد الخاطئ أولاً ثم تسجيل القيد الصحيح، وتعتبر طريقة المتم للصفر هي الأحسن لعدم تأثيرها على مبالغ الحسابات وميزان المراجعة، وأن قيد الإلغاء مبرر بنفس المستند، مثلاً مبلغ 7500 دج يتم إلغاؤه بمبلغ -10000 و+2500 أي 12500، ثم تسجيل القيد الصحيح في دفتر اليومية.

2- أعمال آخر الدورة:

تتمثل أعمال الجرد في البحث عن عمليات تعود إلى الدورة ولكنها لم تسجل بعد، وأن هناك عمليات سجلت ولكنها لا تعود إلى الدورة، كما أن هناك أخطاء قد أرتكبت أثناء تسجيل بعض العمليات، لذلك وبهدف تسوية الوضعية يجب تسجيل لما يعود إلى الدورة ولم يسجل، تسوية ما سجل ولا يعود إلى الدورة، تصحيح الأخطاء المرتكبة، ثم إعداد الوثائق الشاملة، وتتضمن أعمال آخر الدورة القيام بعملية جرد الإستثمارات، المصاريف الإعدادية، الإهلاكات والتنازل عن الإستثمارات، كمل يتم تسوية كل من المخزونات، الحقوق ودراسة المخصصات وحسابات التسيير، ليتم إعداد ميزان المراجعة شامل لجميع الحسابات بالمبالغ والأرصدة، وأخيراً إعداد القيود الختامية والوثائق الشاملة والقيود الإفتتاحية بالنسبة للدورة الجديدة.

المبحث الثاني

الإختصاصات البنكية على مستوى أسس التنظيم

سنتناول ضمن هذا المبحث المفاهيم الأساسية المرتبطة بالموضوع، أهم المبادئ الأساسية في المحاسبة البنكية، ثم التنظيم المحاسبي والمراقبة الداخلية في البنوك.

المطلب الأول: مفاهيم أساسية

1-مفهوم المحاسبة البنكية:

تعتبر المحاسبة البنكية تقنية لجمع، تسجيل وعرض العمليات اليومية، في دفاتر، بغرض تفسير محتوى عناصر الميزانية، وجدول النتائج، من أجل تسهيل عملية فهمها، لاسيما أعون البنك والمستخدمين، فمن خلال توضيحها في شكل رقمي تسمح بعمل صلة جيدة بين الأنشطة والمعطيات المحاسبية⁽¹⁾.

تعرف المحاسبة البنكية كذلك على أنها: "نظام معلوماتي، موجه إلى عدة مستعملين مثل مصلحة الضرائب، المحللين الماليين أو وكالات التصنيف، التي تهتم بأداء المنشأة البنكية، والوصاية البنكية، والوصاية الرقابية تعتبر كذلك أحد المستخدمين الدائمين للمعلومات المحاسبية، لأن الرقابة الممارسة على النظام البولي يقودنا إلى التحليل بطريقة معمقة للمعطيات المرسلة من طرف البنك، و كنتيجة فالبنوك نفسها لا تستطيع الاستغناء عن المحاسبة لأنها مصدر لتسجيل المعلومات وضرورية في التسيير المالي للبنوك"⁽²⁾.

(1) jean-marie gelain, *la comptabilité bancaire*, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992, p13.

(2) Sylvie de coussergue, *gestion de la banque* 3^{eme} Edition, Dunod, Paris, 2002, p68.

2- مفهوم التدقيق:

يعرف بأنه: "مجموعة من أنظمة أو أوجه نشاط مستقل داخل البنك، تنشئه الإدارة للقيام بخدمتها في تحقيق العمليات والقيود بشكل مستمر لضمان دقة البيانات المحاسبية والإحصائية، وفي التأكيد من كفاية الاحتياطيات المتخذة لحماية أصول وممتلكات البنك، وفي قياس صلاحية الخطط والسياسات وجميع وسائل الرقابة الأخرى في أداء أغراضها وإقتراح التحسينات اللازم إدخالها عليها⁽¹⁾. "

وفي سنة 1989 قام معهد المدققين الداخليين الأمريكي بتعريف التدقيق الداخلي على النحو التالي:

"التدقيق الداخلي هو وظيفة تقديرية مستقلة، تؤسس داخل المنظمة، وبهدف مساعدة موظفي البنك على تنفيذ مسؤولياتهم بفعالية، ومن أجل هذه الغاية يزودهم التدقيق الداخلي بالتحليلات، التقييمات، التوصيات، المشورة والمعلومات الخاصة بالنشاطات التي يقوم بتدقيقها".

ويتناول التدقيق الداخلي التحقق من وجود الأصول وجود الحماية المناسبة لها، لمنع الإختلاسات والإهمال، كما يتناول فحص النظام المحاسبي وفعاليته.

3- مفهوم الرقابة الداخلية في البنوك:

لقد عرفت لجنة طرق التدقيق المنبثقة عن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين، الرقابة الداخلية على أنها:

"تشمل الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والمقاييس المتبعة في البنك، بهدف حماية أصوله وضبط مراجعة البيانات المحاسبية والتأكيد من دقتها ومدى الاعتماد عليها وزيادة الأرباح، وتشجيع العاملين على التمسك بالسياسات الإدارية الموضوعة"⁽²⁾.

وسنركز على الرقابة المحاسبية التي تشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهدافلة إلى إختبار البيانات المحاسبية المثبتة بالدفاتر والحسابات ودرجة الاعتماد عليها. ويضم هذا النوع وسائل متعددة منها إتباع نظام القيد المزدوج وحسابات المراقبة، وجود نظام مستندي سليم.

(1) Alain mikol, *encyclopédie de comptabilité, de contrôle de gestion et audit*,Economica, Paris, 2000, p740.

(2) YVES.BERNHEIM, *Traité de comptabilité bancaire*, Edition la Revue Banque, Paris, 1993, p51.

4-مفهوم معايير المحاسبة الدولية (IAS) :

لقد إستمرت لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC)، طوال مدة وجودها في توجيه المزيد من الإهتمام بصفة أساسية لتطوير التقارير المالية، التي تتناسب والأغراض العامة، ويتم وضع المعايير من طرف لجنة معايير المحاسبة الدولية، بعد مناقشتها مع مختلف الأطراف الفاعلة، ومدى ملائمتها للتطبيق، فمثلاً في الدول الأوروبية يجرى استعمالها كإلزامية وكأقصى أجل نهاية 2005⁽¹⁾.

والهدف من ذلك هو ضمان الشفافية والصدق في المعلومات المحاسبية وتوحيدتها في البنوك، كما تهدف المعايير كذلك إلى ترقية الرقابة القانونية للحسابات، من خلال تقوية العلاقات بين مختلف السلطات الرقابية منها المصالح الضريبية.

هذه المعايير تنصب بالأساس على بنود الميزانية، جدول النتائج، المعلومات الموضحة في الملحق، وكل قواعد التقييم. وكذا عرض الوثائق المحاسبية، ومن أجل السير بطريقة سليمة لابد من فهم واستعمال كل معيار على حدٍ بغرض تكيف نظام المعلومات المحاسبية.

وفي سنة 2001 طبقت معايير المحاسبة الدولية في 275 مؤسسة مالية من مجموع 6700 مؤسسة مالية في أوروبا.

كما يوجد في الولايات المتحدة الأمريكية US.GAAP^(*)، التي تهدف كذلك لوضع نظم موحدة في المؤسسات المالية.

المطلب الثاني: المبادئ الأساسية في المحاسبة البنكية

إن القاعدة القانونية للنظام البنكي هي الأساس في مباشرة الأنشطة المالية المختلفة، على اعتبار أن البنك التجاري يقوم بأنشطة تجارية فهو خاضع للنظام التجاري، وذلك من خلال القيام بتجميع المدخرات وإستثمارها، والقيام بالخدمات المصرفية المختلفة، وبصفة عامة فالبنك التجاري يتجر بالأموال كنشاط رئيسي حيث يتلقى الودائع من العملاء ليقوم بإفراطها سعياً لتحقيق الربح نتيجة للاختلاف بين معدل الإقراض و معدل الإقراض، ويمكن حصر أهم المبادئ المحاسبية فيما يلي :

(1) PHILIPPE DUREN, *Banque magazine*, les normes comptables internationales bientôt obligatoires en Europe, N 621, Janvier 2001, p46-47.

(*) لجنة المعايير المحاسبة الأمريكية : تقوم بوضع المعايير المتعلقة بالمحاسبة، ومدى ملائمة المعيار للتطبيق.

1- مبدأ الصورة الصادقة:

فإنطلاقاً من هذا المبدأ يتم إعداد وتقديم المعلومات المحاسبية لعدة جهات، بحيث يشترط أن تكون صادقة وفعلية، وذات مقاربة جيدة بين الحقيقة الاقتصادية للأملاك والوضعية المالية، ويظهر هذا المبدأ أساساً في مجموع الوثائق المركبة، بدءاً بالميزانية التي تعد في تاريخ محدد، وبهدف إظهار إجمالي الحقوق أي ما يمتلكه البنك التجاري، وإجمالي الديون بمعنى الإلتزامات تجاه الغير، ثم جدول الإلتزامات أو خارج الميزانية، ووصولاً إلى جدول حسابات النتائج بالإعتماد على المعلومات المتوفرة.

ومما سبق ذكره فإن الوثائق المحاسبية المعدة، تسمح بالفهم والمقارنة من خلال الحسابات والبنود المسجلة، وتعتبر ذات أهمية لإعطاء الصورة الصادقة لما يمتلكه فعلاً البنك من أصول وخصوم، والناتج المحقق، فكل بند من بنود الميزانية أو جدول النتائج يستوجب الدلالة عند مقارنته بنفس البند للدورة المالية السابقة.

كما أن هناك مبادئ فرعية أخرى ذكر منها:

2- مبدأ التوافق بين الواقع الاقتصادي والجانب القانوني:

يقصد من خلال هذا المبدأ ضرورة ت المناسب الظروف الاقتصادية التي يعمل فيها البنك مع القوانين المحاسبية بهدف إعطاء صورة أكثر صدق للحالة المالية.

3- مبدأ الحيطة والحذر:

نظراً لأهمية هذا المبدأ في المحاسبة يتطلب الحذر والتقدير المعقول للأنشطة اليومية، بهدف تجنب الأخطار في المستقبل، وتحقيق نتائج مقبولة، من خلال التحكم الجيد في المصارييف والإيرادات، فإذا لم يتحقق فعلاً، في حين أن المصروف بسجل لدى تتحقق أو إحتمال تتحقق، وهذا ما هو مطبق في المؤسسة الاقتصادية، فعلى سبيل المثال: الاستثمار في الأوراق المالية يتطلب تكوين مخصص تدني سعر السوق عن القيمة الإسمية، الأمر الذي يعكس مبدأ الحيطة والحذر فعلاً، كما وفي جهة الخصوم ونظراً لاحتمال زیادتها يتطلب تشكيل مخصص نظراً لعدم دقة التقدير أو تحديد قيمة الإلتزام مستقبلاً.

و عموماً فإن مبدأ الحيطة والحذر له أهمية في المحاسبة البنكية، وبالأخص بالنسبة للتعامل بالأوراق المالية في البورصة، كذلك من جهة نوعية وتقسيم المعلومات المحاسبية.

يستخدم التحليل المالي في البحث وإظهار القيم الحقيقية للأصول، بالإعتماد على أدوات كالنسبة المالية مثلاً ومقارنة النتائج مع تلك الخاصة بالبنوك المماثلة ليعرف موقعه من النشاط المصرفي، ولتحديد مواطن القوة والضعف، الأمر الذي يساعد البنك التجاري في إتخاذ القرارات بما يخدم أهدافه وأغراضه الخاصة.

4- مبدأ استمرارية أو ثبات الطرق المحاسبية:

يدل هذا المبدأ على أن طرق التقييم المعتمدة، كذلك عرض الحسابات لا يمكن تغييرها من دورة مالية إلى أخرى، وبالتالي لابد من استخدام طريقة محاسبية سليمة لإحكام الرقابة على العمليات المصرفية، ولا تخرج الطرق المحاسبية المستخدمة في البنوك عن إحدى طريقتين هما:

الطريقة الفرنسية التي تعتمد على اليوميات المساعدة، أو التحليلية بالإضافة إلى اليوميات العامة فمثلاً قسم الحسابات الجارية يستخدم ثلاثة يوميات من الدفاتر وهي دفاتر إحصائية مثل بطاقات العملاء، دفاتر تحليلية مثل ملحق الحسابات الجارية للعملاء، ودفاتر إجمالية هي دفاتر اليومية العامة، دفاتر اليومية المساعدة والأصلية، ودفاتر الأستاذ العام الذي ترحل إليه القيود الإجمالية من دفتر اليومية الأصلية.

أما الطريقة الإنجليزية فهي لا تختلف عن الطريقة الفرنسية إلا في أنها تعتمد على دفاتر اليومية المساعدة، دفاتر الأستاذ المساعد والأستاذ العام، بالإضافة إلى المستندات الأصلية والكشفوف والملخصات المعدة لهذا الهدف.

5- مبدأ استقلالية الدورات المالية:

يقصد بهذا المبدأ أن كل دورة مالية تحمل بنفقاتها وتحصيل إيراداتها فقط، لكي تظهر نتيجة الدورة سواء كانت ربح أو خسارة بصورة صادقة، والبنك التجاري كبقية المؤسسات الاقتصادية له دورة محاسبية على مدى إثنى عشر شهراً، ويتم إعداد القوائم المالية وإرسالها إلى البنك المركزي والمصالح الضريبية.

6- مبدأ المعلومات والأهمية النسبية:

يقصد بهذا المبدأ تزويد الملحق بالمعلومات والشروط لمختلف الأنشطة المصرفية، فمثلاً يقوم بنك تجاري بنشاط ما وتوجه إلى منح القروض للزبائن، هنا يجب إعطاء معلومات مفصلة في هذا الإتجاه حول نوع العميل، طريقة سداد القرض، المدة، الضمانات المقدمة والقروض المعدومة.

إن هذا المبدأ يفيد مراقب الحسابات من خلال التدقيق القانوني للحسابات وكشف الأخطاء، هذا المبدأ يمكن تحديده كما بالنسبة لبعض المجاميع كنتيجة الدورة، رأس المال، حجم الودائع، كما يمكن تحديده كيفياً من خلال الظروف الإقتصادية السائدة، أهداف المساهمين ...

و عموماً تعتبر هذه المبادئ الأساسية لنشاط أي بنك تجاري، وذلك إستجابة لقواعد القانونية المفروضة من طرف الجهة الوصية، من أجل بلوغ الأهداف المرجوة⁽¹⁾.

المطلب الثالث: التنظيم المحاسبي والمراقبة الداخلية

إن التنظيم المحاسبي والمراقبة الداخلية في علاقة مستمرة، فكلما كان التنظيم المحاسبي جيداً أدى إلى سهولة عملية المراقبة الداخلية للعمليات، لذلك أصبح هذين العنصرين ضروريين في البنك، من أجل تحسين الأداء وتؤدي عملية المراقبة الداخلية إلى تحقيق أهداف منها مطابقة العمليات للتشريعات القانونية، مراعاة حدود الأخطار، تحسين نوعية المعلومات المحاسبية والمالية.

فعندما تكون العمليات مقيدة بالنصوص التشريعية تصبح أكثر تنظيماً، نظراً لوجود قواعد الأدبيات الإقتصادية للنشاط الممارس، من جهة أخرى تنفذ العمليات في إطار سياسة محددة من طرف أعضاء الإدارة، وتتبع بعملية المراقبة الداخلية.

وكأي مؤسسة إقتصادية فالبنك التجاري يواجه أخطار عديدة مثلاً: العملاء المشكوك فيهم، تغيرات أسعار الفائدة، أخطار الصرف والمعاملات الخارجية، فمن خلال تدقيق ومراقبة العمليات يمكن تجنب مختلف الأخطار أو التقليل من حدتها في المستقبل.

(1) HENRI CALVERT, *Méthodologie de l'analyse financière des établissement de crédit*, 2^eme Edition,

Economica, Paris, Fevrier2002, p39.

أما فيما يتعلق بتحسين نوعية المعلومات المحاسبية والمالية، فإنه يتم من خلال مقارنة الأنشطة بعضها البعض وإستخلاص أحسن معلومة محاسبية ومالية لتحقيق فعالية النظام المحاسبي البنكي، كما أن الوصول إلى المعلومة المحاسبية أو المالية من خلال عملية التسجيل أو مسك السجلات والمعالجة المحاسبية أو من خلال الحفظ في الأرشيف للوثائق، وإمكانية المعاينة والإستطلاع⁽¹⁾.

وتحصر أهمية التدقيق المالي والرقابة الداخلية في البنوك التجارية في متابعة تنفيذ الخطط والسياسات المرسومة وتقييمها، وذلك عن طريق إكتشاف نقاط القوة أو الضعف في النظم أو الإجراءات المستعملة، وضرورة إحكام الرقابة على العمليات النقدية، كذلك التحقق من صحة ودقة البيانات المحاسبية وتحليلها من خلال القيام بالتدقيق المستمر مستديراً وحسابياً وما شابه، للتحقق من صحة البيانات والأرقام وملائمتها للأغراض التي تستخدم فيها. ويتبين من هذا أن وظائف التدقيق أشبه ما تكون بالخدمات الوقائية، لأنها تدخل التحسينات والتعديلات اللازمة على الإجراءات الإدارية الرقابية، لمسايرة التطورات الحديثة⁽²⁾.

أما دور المراقبة فيتمثل في حماية أصول البنك من الإختلاس والتلاعب مع الحفاظ على حقوق الغير، كذلك التأكيد من دقة البيانات المحاسبية حتى يمكن الاعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات الإدارية، وبهدف التقليل من التكاليف لتحقيق أرباح إضافية.

ولكل من التدقيق المالي والرقابة الداخلية في البنوك التجارية نفس الأهداف المتمثلة في⁽³⁾:

- 1 - تدقيق القوائم أو التقارير المالية ونظم الرقابة المحاسبية.
- 2 - تقييم الكفاءة الاقتصادية وسهولة أداء العمليات المحاسبية.
- 3 - التأكيد من دقة البيانات المحاسبية حتى يمكن الاعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات الإدارية.
- 4 - التأكيد من استخدام الموارد المالية بطريقة فعالة واقتصادية.
- 5 - حماية أصول البنك من الإختلاس والتلاعب مع المحافظة على حقوق الغير.
- 6 - مراجعة الفعالية في تحقيق الأهداف المسطرة بالمقارنة مع الأهداف المرسومة سابقاً.

(1) YVES.BERNHEIM, *op.cit*, p 50.

(2) د/ خالد أمين عبد الله، التدقيق والرقابة في البنوك، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 1998، ص 130.

(3) GROUPE DE RECHERCHE ET D'Echange TECHNOLOGIQUE, audit externe des institution de micro finance : guide et pratique .série « outil technique », edition:CGAP/WORD BANK, N 3, decembre1998, P13. Voir le(Site:<http://cirad.fr/MCREDIT/Present.html/>:12/06/2005, 8:22:50).

المبحث الثالث

تنظيم المحاسبة البنكية

إن بيئه الأعمال تضم عدة صناعات التي من بينها صناعة البنوك، فمن المنطقي أن يكون لكل صناعة خصائصها المميزة، والتي تجعلها مختلفة عن مثيلاتها من حيث طبيعة المنتج أو الخدمة المقدمة للعميل، أو من حيث أساليب ومراحل التشغيل ... إلخ.

وبسبب وجود تلك الاختلافات فإنه يتعدى وجود نظام محاسبي وحيد يصلح لجميع المنشآت قاطبة، فالنظام المحاسبي يهدف عموماً إلى توفير مجموعة من المعلومات المالية اللازمة لإتخاذ القرار من قبل العديد من مستخدمي التقارير المحاسبية، فهو لا يختلف عن غيره من الأنظمة المحاسبية الأخرى من اعتماده على مجموعة مستدية وأخرى دفترية، إلا أن فهم طبيعة النظام المحاسبي للبنوك التجارية يتطلب بالضرورة فهم طبيعة النشاط الذي تزاوله تلك المنشآت، نظراً لوجود خصائص متباينة وفردية لأنشطتها، وعملية الإفصاح المحاسبي.

المطلب الأول: خصائص أنشطة البنوك وتأثيرها على النظام المحاسبي

هناك مجموعة من الخصائص تتفرد بها البنوك التجارية، نتيجة اختلاف طبيعة عملياتها وأنشطتها المصرفية وغير المصرفية أحياناً، مما دونها من عمليات وأنشطة منشآت الأعمال الأخرى، مما يؤثر على طبيعة النظام المحاسبي المستخدم وهي:

- 1 - يتمثل المنتج النهائي في البنوك التجارية في تقديم خدمة وليس سلعة مادية ملموسة، حيث تتحقق البنوك دخلها من عمليات الإقراض لفترات زمنية محددة نظير فائدة معلومة يتم تحصيلها دورياً بمرور فترات إستحقاق معينة، وهو ما يعطي للنقد قيمة بمدورة الوقت، ومن هنا يطلق على هذا المفهوم مصطلح "القيمة الزمنية للنقد"، التي يتم التعبير عنها في صورة "الدخل من الفوائد" وهو بمثابة إيراد المبيعات بالنسبة لمنشآت الأعمال الأخرى، من ناحية أخرى تقوم البنوك بدفع فوائد للمودعين نظير إيداع أموالهم لفترات زمنية محددة، وهو ما يمكن أن نطلق عليه اصطلاح "التكلفة الزمنية للنقد"، التي تعبّر عن "مصاروف الفوائد" التي تقابل تكلفة المبيعات لمنشآت الأعمال الأخرى. ويلاحظ أن الفرق بين "الدخل من الفوائد" و "المصاروف من الفوائد" يطلق عليه "صافي الدخل من الفوائد" وهو ما يوازي مجمل الربح في منشآت الأعمال الأخرى.

2- تحتكر البنوك التجارية تقديم خدمات مصرافية لا يمكن لسوها من منشآت الأعمال الأخرى تقديمها مثل خدمات قبول الإيداعات، ومنح الإئتمان وتحويل أموال لبنوك أخرى، وإسلام الأموال من بنوك أخرى، والسحب من الودائع وغيرها، ولاشك أن تميز تلك العمليات يضفي عليها نوع من المعالجة المحاسبية التي تختص بها البنوك عن بقية منشآت الأعمال الأخرى.

يضاف إلى ذلك أن طبيعة تلك العمليات تقضي بالضرورة استخدام المستندات لترجمة العمليات بمجرد حدوثها مباشرة إلى الحسابات الخاصة بها ببطاقات الأستاذ، وهو ما يتم في معظم الأحيان آلياً، أي باستخدام نظام الحاسوب الآلي للمعلومات، فعلى سبيل المثال يجب إثبات الشيكات التي يسحبها العميل من حسابه الجاري بالبنك، عند صرف قيمة الشيك، ثم إثبات جملة المبالغ المسحوبة بالحساب العام للحسابات الجارية للعملاء بدقتر الأستاذ العام بعد ذلك، وكذلك الحال بالنسبة للمبالغ التي يودعها العميل بحسابه الجاري لدى البنك.

من ناحية أخرى، تقضي طبيعة الخدمات المصرافية التي تقدمها البنوك ضرورة إستخراج أرصدة بعض الحسابات بصورة فورية بمجرد إتمام العملية ذاتها، كما هو الحال بالنسبة للحسابات الجارية، وكذا إستخراج أرصدة جميع حسابات البنك وعمل موازين مراجعة يومياً.

3- تعتبر البنوك بمثابة وسطاء ماليين بين جموع المدخرين أو بائعي الأموال، وبين راغبي الأموال أو مشتري الأموال و بتوفير هذه الخدمة لكل من البائعين والمشترين داخل السوق، تؤدي البنوك بذلك خدمة جيدة للمجتمع تتمثل في تحقيق معدلات النمو الاقتصادي، وذلك من خلال تجميع المدخرات و منح الإئتمان، ويلقي الدور الاقتصادي الذي تلعبه البنوك في المجتمع عبئاً على كاهل النظام المحاسبي يتمثل في توفير الحد الأدنى من المعلومات اللازمة لتخاذلي القرار على المستويين الجزئي والكلي.

4- توجد تدفقات نقدية مستمرة من وإلى البنوك، وبطبيعة الحال تنتج من جراء التعاملات اليومية بالنقود سواء في صورة إيداعات أو مسحوبات، إلا أن المقصود بالنقدية يختلف لدى البنوك منها لدى المنشآت الأخرى، فبالنسبة للبنوك يقصد بالنقدية العملة النقدية أو النقود بالخزينة، أما الشيكات والمفردات الأخرى التي تقبلها المنشآت الأخرى بإعتبارها نقدية فإنها لا تعتبر كذلك بالنسبة للبنك، ولكنه يقبلها للتحصيل دون أن يتحمل أي مسؤولية سوى ما يلتزم به من حيث أداء واجباته العادلة.

ولبيان تأثير ذلك على النظام المحاسبي يمكن إستعراض المعالجة المحاسبية للمتحصلات النقدية لأحد البنود في منشأة أعمال غير بنكية، وفي بنك تجاري:

▼ الم Hutchslات النقدية في مؤسسة أعمال غير بنكية :

بفرض أن مؤسسة A قامت بتحصيل مبلغ 1500 دج قيمة ورقة قرض مستحقة على مؤسسة X، وقد تمت عملية التحصيل بشيك، يكون التسجيل في اليومية بوضع حساب البنك في الجانب المدين ووضع حساب أوراق القبض في الجانب الدائن بفاتورة المؤسسة A.

▼ أما الم Hutchslات النقدية في إحدى البنوك التجارية:

بفرض أن البنك S قام بتحصيل مبلغ 1500 دج قيمة ورقة قبض مسحبوبة على مؤسسة X. يلاحظ في هذه الحالة أن الطرف الدائن من القيد سيظل كما هو، في حين أن الطرف المدين يتوقف إثباته على طريقة سداد مؤسسة X للمبلغ، وهو ما يمكن توضيحه على النحو التالي:

- إذا تم السداد نقداً يكون الطرف المدين من القيد هو نقدية بالخزينة.
- إذا تم السداد بشيك على الحساب الجاري لمؤسسة X يكون الطرف المدين هو الحساب الجاري الدائن لمؤسسة X.
- إذا تم السداد خصماً من وديعة تحت الطلب لمؤسسة X، يكون الطرف المدين هو الودائع تحت الطلب لمؤسسة X.

5- غياب المنتج المادي القابل للتخزين في مجال نشاط البنك ، حيث أن البنك تتعامل فقط بالنقود، هذه الأخيرة لا يمكن تخزينها على أمل بيعها مستقبلاً، يترتب عليه تلاقي كم من المشكلات المتعلقة بإدارة المخزون، إلا أنه يخلق في الوقت نفسه مشكلات أخرى عديدة خاصة بكيفية إدارة الأصول والخصوم (ALM)^(*)، فالمطلوب من البنك أن يستثمر موارده بطريقة فعالة، لتوفير عوائد تتجاوز التكاليف المنفقة في الوقت نفسه، يتبع الإحتفاظ بمستوى من السيولة يكفي للوفاء بإحتياجات مسحوبات العملاء، ومن هنا يقع على كاهل النظام المحاسبي مسؤولية توفير بيانات تساعد الإدارة في تحديد مستوى وهيكل وشكلة الأصول والإلتزامات، ويمكن تحقيق ذلك من خلال تسجيل العمليات المحاسبية، ثم تلخيص العمليات طبقاً لتصنيف العملاء أو الخدمات المؤداة ...

من ناحية ثانية تثير قضية غياب المنتج المادي القابل للتخزين في مجال نشاط البنك مشكلة أخرى هي تزايد الحاجة إلى دعم نظم الرقابة الداخلية في ظل التوسع الكبير للخدمات المصرفية وغير

(*) ALM : ASSETS LIABILITY MANAGEMENT

هيئة تنشأ داخل البنك تشرف على إدارة أصول وخصوم البنك والمخاطر المرتبطة بالميزانية.

المصرفية المقدمة، وهو عبء يلقى أيضا على كاهم النظام المحاسبي. من ناحية ثالثة، فإن إقتصر المنتجات البنك على مجرد خدمات غير ملموسة، يجعل من الضروري على النظام المحاسبي المطبق أن يرتكز على تصميم دقيق للدورات المستندية كافة الخدمات المقدمة بشكل يسمح بإخضاعها للرقابة والمتابعة المستمرة، وهو ما يوصل في النهاية إلى التسيير الجيد لعناصر الأصول والخصوم والرقابة الفعالة على العمليات ثم قياسها والإفصاح عنها بشكل مناسب.

ومن هنا يجب على النظام المحاسبي أن يوفر قاعدة بيانات كافية لإدارة البنك تسمح لها بإتخاذ قرار رشيدة في مجالات تسعير المنتجات طبقاً لتكلفتها وطبقاً لعوامل العرض والطلب في السوق التنافسي، وذلك بالشكل الذي يمكنها من الحصول على ميزات تنافسية، وعلى الحفاظ على تلك الميزات بما يدعم أواصر النجاح والإستمرار للبنك، فإذا ما أضفنا إلى ذلك التطورات الحديثة التي لحقت بنشاط البنوك في العالم خلال السنوات الأخيرة والتي تمضي عن تغييرات أساسية غير محدودة في الهياكل التنظيمية للبنوك، مما استدعي الأمر إلى الإستعانة بنظم المعلومات الإلكترونية وشيكات الحاسوب الآلي.

المطلب الثاني: الوثائق المحاسبية المستخدمة في البنوك التجارية

1- المجموعة المستندية في البنوك التجارية:

تنعدد المستندات المتداولة في البنوك التجارية، والتي تعد أدلة الإثبات الرئيسية في السجلات أو اليوميات المساعدة والتي يخصص كل منها لتسجيل نوع معين من العمليات ويوجد نوعين من المستندات:

- المستندات الداخلية: وهي تلك المستندات التي يتم إعدادها داخل البنك ومن أمثلتها إشعارات الخصم والإضافة، وإيداعات الإيداع وأوامر دفع نقدية، إخطارات الموافقة على فتح إعتمادات مستندية، كشف الحركة اليومية لحسابات العملاء وموازين المراجعة اليومية.
- المستندات الخارجية: وهي تلك التي يتم إعدادها خارج البنك ومن أمثلتها الشيكات، التقارير المالية الموضحة للمراكز المالية للعملاء المقترضين، طلب فتح إئتمان، طلب فتح إعتماد مستدي وترخيص الإسترداد.

2- المجموعة الدفترية في البنوك التجارية:

نظراً لتنوع العمليات وتتنوعها وتكرارها، لذا يكون من المناسب تطبيق الطريقة الفرنسية في عمليات القيد والمحاسبة عن أنشطة البنوك التجارية، وطبقاً لهذه الطريقة يتم إمساك مجموعة من الدفاتر والسجلات تشمل مجموعة من السجلات أو اليوميات المساعدة، دفتر الأستاذ المساعدة، دفتر اليومية العامة، وأخيراً الميزانية العامة وخارج الميزانية⁽¹⁾.

ويشير النظام المحاسبي في هذه الحالة على أساس التسجيل في دفاتر اليوميات المساعدة من واقع المستندات المتوافرة، على أن يتم الترحيل إجمالاً لكل دفتر إلى سجل اليومية العامة أو المركزية، وذلك بعمل قيود إجمالية يتم الترحيل منها إلى الميزانية العامة أو الشاملة، وفي نفس الوقت يتم الترحيل من دفاتر اليوميات المساعدة إلى دفاتر الأستاذ المساعدة، ولأغراض الرقابة وضبط الحسابات يتم المطابقة بين الحسابات الإجمالية بدفتر الأستاذ العام أو الميزانية والحسابات التفصيلية بدفاتر الأستاذ المساعدة.

ويعتمد تطبيق هذه الطريقة في البنوك التجارية على الأسس التالية:

- 1 - أن يتاسب عدد اليوميات المساعدة وأحجامها مع حجم النشاط، فقد يكون هناك يومية مساعدة للخزينة، وأخرى للسلف والقروض، وثالثة للكمبيالات المخصومة، ورابعة لحسابات الودائع على اختلاف أنواعها، وبصفة عامة يجب أن يتم التسجيل في تلك اليوميات طبقاً للتسلسل الزمني والتاريخي لحدوث العمليات.
- 2 - يتم الترحيل من دفاتر اليوميات المساعدة السابقة إلى مجموعة دفاتر الأستاذ المساعدة بحيث تظهر حسابات العملاء كل على حدى، سواء كان هؤلاء العملاء مودعين أو مقرضين.
- 3 - يتم نقل مجاميع اليوميات المساعدة كل على حدى إلى الميزانية علاوة على ذلك يتم فيها قيد أي عمليات غير متكررة ولم يسبق قيدها في اليوميات المساعدة.
- 4 - يتم الترحيل من دفتر اليومية العامة أو المركزية إلى دفتر الأستاذ العام أو الميزانية، ثم تعدد مطابقة التوازن الجزئي بين مجموع رصيد كل حساب في دفتر الأستاذ العام، وما يقابلها من مجموع حسابات الأستاذ المساعد، ويعد ذلك دليلاً مبدئياً على سلامة العمليات المحاسبية.
- 5 - يتم إعداد موازین المراجعة، وكذا الحسابات الختامية من واقع دفتر الأستاذ العام أو الميزانية.

(1) د/ أحمد صلاح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية، الدار الجامعية، القاهرة، 2003، ص 48.

بالإضافة إلى إعتماد البنوك التجارية على الدليل المحاسبي، لتصنيف كافة حسابات البنك إلى مجموعات ومرتبة بشكل يمكن القارئ من التعرف بسهولة على المجموعة التي ينتمي إليها أي حساب، بجانب إمكانية معرفة طبيعة ونوع أرصدة الحسابات سواء كانت مدينة أو دائنة.

المطلب الثالث: الإفصاح في البنوك التجارية

تختلف أنشطة البنوك كثيراً عن أنشطة المنشآت التجارية الأخرى، ويكون السيولة والقدرة على الدفع أهمية كبيرة، لهذا فإن وضع التقارير المالية عنها سوف يكون ذو طبيعة خاصة، ووفقاً لهذه الطبيعة الخاصة فإنه ضروري وضع بعض متطلبات الإفصاح الخاصة بالبنوك والتي قد تبدو للبعض أنها غير معتادة، كما أن البعض الآخر قد ينظر إليها على أنها مغالاة لا ضرورة منها، ومع ذلك فإن هذه الإفصاحات قد أصبحت ملزمة للبنوك مع الأخذ في الحسبان السمات الخاصة بعمليات البنوك والدور الذي تلعبه في الحفاظ على الثقة العامة في النظام المالي، كما أن هناك متطلبات معينة للإفصاح ترتبط بالبنود خارج الميزانية.

و عموماً هناك لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC) التي سبق الإشارة إليها، فقد خصصت معيار الإفصاح في القوائم المالية للبنوك، تم تبعته معايير أخرى.

إن خلفية هذا المعيار هو أن مستخدمو القوائم المالية للبنك يحتاجون إلى معلومات مناسبة يمكن الإعتماد عليها فضلاً عن قابليتها للمقارنة وذلك لكي تساعدهم في تقييم أداء البنك ومركزه المالي، كما أنها تكون مفيدة لهم عند إتخاذ القرارات الاقتصادية، كما أنهم يحتاجون إلى معلومات تساعدهم على تفهم السمات الخاصة بالعمليات التي يزاولها البنك بصورة أفضل.

وبناءً على ذلك يحتاج الأمر أن تكون الإفصاحات بالقوائم المالية للبنك شاملة إلى درجة كافية لمواجهة احتياجات مستخدمي القوائم المالية، فاهتمام مستخدمي القوائم المالية يدور حول ما يتمتع به البنك من درجة السيولة والقدرة على الوفاء بالديون في آجالها، فالسيولة إذا تشير إلى وجود أموال كافية لمواجهة طلبات السحب من المودعين، وكذا مواجهة الإرتباطات الأخرى عند استحقاقها، كما تشير القدرة على الوفاء بالديون إلى درجة زيادة الأصول عن الالتزامات.

ولكي يستطيع مستخدمي القوائم المالية فهم أسس إعدادها بشكل أفضل، فإن إحدى المعايير ينص على الإفصاح على السياسات المحاسبية الآتية:

- ▼ السياسة المحاسبية المتبعة للإعتراف بالأنواع الرئيسية للدخل، لأن يتم الإعتراف مثلاً بدخل الفائدة ومصروفات الإلتزامات، والقروض على أساس زمني مع الأخذ في الإعتبار كل الدخول والمصاريف الأخرى فيتم الإعتراف بها عند تحقيقها.
- ▼ السياسة المحاسبية المرتبطة بتنبيم الإستثمارات والأوراق المالية والتجارية، فيتم تقييم الإستثمارات طويلة الأجل بالتكلفة مع تكوين مخصص بأي إنخفاض دائم في القيمة، أما الإستثمارات بغرض المتاجرة فهي تقدر بتكلفة السوق.
- ▼ السياسة المحاسبية التي تبين فروق بين المعاملات والأحداث التي ينتج عنها الإعتراف بالأصول والخصوم داخل الميزانية وتلك البنوك التي تؤدي إلى إلتزامات محتملة بما في ذلك البنود خارج الميزانية، فالإفصاح عن القروض والسلفيات المقدمة للعملاء، والتي لم تستخدم حتى نهاية العام فيتم الإفصاح عنها على أنها إلتزامات.
- ▼ السياسة المحاسبية التي توضح أسس تحديد مخصص الخسائر المحتملة على القروض والسلفيات المقدمة للعملاء، وكذلك الديون المعدومة من خلال شطب القروض والسلفيات التي لا يمكن إستردادها.

- ▼ السياسة المحاسبية التي توضح أسس تحديد وتجنب بعض المبالغ التي توجه للمخاطر المصرفية العامة والمعالجة المحاسبية التي تتم تجاهه، فالهيئات الرقابية قد تسمح بتجنب مبالغ معينة لمواجهة المخاطر المصرفية العامة⁽¹⁾.

1- إعداد وتقديم القوائم المالية للبنك:

لكي تكون القوائم المالية واضحة ومفهومة يجب الإفصاح عن كل المعلومات الهامة، وتدعم البنود التي تحتوي عليها القوائم المالية بمعلومات إضافية إذا طلب الأمر ذلك حتى يتضح معناها. لقد قام المعيار المحاسبي الدولي بوضع القواعد الأساسية لإعداد وتقديم القوائم المالية للبنوك بحيث يجب تقديم قائمة الدخل الخاصة بالبنك بطريقة تقوم بتبويب الدخول والمصروفات، إن الإفصاح المميز للأنواع الرئيسية للدخول والمصروفات كما سبق بيانه ضروري حتى يمكن لمستخدمي القوائم المالية للبنوك أن يقوموا بتقييم أداء البنك.

⁽¹⁾د/طرق عبد العالى حماد، موسوعة معايير المحاسبة، ج01عرض القوائم المالية، الدار الجامعية، القاهرة، 2003، ص458.

ولتدعيم شفافية القوائم المالية فإن المعيار يمنع المقاصة بين بنود الإيرادات والمصروفات فيما عدا البنود المرتبطة بالإحتياجات.

كذلك من الأفضل أن تقوم الإدارة بتقديم إيضاحات عن متوسط معدلات الفائدة على الأصول التي تدر إيرادات ومتوسط الفائدة على الإلتزامات التي تدفع كمصاريف خلال الفترة.

كما يجب أن يتم تبويب الأصول والخصوم في ميزانية البنك وفقاً لطبيعتها وترتيبها حسب درجة سيولتها، وحسب تواريخ استحقاقها، كما لا يسمح بإجراء مقاصة بين الأصول والخصوم أو العكس إلا إذا كان هناك نص قانوني يسمح بإجراء هذه المقاصة.

2- متطلبات الإفصاح في البنوك التجارية:

إن متطلبات الإفصاح في البنوك التجارية تضم عنصرين مهمين هما:

1.2- الإرتباطات والإلتزامات المحتملة بما في ذلك البنود خارج الميزانية:

تمثل هذه التعهادات والإلتزامات موافق أو ظروف تتوقف نتيجتها النهائية على أحداث مستقبلية قد تحدث أو لا تحدث، فالمعايير الدولي يلزم البنوك الإفصاح عن الإلتزامات المحتملة والأحداث الطارئة، وأن عملية الإفصاح تشمل طبيعة ومقدار الإرتباطات والإلتزامات المحتملة الناتجة من بنود خارج الميزانية، والتي تشمل خطابات الضمان، والإعتمادات تحت الطلب، المرتبطة بمعاملات معينة، الإعتمادات المستبدية التي يتم بموجبها استخدام سلع معينة كضمان للإعتماد.

ويكون من الأهمية لمستخدمي القوائم المالية للبنك أن يطلعوا على الإلتزامات النهائية أي غير قابلة للإلغاء لأنه قد يكون لها تأثير مستقبلي على السيولة والقدرة على الوفاء بالإلتزامات.

وهكذا فإن البنود خارج الميزانية مثل خطابات الضمان والإعتمادات المستبدية والتعهادات، وما يشبه ذلك تشكل جزءاً من أعمال البنك، لذلك يجب الإفصاح عنها.

2.2- تواريخ استحقاق الأصول والخصوم:

تعد تواريخ استحقاق الأصول والخصوم من أهم النقاط التي يجب الإفصاح عنها، على اعتبار أنها تعطي نظرة شاملة عن حالة السيولة للبنك، فلو أن الأصول تتجاوز الإلتزامات فإن هذا سوف يؤدي إلى نقص في السيولة، وعلى البنك التجاري البحث عن مصدر آخر لتغطية العجز في السيولة، والعكس في حالة ما إذا تجاوزت الإلتزامات قيمة الأصول فإنه يعبر عن وجود السيولة لدى البنك التجاري.

إن تواريخ الإستحقاق التي تطبق على الأصول والإلتزامات تختلف من بنك إلى آخر، فمثلاً الفترات التي تستخدم في الواقع العملي وهي: حتى شهر واحد، من شهر إلى ثلاثة أشهر، من ثلاثة شهور إلى سنة، من سنة إلى خمسة سنوات، ومن خمس سنوات فأكثر، ويجب أن تكون فترات الإستحقاق التي يتبعها البنك هي نفسها التي تطبق على كلاً من الأصول والخصوم، من أجل إظهار موقف السيولة بصورة واضحة، فالأصول الثابتة مثلاً ليس لها تاريخ إستحقاق لذلك فهي لأكثر من خمسة سنوات.

بعد معرفة الدور الحيوي للمحاسبة البنكية في التسيير المالي للبنوك والمنتشر في المتابعة اليومية من تسجيل، نقل، ترصيد للمعطيات والعمليات المختلفة، إعداد الحسابات الدورية والختامية في دفاتر وتنظيم خاص، على اعتبار أن البنك التجاري كمؤسسة مالية يتعامل أو يتاجر بأموال الغير، ليحقق أرباحه أو إيراداته، كما تقيدنا كذلك المحاسبة البنكية في تسهيل عملية مراقبة العمليات المنفذة يومياً وإمكانية تدقيق ومقارنة العمليات بفترة سابقة وهذا طبعاً بعرض تخطي أو تجاوز أخطاء ممكن أن ترتكب من قبل موظفي مصلحة المحاسبة، سواء كانت متعددة أو سهواً، كما أن دقة المعلومات المحاسبية المقدمة تساعد مستخدمي القوائم والوثائق المالية، كالإدارة من إتخاذ القرارات المالية والإستثمارية المناسبة، وبالنسبة لمصلحة الضرائب من التدقيق في الأرباح السنوية وتقديمها، كذلك بالنسبة للجهة المنظمة تستطيع مراقبة مدى إلتزام البنك التجاري لتنفيذ العمليات المختلفة.

وإسنداداً لما سبق سأخصص الفصل الثاني لدراسة الإطار العام للنظام المحاسبي البنكي.

الفصل الثاني

الإطار العام للنظام المحاسبي في البنوك التجارية

المبحث الأول: أهمية النظام المحاسبي البنكي

المبحث الثاني: القوائم والتقارير المالية في البنوك التجارية

المبحث الثالث: بنية خارج الميزانية وجدول حساباته النتائج

الفصل الثاني

الإطار العام للنظام المحاسبي في البنوك التجارية

بعد النظام المحاسبي البنكي العنصر الأساسي ضمن قسم المحاسبة والمالية في البنوك التجارية، فمن الوظائف الرئيسية للنظام المحاسبي في البنك التجاري هو إعداد القوائم والتقارير المختلفة لأغراض الرقابة والإستعمالات الداخلية في البنك التجاري، لهذا لابد من معرفة أهمية النظام المحاسبي البنكي، ومفهوم النظام المحاسبي البنكي ومكوناته، ثم مبادئ ومقومات النظام المحاسبي في البنك التجاري، بعد ذلك دليل الحسابات في البنك التجاري، أو بعبارة أخرى المخطط المحاسبي البنكي، وأهم الفروق بالمقارنة مع المحاسبة العامة في المؤسسة الإقتصادية، كذلك نتطرق إلى القوائم والتقارير المالية المعدة في البنوك التجارية، الذي يتفرع إلى بنية الميزانية في البنك التجاري، أصول الميزانية في البنك التجاري، ثم خصوم الميزانية في البنك التجاري، بمعنى الإستخدامات والموارد المالية، كما سنتناول بنية خارج الميزانية وجدول حسابات النتائج في البنك التجاري، بدءاً بمكونات خارج الميزانية في البنك التجاري، ثم نتطرق إلى مكونات حسابات النتائج في البنك التجاري، وقد تم اختيار هذه الوثائق الثلاثة لأهميتها في التسخير البنكي ولتخيس كل أنشطة البنك التجاري، وإظهار مركزه المالي.

المبحث الأول

أهمية النظام المحاسبي البنكي

تقوم محاسبة البنوك التجارية على مجموعة من المبادئ الأساسية التي أشرنا إليها سابقاً، وتمثل إطارها الفكري، ولكن لتنفيذ ذلك في الواقع العملي لابد أن يكون لها نظام يمثل الجانب التطبيقي لهذه المحاسبة لتحقيق الأهداف المسطرة.

سنحاول معرفة مفهوم النظام المحاسبي، مبادئه، مقوماته وأهداف وجوده داخل البنك التجاري، ثم نتعرف على دليل الحسابات في البنك التجاري.

المطلب الأول: مفهوم النظام المحاسبي ومكوناته

تعتبر المعلومات المحاسبية هي الأداة التي تعرض بها البنوك التجارية وضعها المالي وأدائها، والوسيلة الفنية المستعملة لتوصيل المعلومات المحاسبية وهي التقارير المالية المصدرة والتي يجب أن تكون ملائمة ومعدة بكيفية جيدة تتضمن المصداقية الكافية حتى يمكن استخدامها للأغراض المختلفة. والقوائم المالية تمثل الجزء المحوري للتقارير المالية، وتشمل بيانات عن كل من الأصول والخصوم والتدفقات النقدية من مصاريف وإيرادات.

يهدف النظام المحاسبي بالدرجة الأولى إلى توصيل المعلومات المناسبة للمستخدمين، في الوقت المناسب وبالدقة المتناهية، وبأقل جهد ممكن.

يعرف النظام المحاسبي على أنه يتكون من مجموعة من المستندات التي تعد المصدر الرئيسي للبيانات المحاسبية، والسجلات التي تستخدم لتسجيل هذه البيانات، تسجيلات تاريخية وفقاً لترتيب حدوثها، ثم تبويبها في مجموعات متجانسة من حيث طبيعتها وآثارها المالية، وذلك بالإضافة إلى مجموعة القواعد التي تحدد أسس إعداد المستندات والسجلات وفقاً للمبادئ المحاسبية المعتمدة⁽¹⁾.

على ضوء هذا يمكن إستنتاج أن النظام المحاسبي عبارة عن مجموعة متكاملة من الإجراءات الموضوعية لتسجيل العمليات اليومية والتي تتعلق بمجال أو أكثر من مجالات النشاط، وتحقيق الرقابة عليها، كما يبرز لنا أهمية الأسلوب العلمي الذي يرتكز عليه النظام المحاسبي لتجميع البيانات

(1) أحمد لعمرى، نظام المعلومات المحاسبية وعملية اتخاذ القرار الإداري في المصادر التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة - قسنطينة - 2004، ص 126.

وتحليلها، وإستباط النتائج التي تحتاجها الإدارة، من البيانات الأساسية الازمة لتحديد نتائج العمليات التي تجرى تحت إشرافها ومسؤوليتها.

نميز بين نوعين للنظام المحاسبي فهناك النظام المحاسبي الداخلي ويتعلق بالمخطط العام الخاص بالبنك من إجراءات المعالجة، برمجة أجهزة الإعلام الآلي، الدورات المستندية، الدفاتر والسجلات، والقواعد والتقارير بحيث تعمل هذه العناصر في إنسجام على ضوء المبادئ المحاسبية، وطبقاً لسلسلة من الإجراءات ومجموعة من الأساليب لتزويد الأطراف المهمة بالمعلومات، وللبنوك الحرية في وضع النظام المحاسبي الداخلي.

تتمثل الدورة المستندية في البنوك التجارية في دورة المقوضات ودورة المدفوعات ودورة التسويات غير النقدية، وتعتبر المستندات دليل الموضوعية والإثبات المحاسبى، أما الدفاتر والسجلات في البنوك التجارية فتتمثل كما أشرنا سابقاً في دفاتر اليوميات المساعدة، ودفتر الأستاذ المساعد، ودفتر اليومية العامة ثم دفتر الأستاذ العام.

أما عن القوائم والتقارير المالية فتتلخص في إجراء ملخصات للحركة اليومية، وإظهار المركز المالي اليومي، الشهري، الربع سنوي والسنوي، ثم إنجاز الحسابات الختامية والميزانية العامة. أما عن النظام المحاسبي الخارجي فيتعلق بالنمذج المجسد للمعلومات المحاسبية المنشورة والموضحة لمستخدمي البيانات المحاسبية.

وعموماً يتكون نظام المعلومات المحاسبية من ثلاثة عناصر رئيسية تتمثل في: المدخلات، المعالجة المحاسبية للمعلومات والمخرجات، وتلعب الرقابة والتدقيق للعمليات دور المنظم والمعدل، وتركتز حدوث الإنحرافات والأخطاء في كل من مراحل النظام المحاسبي.

١- مدخلات نظام المعلومات المحاسبي:

للمعلومات المحاسبية أهمية بالغة بالنسبة للبنك، وتظهر المعلومة عند حدوث العمليات البنكية أثناء القيام بالنشاط، ويتم جمع المعلومات لدى مصلحة المالية والمحاسبة وفقاً للهيكل التنظيمي المتبعة لمرافقتها ومعالجتها وفقاً للنظام المحاسبي المطبق بهدف إعداد القوائم المالية الختامية التي تعكس المركز المالي للبنك خلال الدورة المالية، بحيث يتم إدخال المعطيات المحاسبية والمعطيات الخاصة بالنشاط البنكي إنطلاقاً من المحيط.

ب- المعالجة المحاسبية للمعلومات:

تمر المعلومات المحاسبية بعدة خطوات قبل أن تكون صالحة للاستعمال وبصفة عامة تتمثل هذه الخطوات في:

- 1- التقيد المحاسبي للمعلومات بناء على المستندات والوثائق القانونية في دفتر اليومية.
- 2- ترحيل المبالغ المتعلقة بكل عنصر من عناصر الأصول أو الحسابات المناسبة لها في دفتر الأستاذ.
- 3- إعداد ميزان المراجعة في نهاية الدورة لمراقبة صحة القيود.
- 4- إعداد القوائم الختامية والجداول الملحقة.

تشكل هذه الخطوات في مجملها مراحل النظام المحاسبي الذي مر عبر الزمن بتطورات ليصل في الوقت الحالي إلى استخدام تقنيات الإعلام الآلي، نظراً لميزاتها المتعددة، هذا طبعاً بالإعتماد على إجراءات وترتيبات خاصة ومنهجية محاسبية لدى البنك التجاري.

2- مخرجات نظام المعلومات المحاسبي:

يحتاج النظام المحاسبي إلى معلومات دقيقة وصحيحة كمدخلات وإلى أدوات ووسائل حديثة ومتطرفة كأجهزة الحاسوب لذلك تهدف إلى تقديم نتائج سليمة تتمثل في التقارير الختامية والجداول الملحقة لها لأغراض الرقابة والإستعمالات الداخلية، كذلك إعداد كشوف الحركة الخاصة بمعاملات البنك المترددة⁽¹⁾.


فالقوائم المالية كما ذكرنا سابقاً تعكس الوضعية الاقتصادية والمركز المالي للبنك وهي بمثابة مدخلات لمستعملي التقارير المالية وتتمثل هذه القوائم في الميزانية الختامية، خارج الميزانية، جدول حسابات النتائج والجداول الملحوظة، كما أنه يتم تجسيد المعلومات المحاسبية في شكل نظام للتحكم بغرض إظهار أهم المدلوارات المختارة، وكخطوة أخيرة تحفظ سجلات العمليات وتقارير التسيير البنكي في الأرشيف.

ويمكن تبسيط العمليات السابقة في الشكل الآتي:

(1) د/ محمد السيد سرايا، النظام المحاسبي في المنشآت المالية، الدار الجامعية، القاهرة، 2000، ص 39.

آلية النظام المحاسبي البنكي:

الشكل 1-1:



Source: CHARLES WATERFIELD, RAMSING, système d'information et de gestion pour les institutions de micro finance, Guide et pratique, CGAP/WORLD BANK, fevrier1998, p5.

المطلب الثاني: مبادئ ومقومات النظام المحاسبي

1- مبادئ النظام المحاسبي:

يرتبط إعداد وتصميم النظام المحاسبي بمجموعة من المبادئ الأساسية، التي نذكر من بينها:

1.1- مبدأ التكلفة المناسبة:

يعتبر هذا المبدأ من المبادئ التي توفر للإدارة احتياجاتها من المعلومات، وتحقق لها الرقابة الداخلية بتكليف معقولة ومناسبة لحجم البنك وإمكاناته المالية، ويجب توفر شرطين أساسيين حتى يكون النظام المحاسبي قادر على توفير المعلومات وتحقيق الرقابة وهما:

ضرورة ضمان النظام المحاسبي تحقيق الحد الأدنى من الإجراءات التي تعمل على توفير المعلومات اللازمة وتتضمن متطلبات الرقابة الداخلية.

إمكانية جعل النظام المحاسبي ذو قدرة عالية على تزويد الإدارة بمعلومات أوفicer وأدق، وكذا تحقيق فعالية قصوى لنظام الرقابة الداخلية.

ويجب مراعاة جانب التكاليف مقارنة بالعائد المنتظر من هذه الإجراءات لضمان إستمرار النشاط العادي.

2.1- مبدأ الثبات في إعداد التقارير:

يعتبر هذا المبدأ من المبادئ الأساسية في المحاسبة وعليه فإن أي نظام للمعلومات المحاسبية يجب أن يكون قادر على تحقيق� وإحترام هذا المبدأ، والذي يتطلب أن تكون مخرجات النظام (القوائم والتقارير المحاسبية) معدة بطريقة موحدة وثابتة في كل الدورات، حتى يتمكن المستعملون لها من المقارنة بين عدة سنوات والإستفادة منها.

3.1- مبدأ الضبط والرقابة الداخلية:

الهدف من مخرجات النظام المحاسبي هو توفير معلومات دقيقة وصحيحة وصادقة تكون قاعدة القرار السليم، لذلك يجب أن يتوفر النظام على إجراءات تنظيمية متكاملة تضمن هذه الدقة وتشجع حدوث الأخطاء.

4.1- مبدأ التوقيت المناسب:

إن نتائج النظام توجه إلى جهات مختلفة لتتخذ القرارات المناسبة، لذلك يجب أن يكون النظام

المحاسبي المصمم قادر على توفير هذه النتائج في الوقت المناسب وبأحسن نوعية.

5.1- مبدأ المرونة:

يجب أن يكون النظام المحاسبي مرنًا ليواجه كل التغيرات التي تحدث في المستقبل مع مراعاة الإستمرار في عرض البيانات، وهذا يعني أن يكون النظام مبني على التوفيق بين مبدأ الثبات والإستمرار ومبدأ المرونة، بحيث يمكن التعديل أو الإضافة حسب الظروف التي تواجه البنك.

6.1- مبدأ إعداد التقارير:

تعتبر التقارير كنتائج (مخرجات) النظام المحاسبي، ويجب على هذا الأخير أن يسمح بإصدار التقارير الداخلية والخارجية التي تعتبر وسيلة فعالة بين مستويات الإدارة، كما أن تعد هذه التقارير بشيء من الدقة تؤهلها لأن تكون قاعدة سليمة لاتخاذ القرارات المناسبة.

2- مقومات النظام المحاسبي:

يعتمد النظام المحاسبي على مجموعة من المقومات تعمل جميعها على تحقيق الهدف المنشود من تصميم هذا النظام، نعرض أهمها في مايلي:

1.2- المستندات:

تعتبر المستندات من مدخلات النظام المحاسبي وهي في غاية الأهمية وأن سلامتها تعني سلامة المراحل في النظام، لذلك يجب الإلمام بالمبادئ التي تحكمها، منها ما يتعلق بالتبسيط والوضوح في تصميم المستندات وإهمال ما هو غير ضروري من المعلومات ، وأن تلبي المستندات أغراض الرقابة الداخلية.

لذلك تعتبر المستندات في دورتها المنتظمة أداة هامة للنظام المحاسبي، حيث يعتمد عليها في تجميع البيانات والمعلومات، وإستعمالها كوسيلة لإبلاغ الإدارة المالية بالعمليات التي تحدث وهذا في الزمن الملائم، ويمكن تحديد مسار الدورة المستندية على أن تصب مستندات العملية المالية محتوياتها في دفاتر اليومية، وتنتقل إلى دفاتر اليومية المساعدة، ثم تترجم إلى دفاتر الأستاذ المساعدة من مستندات العملية المالية مباشرة وإلى دفتر الأستاذ العام حيث ترحل إليه المجاميع في نهاية كل دورة وبصفة أساسية موازين مراجعة الحسابات لدفتر الأستاذ المساعدة تطابق مع ميزان المراجعة المستخرج من دفتر الأستاذ العام.

2.2 - الترميز:

يقصد بالترميز وضع أرقام أو علامات لتمييز كل مفردة من مفردات العنصر المعنى بالعملية من غيره، ويحقق الترميز مجموعة من الأغراض كتسهيل عملية تجميع المعلومات، تقليل إحتمالات الوقع في الأخطاء وتسهيل المعالجة بالحاسوب.

المطلب الثالث: دليل الحسابات في البنك التجاري

وهو عبارة عن بيان بأسماء الحسابات مقسمة إلى مجموعات ويعطى رمز لكل مجموعة حتى يسهل تنفيذ العمليات المحاسبية المختلفة، ولهذا يعتبر المفتاح الرئيسي لأي نظام محاسبي لدوره في ترجمة المدخلات والمخرجات في الصفقات والمعاملات المالية والتجارية، وإبراز هذه الأخيرة في صورة حسابات إجمالية ورئيسية وفرعية بصورة تسهل للقارئ الوقوف على تفاصيل العملية المحاسبية وتكون أهمية دليل الحسابات في النقاط الآتية:

- أ- ضرورته للنظام المحاسبي وسهولة ترجمة العمليات المالية إلى لغة محاسبية في صورة حسابات مرقمة.
 - ب- إنقاء البيانات الداخلية للنظام بحيث تتناسب المعلومات المطلوبة منه، وبعد التحقق من صحتها ودقتها.
 - ج- استخراج المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب وبسهولة ويسر وبأقل كلفة ممكنة.
 - د- توفر نظام للرقابة الداخلية لتلافي الأخطاء، وإكتشاف ما يقع منها، وتصحيح ما اكتشف من أخطاء لضمان دقة المعلومات المستخرجة حتى يمكن الإعتماد عليها لدى مستخدمي التقارير المالية.
- لقد تم وضع مخطط محاسبي بنكي نتيجة الطبيعة الخاصة لمعاملات البنك عن أي مؤسسة إقتصادية أخرى، كما أشرنا إلى ذلك في الفصل الأول، ويشتمل المخطط المحاسبي البنكي على تسع مجموعات مرقمة من الواحد إلى تسعه والتي تجمع الحسابات الرئيسية حسب طبيعتها⁽¹⁾، بحيث نجد في المجموعة الأولى عمليات الخزينة وما بين البنك، المجموعة الثانية العمليات مع العملاء، في المجموعة الثالثة العمليات على الأوراق المالية، في المجموعة الرابعة نجد الأصول الثابتة، وفي المجموعة الخامسة نجد الاحتياطيات ورأس المال المدفوع، أما المجموعة السادسة والمجموعة السابعة فهما حسابات التسيير ويقصد من خلالهما المصارييف والإيرادات على الترتيب، وفي

⁽¹⁾ (1) Joël bessis, *gestion des risque et gestion actif - passif des banque*, Dalloz,Paris, 1995, P25.

المجموعة الثامنة حسابات النتائج، وقد خصصت المجموعة التاسعة للإلتزامات البنكية، أي حسابات خارج الميزانية والتي لا تعتبر استخدام أو موارد وإنما تعهدات من وإلى البنك بشأن عمليات معينة مثل فتح إعتماد مستندي، بعد ذلك تتفق كل مجموعة إلى حسابات فرعية لتسهيل القيود وإجراء المعالجة المحاسبية (أنظر الملحق 04).

الهدف من وضع مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية (المبادئ المحاسبية العامة وقواعد التقييم الخاصة) هو سهولة تنفيذ العمليات، لذلك يلزم البنك التجاري بتسجيل عملياته المحاسبية طبقاً لمخطط الحسابات المصرافية، وتخص الإزامية المطابقة ترميز وإسم ومضمون حسابات العمليات، وبالتالي لا يمكن للبنك أن يخرج مؤقتاً عن الإزامية المطابقة إلا بتراخيص من الجهة الوصية.

وقد تم وضع المخطط المحاسبي البنكي بموجب النظام رقم 92-08 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 على النحو التالي:

الصنف 1: عمليات الخزينة و عمليات ما بين البنوك

تسجل حسابات هذا الصنف النقدية والقيم في الصندوق وعمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك، تشمل عمليات الخزينة خاصة على القروض والإقرارات وعمليات الأمانة التي تتم في السوق النقدية.

إن العمليات ما بين البنوك تتم مع البنوك المركزية والخزينة العمومية ومرافق الصكوك البريدية والبنوك والمؤسسات المالية بما فيها المراسلين الأجانب وكذلك المؤسسات المالية الدولية والإقليمية.

الصنف 2: عمليات مع الزبائن

تشتمل حسابات هذا الصنف على مجموع القروض المنوحة إلى الزبائن وكذلك الودائع المستلمة من قبلهم، كما تشتمل حسابات الزبائن (حساب 20) على جميع القروض المنوحة للزبائن بغض النظر عن آجالها في جانب الإستخدامات، كذلك تشتمل حسابات الزبائن (حساب 22) على مجموع الموارد المقدمة من الزبائن (ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل وسندات تحت الطلب....)

وتدرج ضمن هذا الصنف أيضاً القروض والإقرارات المحققة مع العملاء الماليين وشركات الاستثمار وشركات التأمين والتقادم وكذلك المؤسسات الأخرى المقبولة كمتدخل في سوق التعامل.

يستبعد من هذا الصنف الإستعمالات و الموارد المحسدة بأوراق مالية.

الصنف 3: محفظة الأوراق المالية و حسابات التسوية

إضافة إلى العمليات المتعلقة بمحفظة الأوراق المالية، تسجل حسابات هذا الصنف أيضاً الديون المحسدة بأوراق مالية.

تشتمل محفظة الأوراق المالية على الأوراق المالية للمعاملات والأوراق المالية للتوظيف والأوراق المالية للاستثمار، تقتضي هذه الأوراق المالية قصد الحصول على ربح مالي.

تشمل الديون المحسدة بأوراق مالية مجموع ديون البنك التجاري والمحسدة بأوراق مالية، أوراق مالية لمستحقات قابلة للتداول وسندات، خاصة تلك الحاملة لقسام قابلة للتحويل..

تدرج ضمن هذا الصنف أيضاً عمليات التحصيل والعمليات مع الغير والإستعمالات الأخرى وكذلك الحسابات الإنقالية وحسابات التسوية المتعلقة بمجموع عمليات البنك التجاري.

الصنف 4: القيم الثابتة

تسجل حسابات هذا الصنف الإستعمالات المخصصة لخدمة نشاط البنك التجاري وذلك بصفة مستمرة.

تدرج ضمن هذا الصنف القروض المشروطة والأصول الثابتة سواء كانت مالية أو مادية بما فيها تلك الممنوحة كقرض إيجار أو إيجار عادي.

الصنف 5: أموال خاصة و مماثلة

تشتمل حسابات هذا الصنف على مجموع وسائل التمويل المقدمة أو الموضوعة تحت تصرف البنك التجاري دوماً أو باستمرار.

الصنف 6: المصارييف

تسجل حسابات هذا الصنف مجموع المصارييف التي تحملها البنك التجاري خلال السنة المالية، بالإضافة إلى مصاريف الاستغلال المصرفية المتعلقة بالنشاط المصرفية لمحفظة، تشتمل بنود هذا الصنف على النفقات العامة وكذلك حصص للاهتكاكات والمخصصات.

تميز مصاريف الاستغلال المصرفية حسب نوعية العمليات وحسبما يتعلق الأمر بالفوائد أو بالعمولات.

الصنف 7: الإيرادات

تشتمل حسابات هذا الصنف على مجموع الإيرادات التي حققها البنك التجاري خلال السنة المالية.

بالإضافة إلى إيرادات الإستغلال المصرفي المتعلقة بالنشاط المصرفي للمحفظة، تشمل بنود هذا الصنف على إسترداد المخصصات والإيرادات الإستثنائية، ويسجل في هذا الصنف إسترداد الأموال للمخاطر المصرفية العامة.

كما هو الأمر بالنسبة للمصاريف، تميز إيرادات الإستغلال المصرفي حسب نوع العمليات وحسبما يتعلق الأمر بالفوائد والعمولات.

الصنف 8: النتائج

تضمن حسابات هذا الصنف الأرصدة الوسيطة للتسبيير:

الإيراد المصرفي الصافي ونتيجة الإستغلال ونتيجة الإستثنائية ونتيجة السنة المالية.

يعتبر الإيراد المصرفي الصافي مؤشر خاص بالنشاط المصرفي، يبرز الفائض المتولد عن التشغيل نتيجة تطور مستوى النشاط، وتدرج ضمن هذا الصنف أيضاً الضريبة على أرباح الشركات.

الصنف 9: خارج الميزانية

تسجل بنود هذا الصنف مجموع التزامات البنك التجاري سواء كانت منوحة أو مستلمة، وتميز التزامات المختلفة حسب طبيعة الالتزام و العون المقابل.

تختص في هذا الصدد، حسابات ملائمة لالتزامات التمويل و التزامات الضمان والإلتزامات على الأوراق المالية والإلتزامات بالعملة الصعبة، بحيث توافق التزامات التمويل تعهدات بمنح قروض لصالح المستفيد.

إن التزامات الضمان لاسيما تلك التي تتم في شكل كفالات، هي عمليات تتبع بموجبها المؤسسة الخاضعة لفائدة الغير بتأمين العباء المكتتب من قبل هذا الأخير إذا لم يف به بنفسه.

تدرج على الخصوص في بند التزامات الضمان، السندات بكفاله والإلتزامات بالقبول.

يشتمل بند التزامات على الأوراق المالية عمليات الشراء والبيع التي تتم لحساب البنك التجاري نفسه.

يدرج في هذا البند أيضاً الإلتزامات النهائية في عمليات الوساطة.

تشتمل التزامات العملات الصعبة على:

- ▼ عمليات الصرف نقدا طالما لم ينته الأجل المتعارف عليه.
- ▼ عمليات الصرف لأجل: عمليات شراء و بيع العملات الصعبة التي تقرر فيها الأطراف تأجيل التسوية لأسباب غير الأجل المتعارف عليه.
- ▼ عمليات القروض و الإقرارات بالعملات الصعبة طالما لم تنقض آجال الأموال الموضوعة تحت التصرف .

فمن خلال ترجمة العمليات إلى لغة رقمية أصبح من السهل

مكثنة العمل المحاسبي:

حيث يتم تحويل المدخلات إلى معلمات جاهزة ومفيدة عن طريق إدخال الحاسوب إلى البنك التجارية، والتي تسمح بمعالجة البيانات والمعلومات بدقة كبيرة وبسرعة فائقة.

وعليه يعتبر النظام المحاسبي بمكوناته من سجلات ومستندات وسيلة لإنتاج البيانات، المتمثلة في القوائم المالية، لتحقيق فعالية هذا النظام في إنتاج هذه التقارير يجب أن يرتبط بالأهداف التالية:

▼ إنتاج التقارير الازمة:

إن التقارير المعدة داخل البنك التجاري هي وسيلة رقابية، والتتأكد من سلامة التسجيلات اليومية للعمليات المختلفة، وتجيدها في صورة تقارير مالية ومحاسبية وتقديمها للجهات المهمة.

▼ ملائمة التقارير لاحتياجات المستويات الإدارية:

بما أن التقارير والقوائم المالية توجه لمستويات إدارية مختلفة، وتقاس فعاليتها وفقا لاحتياجات كل مستوى من المعلومات، لهذا يجب أن تتناسب التقارير مع احتياجات المستوى الإداري الذي يستخدمها.

▼ الدقة في إعداد التقارير:

تعتبر الدقة في إعداد التقارير هدفا من الأهداف الأساسية التي يسعى النظام المحاسبي لتحقيقها، حيث يمكن قياس كفاءة هذا الأخير بجودة التقارير التي يصدرها، ولتحقيق هذا الهدف وجب توفر التوازن المحاسبي وتخصيص العمليات المختلفة بحيث تكون التقارير المالية ممثلا صادقا لحقيقة المركز المالي والنتائج المحققة.

المبحث الثاني

القواعد والتقارير المالية في البنوك التجارية

إن الهدف من وراء تسجيل الأحداث المالية في البنوك التجارية هو الإجراءات المحاسبية في التسجيل والتبويب، التقرير عن نتائج العمليات المحاسبية ويتم ذلك في صورة حسابات قوائم مالية تعرض هذه الوظائف التي يقوم بها البنك مع ضرورة التعرف على مجموعة التقارير المالية وما يتربى على تنفيذها، من نتائج وحقوق للبنك وحقوق للغير، وما توفره من معلومات تلبي الاحتياجات المختلفة للمستفيدين الأساسيين للمعلومات المحاسبية، وعندما نتكلم عن القوائم والتقارير المالية التي نقصد بها مجموعة من المخصصات والحسابات المصدرة خلال فترات دورية تتضمن بيانات ومعلومات وإيضاحات تساعد المستويات الإدارية داخل البنك وكذلك الأطراف الخارجية مثل الجهة الوصية، المستثمرين، المقرضين والمقرضين... وفي الوقت نفسه إعطاء نتيجة الأنشطة المختلفة للبنك، ولأهمية ذلك في التدقيق المالي والمراقبة المحاسبية من أجل تحقيق الأهداف المرسومة.

هذه الوثائق تكون مصممة ومفصلة في قانون البنوك والنماذج المختلفة والخاصة بكل من التقارير المالية، لأجل تحسين وسهولة قراءة البيانات والحصول على المعلومة المحاسبية النوعية، وتنقسم القوائم والتقارير المالية في البنوك التجارية إلى عدة مجموعات سوف نركز في هذه المجموعة على الميزانية الشاملة، خارج الميزانية، وجدول النتائج أو قائمة الدخل لأهميتها الكبيرة بالنسبة لإدارة البنك والأطراف الخارجية الأخرى.

وسنتطرق إلى كل وثيقة بنوع من التفصيل:

المطلب الأول: بنية الميزانية في البنك التجاري

إن ميزانية بنك تجاري تعبر عن الوضعيات المحاسبية الدورية، ضمن خصائص رئيسية، فهي تعبر عن الحالة الاقتصادية والإحصائية، فضلاً عن تقديم الحالة الشاملة لأملاك البنك التجاري، وكأداة لتأطير القروض ومراقبة الكتلة النقدية في الاقتصاد، كما تعد وترسل إلى مستوى لجنة مراقبة البنوك، من أجل كذلك تحليل المخاطر، وبشكل عام تظهر مكونات الأصول والخصوم البنكية⁽¹⁾.
والشكل الموالي يمثل النموذج النوعي لميزانية البنك التجاري:

(1) PIERRE VERNIMMEN, GESTION ET POLITIQUE DE LA BANQUE, DALLOZ, Paris, 1981, p30.

الجدول 2-1 النموذج النوعي لميزانية البنك التجاري:

الخصوص	الأصول
الصنف 1: عمليات الخزينة و عمليات ما بين البنوك 11- بنوك مركبة-مراكز الصكوك البريدية 12- حسابات عادية 132- حسابات إقراض 15- قيم منحوحة على سبيل الأمانة 19- مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها 162- مبالغ أخرى مستحقة	الصنف 1: عمليات الخزينة و عمليات ما بين البنوك 10- الصندوق 11- بنوك مركبة-مراكز الصكوك البريدية 12- حسابات عادية 131- حسابات إقراض 14- قيم مستلمة على سبيل الأمانة 18- مستحقات مشكوك في تحصيلها
الصنف 2: العمليات مع العملاء 22- حسابات للزبائن 232- إقراضات من العملاء الماليين 25- قيم منحوحة على سبيل الأمانة 262- مبالغ أخرى مستحقة 29- مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها	الصنف 2: العمليات مع العملاء 20- قروض للزبائن 231- قروض للعملاء الماليين 24- قيم مستلمة على سبيل الأمانة 261- قيم غير محملة 28- مستحقات مشكوك في تحصيلها
الصنف 3: العمليات على الأوراق المالية 3012- أوراق مالية منحوحة على سبيل الأمانة 322- حسابات مستحقة بعد القبض 33- ديون مماثلة بأوراق مالية 342- دائنون آخرون 362- حسابات تسوية 39- مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها	الصنف 3: العمليات على الأوراق المالية 3011- أوراق مالية مستلمة على سبيل الأمانة 302- أوراق مالية للتوظيف 303- أوراق مالية للمعاملات 304- أوراق مالية للإستثمار 35- استعمالات مختلفة 341- مدينون آخرون 361- حسابات تسوية
الصنف 4: حسابات الأصول الثابتة 49- مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها	الصنف 4: حسابات الأصول الثابتة 40- قروض مشروطة 41- حصص في المؤسسات المرتبطة وأوراق مالية للمساهمة وأوراق مالية للنشاط في محفظة الأوراق المالية. 42- أصول ثابتة 43- قروض الإيجار و عمليات مماثلة 44- إيجار عادي 48- مستحقات مشكوك في تحصيلها
الصنف 5: أموال خاصة ومماثلة 50- دعم وأموال عمومية مخصصة 51- مخصصات للمخاطر والتكاليف 52- إحتياطيات قانونية 53- ديون مشروطة 54- أموال للأخطار المصرفية العامة 55- علاوات مرتبطة برأس المال والإحتياطي 56- رأس المال 58- نتيجة مرحلة 59- نتيجة الدورة	

Source : Jean-Marie gelain, *la comptabilité bancaire*, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992, p17.

وكي مؤسسة إقتصادية ومالية فالبنك التجاري له ميزانية، فهي تبين حالة الأموال والحقوق والديون في فترة معينة، وتشكل ميزانية البنك التجاري من جانب الأصول الذي يسجل فيها موجودات وذمم البنك التجاري، وجانب الخصوم الذي يسجل فيها كل الديون أو الإقرارات وحقوق الملكية⁽¹⁾. ويجب عند إعداد الميزانية الالتزام بالموضوعية حتى يستطيع مستخدمي القوائم المالية من الإستفادة العلمية والعملية والخروج برأي عن البنك ووضعه المالي، ويحكم إعداد شكل الميزانية المصدرة في البنك التجاري مجموعة من المحددات أهمها طبيعة العمليات التي يقوم بها البنك، والتعليمات التي تصدرها الجهة الوصية.

1- الميزانية كدليل عن الحجم:

إن ميزانية البنك التي تسجل فيها محاسبة المعاملات المختلفة من عمليات الإيداع المختلفة، عمليات الإقرارات، والعمليات على الأوراق المالية، ففي تعكس تركيز العلاقات مع العملاء، لاسيما الأنشطة السوقية.

إن إجمالي الميزانية هي عبارة عن دليل الأكثر تفسير بحيث يلخص حجم البنك التجاري، وإمكانية المقارنة بين عدة سنوات مختلفة للنشاط وإجراء تصنيف البنوك حسب قدرتها على الحصول على أكبر قيمة إجمالية، وبالتالي فالميزانية لها عدة خصائص فهي عبارة عن دليل منطقي لحجم النشاط، لأن مهمة الوساطة تترجم من خلال قيم في الميزانية، ومثلاً هو مجموع الميزانية يعتمد عليه لتصنيف البنوك، يمنح أحياناً اللجوء إلى تضخيم إجمالي الميزانية، بهدف كسب مرتبة معينة ضمن بقية البنوك. كذلك تستخدم الميزانية كدليل للمقارنة الدولية، لكن بدرجة أقل بسبب التغيرات الحاصلة في أسعار الصرف.

كما تعتبر الميزانية كدليل يضم مجموعة من المعاملات مع الأطراف المختلفة، ومن جهة أخرى فخارج الميزانية ليست ثابتة على اعتبار أن هناك عمليات ترفع إلى الميزانية.

(1)SYLVIE DE COUSSERQUES, GESTION DE LA BANQUE, 2^{EME} Edition, DUNOD, Paris, 1996, p37.

2- الميزانية كدليل للنشاط البنكي:

توجد أنشطة مختلفة يقوم بها البنك التجاري والتي تتعكس في بنية الميزانية المجمعة (مركزية).
الميزانية المجمعة:

إن تجميع بنود الميزانية من أجل تبسيطها وإستخدامها في التحليل العملي، فالميزانية تترجم معنى الوساطة المالية من خلال مكونين رئيسيين الميزانية كأداة لتبويب العمليات والوساطة السوقية.

وتأخذ الميزانية المجمعة الشكل التالي:

الجدول 2-2 الميزانية المجمعة للبنك التجاري

الخصوص	الأصول
العمليات مع العملاء	العمليات مع العملاء
العمليات في السوق	العمليات في السوق
مخصصات وحقوق الملكية	الأصول الثابتة المادية وغير المادية

SOURCE: Joël bessis, *gestion des risque et gestion actif - passif des banque*, Dalloz, Paris, 1995, P26.

بالمقارنة مع الميزانية المحاسبية، نلاحظ وأن عمليات الصندوق وما بين البنوك وعلى الأوراق المالية قد أدرجتا تحت نوع واحد، أي ضمن عمليات السوق. هذا التركيز منطقي على أساس أن لا محدودية بين عمليات الصندوق والعمليات مع الغير، كما أنها ليست سهلة للتنفيذ، على اعتبار أن أغلبية عمليات الصندوق تجرى في السوق، وأن المخطط المحاسبي البنكي جاء ليوضح الغموض وتدخل العمليات، فالعمليات على الأوراق المالية صنفت ضمن المجموعة الثالثة، والصندوق ضمن المجموعة الأولى⁽¹⁾.

والهدف من الميزانية البنكية هو بيان المركز المالي لها في تاريخ معين، ومكونات الميزانية تمثل في:

(1) SYLVIE COUSSERQUES, op.Cit, P80.

المطلب الثاني: أصول الميزانية في البنك التجاري

الميزانية هي وسيلة تحليل نشاط البنك، وتلعب دور مرآة عاكسة لحجم المعاملات للنشاط البنكي، فهي تعتبر كدليل عن حجم البنك وكدليل عن الأنشطة البنكية.

إن أصول البنك التجاري تتكون من قائمة بنود، مرتبة حسب درجة السيولة، من الأكثر سيولة إلى الأقل سيولة، بحيث رقم أو أكثر يضم حسابات مجموعة معينة من المخطط المحاسبي البنكي، ويظهر في جانب الأصول بعض حسابات المجموعة الأولى وبعض حسابات المجموعة الثانية، وبعض حسابات المجموعة الثالثة والمجموعة الرابعة.

فالأصول في البنك التجاري تعبر عن ما للبنك من حقوق تجاه الغير سواء من العملاء أو المؤسسات أو المتعاملين الماليين.

وعند المقارنة مع المحاسبة العامة في المؤسسة الإقتصادية نلاحظ اختلافين جوهريين هما:

1 - عرض أو تقديم الحسابات يكون معكوس حسب الترتيب، لأنه بالنظر إلى عمليات الخزينة في البنك التجاري تظهر في أعلى الميزانية، ويدخل ضمنها حساب الصندوق، أما الأصول الثابتة فهي تظهر في أسفل الميزانية⁽¹⁾، أي أن الترتيب يكون حسب سرعة درجة سيولة الأصل، بمعنى من الأكثر سيولة على الأقل سيولة، على العكس منه لدى المؤسسة الإقتصادية بحيث نجد مجموعة الإستثمارات تأتي أعلى الميزانية، وحسابات الندفيات في أسفل الميزانية، والسبب في رأينا يعود إلى الطبيعة والحاجة الآتية للسيولة في البنك التجاري خاصة وأن تعاملات البنك التجاري تتصرف دائماً على إيداع الأموال أحياناً والسحب أحياناً أخرى في شكل إقراض وإقراض. أما بالنسبة للمؤسسة الإقتصادية فلها مراحل نشاط تتمثل في دورة التموين، الإنتاج، ثم التسويق والبيع.

ون تكون التدفقات النقدية في البنك التجاري سريعة نوعاً ما خاصة في حالة الإستثمارات في مجالات متعددة وجديدة.

2 - القيمة التي يظهر بها الأصل في البنك التجاري هي القيمة الصافية أي بعد طرح الإهلاكات والمخصصات، أما في المؤسسة الإقتصادية فالأصول تظهر بالقيمة الإجمالية التاريخية وليس الحالية.

وإنطلاقاً من الشكل العام للميزانية يمكن تقسيم الأصول إلى أربع أقسام رئيسية وهي:

(1) د/ محمد عباس بدوي، أحمد عبد المالك محمد، في النظم المحاسبية الخاصة، دار الجامعة الجديدة للنشر، القاهرة، 2002، ص235.

1- عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك:

وتوجد أو تصنف في المجموعة الأولى من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر في الميزانية ضمن البنود التي تمثل⁽¹⁾:

ح/10 الصندوق

ح/11 بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية

ح/12 حسابات عادية

ح/131 حسابات إقراض

ح/14 قيم مستلمة على سبيل الأمانة

ح/161 قيم غير محملة

ح/171 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لاستخدامات الفروع

ح/ 18 مستحقات مشكوك في تحصيلها

وسنحاول إعطاء شرح لهذه الحسابات وأهميتها لدى البنك التجاري.

ح/10 الصندوق:

يعبر هذا الحساب عن النقود السائلة في البنك التجاري، والمتمثلة في الأوراق النقدية والقطع النقدية المعدنية، وتكون مفسرة بهذا الحساب لوجود النقود بإنتظام، ويعبر دخول وخروج الأموال من وإلى الصندوق عن حركة النقدية.

إن مجموع الأوراق التي أصبحت غير صالحة يتم تحويلها إلى حساب مستحقات مشكوك في تحصيلها، ثم ترسل إلى البنك المركزي على أمل إسترجاعها عند الإقتضاء.

ويتم معالجة النفقات اليومية من خلال الصندوق في دفاتر اليومية، أما فيما يخص الأوراق النقدية الأجنبية فيقوم البنك التجاري بإعادة تقييمها دوريًا، لاسيما كل شهر، لإيجاد نتيجة الشهر من التكاليف المدفوعة والإيرادات المحققة.

(1) JOURNAL OFFICIEL, ALGERIE, N 13, 28 FEVRIER 1993, P20.

وبناء على ذلك تجري عملية الرقابة عن الوضعية المحاسبية للعمليات الموجودة في البنك، وإظهار الفروق أو الإختلاف من إعادة التقييم بالسعر الجاري في النشاط اليومي. والبنك التجاري ملزم بالمتابعة المنتظمة لمجموع النقود السائلة من أوراق نقدية محلية وأخرى أجنبية، وحساب الصندوق يجب أن يكون دائماً مديناً من الناحية المحاسبية.

ح/11 بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية:

نسجل في هذه الحسابات عمليات الدفع والشيكات، وتجرى يومياً التعاملات لتثبت على الوثائق المحاسبية، لتنتمي عملية تسوية الحسابات بانتظام.

يمكن أن يكون هذا الحساب مديناً أي في جانب الاستخدامات معبراً عن مستحقات للبنك تجاه البنك المركزي و-centres des titres postaux، ويظهر في جانب الخصوم معبراً عن حصول البنك التجاري عن موارد قابلة للاستخدام، وضمن الميزانية لا يمكن إجراء عمليات المقاصلة بين ما هو مدين وما هو دائن في الحساب/11 طبقاً للمبدأ المحاسبي البنكي.

ح/12 حسابات عادية:

تعبر هذه الحسابات عن تعاملات البنك التجاري مع البنوك الأخرى، المحلية والمراسلة لذلك يحضرى هذا الحساب بعناية شديدة من طرف البنك التجاري، ويتم مراجعة هذا الحساب بصفة دورية، ويظهر هذا الحساب مديناً معبراً عن مستحقات البنك التجاري على البنوك الأخرى، كما يظهر دائناً بمعنى حصول البنك التجاري على موارد لكن ذات تكلفة متمثلة في الفائدة الدورية المدفوعة. وتجرى عملية المتابعة والتسوية بصفة منتظمة لهذا الحساب.

ح/131 حسابات إقراض:

يعبر هذا الحساب عن عمليات القروض التي يقوم بها البنك التجاري مع بقية البنوك الأخرى، أو المؤسسات المالية، وهذا ما ينجر عنها إحتساب الفوائد المدينة والدائنة لتحديد الفائدة المحققة لصالح البنك التجاري.

إن هذا الحساب يتفرع إلى حساب مدين لإظهاره كاستخدام وإلى حساب دائن كعملية إقراض يتم تسويتها في تاريخ إستحقاق منتفق عليه.

ح/14 قيم مستلمة على سبيل الأمانة:

يعبر هذا الحساب عن المبالغ المستلمة من الأطراف المتعامل معها لكن على سبيل الأمانة،
بمعنى يتم ردتها في تاريخ محدد، ويكون هذا الحساب مدينا بالقيمة المتفق عليها.

ح/161 قيم غير محملة:

يعبر هذا الحساب عن المبالغ التي لم تحمل ضمن إستخدامات البنك التجاري خلال الدورة المالية.

ح/171 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لاستخدامات الفروع:

يختص هذا الحساب بالعمليات الداخلية وال المتعلقة بخدمات البنك والفروع المرتبطة به، لهذا يظهر هذا الحساب لإظهار ما تم تقديمها كاستخدامات موجهة للفروع بالحساب 171 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لاستخدامات الفروع.

ح/18 مستحقات مشكوك في تحصيلها:

قد يحدث وأن يكون أحد الأطراف المتعامل معها في حالة عسر مالي، أو إفلاس أي عدم قدرته من دفع مستحقاته للبنك التجاري، في هذه الحالة يقوم البنك بتحويل هذه القيمة إلى المستحقات المشكوك في تحصيلها، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

2- العمليات مع العملاء:

تصنف العمليات مع العملاء ضمن المجموعة الثانية من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر في الميزانية ضمن الحسابات الفرعية، وتعبر هذه الحسابات عن العمليات على القروض والودائع المختلفة، الموجهة والمتفق عليها، وبكل أشكالها ويمكن أن يكون العملاء في هذه الحالة مؤسسات إقتصادية، القطاع الخاص، الإدارات العمومية أو الخاصة، وكذلك الهيئات المالية ومؤسسات الاستثمار، وتمثل هذه العمليات الجزء الحيوي التي يعتمد عليها البنك التجاري لتحقيق الربحية.

وتضم العمليات مع العملاء الحسابات الآتية⁽¹⁾:

(1) AHcene BOUSKIA, CODE DES BANQUES ET CODE D'ASSURANCE, BERTI, Alger, 2004, P165.

ح/ 20 قروض للزبائن

ح/ 231 قروض من العملاء الماليين

ح/ 24 قيم مستلمة على سبيل الأمانة

ح/ 261 قيم غير محملة

ح/ 28 مستحقات مشكوك في تحصيلها

وستنعرض لهذه الحسابات وأهميتها في العمليات المحاسبية:

ح/ 20 قروض للزبائن:

يظهر هذا الحساب في جانب الإستخدامات، بحيث يتم معالجة القروض في تاريخ تسليمها، وبالقيمة المتفق عليها، ويثبت حساب القروض للزبائن حسب الحالة المحاسبية والخاصة بطبيعة الإقراض وخصوصيات العميل ونشاطه، ومعدل الفائدة المتفق عليه، فيما بعد يتبع القرض ويراقب على مراحل وبالدقة المطلوبة.

فيما يخص الفوائد على القروض فتحسب بانتظام بدءاً من تاريخ تسلیم القرض أو التمویل بالقرض وأشكال القروض تتعلق بالنشاط الممارس منها القروض التجارية، العقارية، تعاقدية، والقروض الخاصة بالصناعة.

ح/ 231 قروض للعملاء الماليين:

يعبر هذا الحساب عن القروض التي تقدم للعملاء الماليين، كأن يكون مؤسسة مالية مثل شركات التأمين، ويكون هذا الحساب مدين بقيمة القرض، كما يحتسب على هذا الحساب الفوائد المتفق عليها.

ح/ 24 قيم مستلمة على سبيل الأمانة:

يعبر هذا الحساب عن القيم التي يستلمها البنك التجاري من العملاء لكن على سبيل الأمانة، بمعنى يتم تسديدها في تاريخ متفق عليه، ويكون هذا الحساب مدينا.

ح/ 261 قيم غير محملة:

يتعلق بالشيكات غير المدفوعة، والقيم التي لم تحمل ضمن الدورة والخاصة بالعملاء، ويظهر هذا الحساب مدينا بالقيمة غير المحملة في ميزانية البنك التجاري.

ح/ 28 مستحقات مشكوك في تحصيلها:

في بعض الأحيان يقع أحد العملاء في حالة إفلاس أو عدم القدرة على السداد أي عدم تمكنه من دفع مستحقاته للبنك التجاري، في هذه الحالة يقوم البنك بتحويل هذه القيمة إلى المستحقات المشكوك في تحصيلها، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

3- العمليات على الأوراق المالية:

تصنف العمليات على الأوراق المالية ضمن المجموعة الثالثة من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر في الميزانية ضمن الحسابات المدينة وأخرى دائنة للعمليات على الأوراق المالية، التي يقوم بها البنك التجاري، وتعكس دخوله في مختلف أسواق رؤوس الأموال، من أجل الزيادة في الأصول، وتظهر هذه الحسابات للأوراق المالية المشترأة لحساب البنك التجاري تحت نوع الأوراق المالية بدخل ثابت، وأخرى بدخل متغير، لكن المخطط المحاسبي البنكي يبرز عدة أنواع للمحفظة المالية، الخاصة بالبنك مصنفة حسب معيار معين، وبالمقابل نجد أن عمليات على الأوراق المالية تدخل ضمن حساب العميل فهي لا تظهر في أصول البنك لأن البنك ليس له ملكية هذه الأوراق، وإنما تصنف ضمن الإلتزامات النظامية، أي خارج الميزانية.

تضم العمليات على الأوراق المالية الحسابات الآتية حسب المخطط المحاسبي البنكي:

المجموعة 3: حسابات محفظة الأوراق المالية وحسابات التسوية

ح/ 30 عمليات على الأوراق المالية

ح/ 31 أدوات شرطية

ح/ 321 قيم قيد التحصيل

ح/ 341 مدينون آخرون

ح/ 35 إستعمالات مختلفة

ح/ 361 حسابات تسوية

ح/ 37 حسابات ربط

ح/ 38 مستحقات مشكوك في تحصيلها

وستنطرف إلى شرح كل حساب ودوره في العمليات المحاسبية البنكية.

ح/ 30 عمليات على الأوراق المالية:

يلزم البنك بمراقبة الأوراق المالية بواسطة الإثباتات المحاسبي، مع احترام المدة القصوى بحيث لا تفوق ستة أشهر (ماعدا بعض الحالات التي تسمح بها القوانين البنكية).

تقوم البنوك بتسجيل محاسبياً عمليات الشراء، التنازل، قرض وإقراض الأوراق المالية مهما كان شكلها أو تسميتها، حسب أساليب وقواعد التقييم المحددة. و الأوراق المالية موضوع التعامل هي الأوراق المالية المحصل عليها لأغراض المعاملات أو التوظيف أو الاستثمار.
يتفرع هذا الحساب ضمن الحسابات الآتية:

ح/ 301 أوراق مالية مستلمة أو منوحة على سبيل الأمانة: وهذا الحساب بدوره ينقسم إلى

ح/ 3011 أوراق مالية مستلمة على سبيل الأمانة:

يعبر هذا الحساب عن الأوراق المالية التي يستلمها البنك لكن على سبيل الأمانة، بمعنى يتم تسديدها في التاريخ المتفق عليه، ويكون هذا الحساب مدينا.

ح/ 302 الأوراق المالية للمعاملات:

تعتبر الأوراق المالية للمعاملات أوراق مالية تشتري أو تباع أصلاً بنية إعادة بيعها، أو شرائها في أجل قصير وتستجيب للميزات التالية⁽¹⁾:

▼ تكون قابلة للتداول في سوق تعتبر فيها السيولة مضمونة.

▼ تكون أسعار السوق الخاصة بالأوراق المالية المعنية في متداول الغير بشكل دائم وتحفظ من قبل البنك لأغراض التبرير عند إقفال المحاسبي.

يتم النظر دورياً على الأقل عند كل إقفال محاسبي في تصنيف الأوراق المالية للمعاملات، يجب إما على إثر إعادة النظر هذه أو عند أجل أقصاه ستة أشهر من الحيازة، أو تخرج نهائياً الأوراق المالية الممتلكة من تصنيف الأوراق المالية للمعاملات لدرج محاسبياً ضمن الأوراق المالية للتوظيف أو للإستثمار.

تقيد الأوراق المالية للمعاملات عند تاريخ شرائها، متضمناً التكاليف بما فيها، عند الإقتضاء

(1) YVES BERNHEIM, op.cit, P250.

الفوائد المستحقة، وعند كل إقفال محاسبي تقيم الأوراق المالية للمعاملات حسب سعر السوق ليوم التسuir الأقرب، ويقيد الرصيد الإجمالي للفوارق التي تظهر نتيجة تغيرات السعر في حساب النتائج.

ح/ 303 أوراق مالية للتوظيف:

تعتبر الأوراق المالية للتوظيف أوراقاً مالية تم إقتناصها بغرض الإحتفاظ بها لفترة تتجاوز ستة أشهر، وتسجل الأوراق المالية للتوظيف بتاريخ شرائها بسعر شرائها خارج التكاليف، وتسجل الأوراق المالية للتوظيف بسعر سوق يوم التحويل إذا ما تم تحويلها من الأوراق المالية للمعاملات، وعند كل إقفال محاسبي يخضع النقص في القيمة الكامنة والناجمة عن الفارق بين القيمة المحاسبية ومن مراجعة الفوارق بين سعر الشراء وسعر سوق الأوراق المالية إلى تكوين مخصص للمجموع المتاجنس من الأوراق المالية من نفس الصنف، دون القيام بعملية مقاصة مع فائض القيمة الملاحظ على الفئات الأخرى من الأوراق المالية.

ح/ 304 الأوراق المالية للإستثمار:

الأوراق المالية للإستثمار هي أوراق مالية ذات دخل ثابت تم شراؤها قصد الإحتفاظ بها بصفة دائمة أي إلى غاية تاريخ الإستحقاق، تقوم البنك بتسجيل الأوراق المالية ضمن الأوراق المالية للإستثمار وأن تمتلك وسائل تسمح لها:

٧ إما بالإحتفاظ بها فعلاً لاسيما بالحصول على موارد مسندة إجمالاً ومخصصة لتمويل هذه الأوراق المالية.

٧ إما أن تتحملي بصفة مستمرة، عن طريق تغطية ضد إنخفاض قيمة الأوراق المالية الناجمة عن تغيرات معدلات الفائدة.

في حالة عدم توافر البنك على إمكانيات التمويل أو التغطية، تسجل هذه الأوراق المالية ضمن الأوراق المالية للتوظيف.

أما المعالجة المحاسبية فتسجل الأوراق المالية للإستثمار بتاريخ شرائها بسعر الشراء دون التكاليف، إذا تم تحويل هذه الأوراق من الأوراق المالية للمعاملات فتسجل بسعر سوق يوم التحويل، وإذا ما تم تحويلها من الأوراق المالية للتوظيف فتسجل بسعر الشراء وتسترجع الاحتياطيات المكونة سابقاً على العمر المتبقى للأوراق المالية المعنية.

يتم تسجيل الفوائد المستحقة المشاهدة عند شراء الأوراق المالية في الحسابات الملحة، وعند الإقفال المحاسبي لا يتم تكوين مخصصات تخص نقص القيمة الكامنة، التي تبرز من الفرق بين

القيمة المحاسبية، وسعر السوق للأوراق المالية إلا عند وجود إحتمال قوي بعدم إحتفاظ البنك بهذه الأوراق المالية إلى غاية تاريخ الإستحقاق، بسبب ظروف جديدة وبدون الإضرار بالخصصات الواجب تكوينها عند وجود أخطار تقصير من مصدر الأوراق المالية، وأن فوائض القيمة لا تقيد محاسبيا، وعند كل إقبال محاسبي تستعمل حسابات ملحقة قصد تسجيل الفوائد المستحقة ضمن النتيجة.

كما أنه يتم تسجيل الفروق الناجمة(الناتجة) عن تحويل الأوراق المالية للإستثمار المقومة بالعملات الأجنبية في حسابات التسوية، وعندما تكون هذه الأوراق المالية مقومة وممولة بالعملات الأجنبية، تقيد محاسبيا فروق تحويل هذه الأوراق المالية بصفة متاظرة مع الفروق المشاهدة في التمويل.

كما يتم تسجيل الأوراق المالية المصدرة بضمان التزام نهائي يمنحه البنك، لاسيما في إطار خطابات الضمان ضمن الإلتزامات خارج الميزانية، حسب الحصة المكتتب فيها وبسعر الإصدار، ونخص في العمليات على الأوراق المالية:
التنازل عن الأوراق المالية:

في حالة التنازلات عن الأوراق المالية يمكن أن تكون تنازلات كاملة، أو مصحوبة بقدرة إسترجاع أو إعادة الشراء، أو تنازلات مصحوبة بالإلتزام بالإسترداد.

فالتنازلات الكاملة عن الأوراق المالية تخفي الأوراق المالية المتنازل عنها من ميزانية المتنازل وتسجل بسعر إقتتهاها، ضمن أصول المتنازل له، إثر تحقيق عملية التنازل الكامل، كما يسجل المتنازل في حسابه للنتائج الربح أو الخسارة الناجمة(ة) عن التنازل المتمثل في الفرق بين سعر البيع والقيمة المحاسبية للأوراق المالية المتنازل عنها.

أما في حالة التنازلات عن الأوراق المالية المصحوبة باتفاق يحفظ المتنازل بموجبه بقدرة إسترجاع الأوراق المالية المتنازل عنها مقابل دفع سعر متفق عليه وفي تاريخ أو أجل محدد، فإن الأوراق المالية المتنازل عنها تخفي من ميزانية المتنازل وتسجل بسعر شرائها ضمن أصول المتنازل له، وفي حالة ممارسة قدرة الإسترداد أو إعادة الشراء يقوم المتنازل والمتنازل له بتسجيل خارج الميزانية مبلغ يساوي السعر المتفق عليه دون الفوائد والتعويضات.

عند تحقيق عملية التنازل عن أوراق مالية مع قدرة الإسترداد يسجل المتنازل ضمن حساب النتائج الربح أو الخسارة الناجم(ة) عن التنازل المتمثل في الفرق بين سعر التنازل والقيمة المحاسبية للأوراق المالية المتنازل عنها.

وفي حالة إسترداد المتنازل للأوراق المالية المتنازل عنها، يكون القيد المحاسبي للتنازل والقيد الخاص بالإقتداء، موضوع قيد معاكس، تختفي الأوراق المالية المتنازل عنها من ميزانية المتنازل له وتسجل من جديد ضمن أصول المتنازل، يسجل المتنازل له ضمن حساب النتائج الربح أو الخسارة الناجم(ة) من إعادة البيع، ويقوم المتنازل بقيد الأوراق المالية المسترجعة ضمن الأصول بسعر الإسترداد المتفق عليه.

أما في الحالة الأخيرة وهي التنازلات عن الأوراق المالية المصحوبة باتفاق يلتزم المتنازل بالإسترداد والمتنازل له بإعادة البيع بسعر وبتاريخ متفق عليهما، تبقى الأوراق المالية المتنازل عنها في ميزانية المتنازل الذي يسجل ضمن الخصوم المبلغ المحصل عليه، والممثل لدينه تجاه المتنازل له، ولا تسجل الأوراق المالية المتنازل عنها في ميزانية المتنازل له الذي يسجل ضمن الأصول المبلغ المدفوع والممثل لمستحقاته على المتنازل، ويعين المتنازل في المحاسبة في بند خاص بالأوراق المالية المتنازل عنها في إطار هذه العمليات التي تعرف بنظام الأمانة، فعندما يمنح المتنازل له بنظام الأمانة الأوراق المالية التي تحصل عليها بنفسه برسم الأمانة يسجل ضمن خصومه المبلغ المحصل عليه والممثل للدين.

أما إذا تعلق الأمر بقرض يخص الأوراق المالية، فإن المقرض لا يدرج الأوراق المالية المقرضة ضمن الميزانية، وإنما يسجل ديناً ممثلاً لقيمة المحاسبية للأوراق المالية المقرضة، ويسجل المقرض للأوراق المالية في أصول ميزانيته الأوراق المالية المقترضة ضمن فئة أوراق مالية للمعاملات، كما يسجل في الخصوم دين الأوراق المالية تجاه المقرض، تتم هذه التسجيلات بسعر السوق ليوم الإقراض، وعند الإقفال المحاسبي يقيم المقرض مستحقاته وفقاً للقواعد المطبقة على الأوراق المالية التي هي محل قرض سواء كانت أوراق مالية للمعاملات، للتوظيف أو للإستثمار. ويقيم المقرض دينه من الأوراق المالية بسعر سوق الأوراق المالية المقترضة الأقرب و الأوراق المالية المسجلة ضمن أصوله طبقاً للقواعد المطبقة على الأوراق المالية للمعاملات⁽¹⁾.

(1) BANQUE D'ALGER:

[\(04/05/2005:09:56:22\).](http://WWW.POGAR.ORG./DATABASES/ARABBANKS/WELCOME.PG.htm)

إن الأوراق المالية المتزال عنها كلياً أو إنتهى تاريخ إستحقاقها لا تبقى ضمن هذا الحساب.
وبصفة عامة تظهر الأوراق المالية للمعاملات، للتوظيف، للاستثمار في الجانب المدين من الميزانية.

ح/ 31 أدوات الشرطية:

يعبر هذا الحساب عن وسائل تغطية الأخطار الناجمة عن تغيرات في القيمة السوقية للأوراق المالية و المتمثلة في عقود الخيارات المستقبلية حيث في خارج الميزانية يتم عقد اتفاق تغطية، ثم عند حلول تاريخ تنفيذه يظهر الفرق بين سعر الإتفاق و سعر السوق، هذا الفرق يستقبله الحساب أدوات الشرطية.

ح/ 321 قيم قيد التحصيل:

يعبر هذا الحساب عن القيم التي وصل تاريخ إستحقاقها لكن لم تحصل لسبب من الأسباب لكن بإتفاق مع الطرف المقابل.

ح/ 341 مدينون آخرون:

يعبر هذا الحساب عن المستحقات الواجبة الدفع للبنك التجاري، والمتعلقة بالمعاملات عن طريق الأوراق المالية والتي لم تدرج ضمن المجموعة الثالثة في البنك التجاري، ويوجد هذا الحساب مدينا بالقيمة المستحقة على العميل.

ح/ 35 إستعمالات مختلفة:

يعبر هذا الحساب عن المستحقات الواجبة الدفع للبنك التجاري والمتعلقة بالمخزونات ومستحقات العميل التي لم تدرج ضمن العمليات للعملاء، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

ح/ 361 حسابات التسوية:

يدرج في هذا الحساب مقابل الأرباح الناجمة عن تقييم عمليات خارج الميزانية، لاسيما العمليات على الأوراق المالية، والعمليات الصعبة والنفقات المسجلة مسبقاً والإيرادات للتحصيل، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

ح/ 37 حسابات ربط:

يعتبر هذا الحساب وسيط ضمن حسابات المجموعة الثالثة، ويستخدم حسب وضعية البنك في التعامل في هذا النوع من الحسابات.

ح/ 38 مستحقات مشكوك في تحصيلها:

يعبر هذا الحساب عن التعاملات بالأوراق المالية، والتي أصبحت مستحيلة التحصيل نتيجة تعرض الطرف المقابل لحالة العجز عن السداد، لهذا يقوم البنك بتحويل المبلغ إلى هذا الحساب.

4- حسابات الأصول الثابتة

هذه الحسابات توجد ضمن المجموعة الرابعة من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر في الميزانية ضمن الأصول أو إستخدامات البنك التجاري، وتشمل مختلف الحسابات ذات الطبيعة المادية مثل الأرضى، المباني، منشآت تقنية، والأصول المادية الأخرى، والأصول الثابتة المادية فيد الإنجاز، أما الأصول غير المادية فتمثل في نفقات التأسيس، نفقات البحث والتطوير، شهرة المحل، وتسمى بالقيم الثابتة نتيجة العملية الإستغلالية، ولها خصائص بإعتبارها إستخدام ثابت، فهي تتكون من مجموعة غير متجانسة من الحسابات ويمكن التمييز بين القيم الثابتة المادية التي بحوزة البنك التجاري، والمرتبطة بالتشغيل، والأصول غير المادية ويندرج ضمنها:

ح/ 40 قروض مشروطة

ح/ 41 حرص في المؤسسات المرتبطة وأوراق مالية للمساهمة وأوراق مالية للنشاط في المحفظة الأوراق المالية.

ح/ 42 أصول ثابتة

ح/ 43 قروض الإيجار و عمليات مماثلة

ح/ 44 إيجار عادي

ح/ 45 مخصصات لفروع في الخارج

ح/ 47 إهلاكات

ح/ 48 مستحقات مشكوك في تحصيلها

و سنحاول معرفة دور كل حساب لقيمة الثابتة في المحاسبة البنكية.

ح/ 40 قروض مشروطة:

هي عبارة عن قروض يمنحها البنك التجاري تحت شروط التي يقبل المقرض بالدفع لمستحقاته بموجب العمليات المصرافية، أي أن البنك يعقد اتفاق يسجل فيه قيمة القرض المشروط والمدة ومعدل الفائدة المتفق عليها، عادة تكون هذه القروض لأجل أقصاه ستة أشهر، ويكون عادة موجهاً للمؤسسات المالية، ويظهر هذا الحساب في الجانب المدين من الميزانية.

ح/ 41 حرص في المؤسسات المرتبطة وأوراق مالية للمساهمة وأوراق مالية للنشاط في محفظة الأوراق المالية:

يقصد من خلاله قيمة الأسهم والأوراق المالية الأخرى ذات العائد المتغير المحازة في المؤسسة التابعة للبنك، بمعنى يدخل البنك ضمن مساهمات في بنوك ومؤسسات مالية شقيقة للاستثمار فيها. ويظهر هذا الحساب في الجانب المدين من الميزانية.

ح/ 42 أصول ثابتة:

يندرج ضمن هذا الحساب الأصول الثابتة التي هي بحوزة البنك التجاري لممارسة نشاطه العادي، مثل العقارات، السيارات، ويظهر هذا الحساب لدينا ضمن إستخدامات البنك التجاري، ويتم مراجعة الأصول الثابتة دوريًا.

ح/ 43 قروض الإيجار وعمليات مماثلة:

يعرف قرض الإيجار على أنه: « العمليات المتعلقة بإيجار الأماكن ، التجهيزات، الآلات أو الوسائل، التي تشتري في شكل إيجار لصالح المؤسسات التي ستكون مالكة لها، حينئذ هذه العمليات ومهمها كان تصنيفها تعطي للمستأجر إمكانية الإقتاء كل أو جزء من الأماكن المستأجرة، ويكون في المتوسط السعر أقل عند تجزئته على دفعات لصالح المؤجر ».⁽¹⁾

إنطلاقاً من هذا التعريف يتبين أن قرض الإيجار عقد بين طرفين هما البنك والجهة المقابلة، بهدف إقتاء أدوات أو وسائل، يتم سدادها على أقساط ثابتة ومحدة في فترة زمنية، وتدرج في هذا الحساب الأصول المنقوله، وغير المنقوله المؤجرة فعلاً في شكل قرض الإيجار، أو مع إمكانية الشراء، والأصول المنقوله قيد البناء وكذلك الأصول المنقوله وغير المنقوله مؤقتاً غير مؤجرة. يظهر هذا الحساب في الجانب المدين من الميزانية.

ح/ 44 إيجار عادي:

هذا النوع من الإيجار يشمل الأصول المنقوله وغير المنقوله المكتتبة بعرض الإيجار بدون إمكانية الشراء، بما فيها تلك التي هي قيد الصنع، وتلك التي لم تستلم بعد، إلى البنك التجاري المؤهل للقيام بعمليات قرض الإيجار، ويظهر هذا الحساب في الجانب المدين من الميزانية.

(1)YVES BERNHEIM, op.cit, P 458.

ح/ 45 مخصصات لفروع في الخارج:

يعبر هذا الحساب عن المخصصات المشكلة تقادياً لبعض الأخطار أو التكاليف الإضافية التي يكون سببها الفروع في الخارج، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

ح/ 47 إهلاكات:

يدرج في هذا الحساب قيمة إهلاكات الأصول الثابتة وفق طريقة معينة يتم التعريف بها في الملحق النهائي.

ح/ 48 مستحقات مشكوك في تحصيلها:

قد يحدث وأن يطأ على المتعامل مع البنك التجاري حالة عدم القدرة على سداد ديونه، نتيجة وقوعه في إفلاس أو لسبب آخر، لذلك يقوم البنك بنقل القيمة إلى المستحقات المشكوك في تحصيلها والمرتبط بالمجموعة الرابعة، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

المطلب الثالث: خصوم الميزانية في البنك التجاري

مثل أي مؤسسة إقتصادية تعتمد على موارد سواء كانت ذاتية أو موارد خارجية، من أجل تمويل عملياتها الإستغلالية، فالبنك التجاري كذلك له موارد والتي يمكن التمييز كما هو الحال بالنسبة للأصول إلى أربعة مجموعات أساسية.

1- عمليات البنك المركزي وعمليات ما بين البنوك:

هذه العملية سبق الإشارة إليها في قسم الأصول، لكن الملاحظة أن الحسابات التي تظهر تعبير عن موارد مالية متأتية من البنك المركزي ومركز الصكوك البريدية والمؤسسات المالية، ويندرج ضمن هذه العمليات الحسابات الآتية:

ح/ 11 بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية

ح/ 12 حسابات عادية

ح/ 132 حسابات إقراض

ح/ 15 قيم منوحة على سبيل الأمانة

ح/ 162 مبالغ أخرى مستحقة

ح/ 172 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لموارد الفروع.

ح/ 19 مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها

إن الحسابات: ح/11 بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية، ح/ 12 حسابات عادية، ح/ 132 حسابات إقراض، ح/ 15 قيم منюحة على سبيل الأمانة، ح/ 162 مبالغ أخرى مستحقة، قد تطرقتنا لها ضمن أصول الميزانية، لكن الفرق هو أنها تعبّر عن ما على البنك من إلتزامات تجاه البنك المركزي والمؤسسات المالية.

ح/ 172 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لموارد الفروع:

يختص هذا الحساب بالعمليات الداخلية والمتعلقة بموارد البنك والفروع المرتبطة به، لهذا يعتبر هذا الحساب 172 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لموارد الفروع كحساب داخلي.

ح/19 مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها:

إن البنك التجاري ملزم بتشكيل مخصص لمواجهة المستحقات المشكوك في تحصيلها، فهي تعبر عن نفقة أو مصروف محمل للدورة المالية، حيث أن القوانين البنكية تلزم كل بنك بوضع نظام لرقابة الأخطار الناجمة عن التعاملات بين البنوك، ويفتهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

2- العمليات مع العملاء:

تصنف ضمن المجموعة الثانية من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر عملياتها دائنة، وتضم هذه العمليات الودائع الموضوعة من طرف عملاء البنك في مختلف أشكالها، ويندرج تحت هذه العمليات الحسابات الآتية:

ح/ 22 حسابات الزبائن (ودائع بأنواعها المختلفة)

ح/ 232 إقراضات من العملاء الماليين

ح/ 25 قيم منوحة على سبيل الأمانة

ح/ 262 مبالغ أخرى مستحقة

ح/ 29 مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها

ونتطرق إلى كل حساب بالشرح ودوره في محاسبة البنك التجاري:

ح/ 22 حسابات للزبائن:

يعبر هذا الحساب عن مجموعة الموارد المقدمة من الزبائن والمتمثلة في ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل، الودائع الجارية.

تعتبر حسابات الزبائن المصدر الرئيسي لمجموع الموارد البنكية لما يتتوفر من مدخلات لدى العملاء، ويكون هذا الحساب في الجانب الدائن من الميزانية.

ح/ 232 إقراضات من العملاء الماليين:

يعبر هذا الحساب عن الإقراضات التي يحصل عليها البنك من العملاء الماليين، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية، ويرتبط القرض بالفوائد التي ستدفع بإنتظام.

ح/ 25 قيم منوحة على سبيل الأمانة:

يستقبل هذا الحساب المبالغ التي يقدمها البنك التجاري إلى العملاء لكن على سبيل الأمانة، أي يتم إستردادها في تاريخ محدد، ويظهر هذا الحساب في الجانب الدائن من الميزانية بالقيمة المنوحة.

ح/ 262 مبالغ أخرى مستحقة:

يعبر هذا الحساب عن المبالغ الأخرى المستحقة على البنك التجاري والتي لم تظهر ضمن حسابات المجموعة الثانية ضمن الموارد.

ح/ 29 مخصصات لمستحقات المشكوك في تحصيلها:

يلتزم البنك بتكوين مخصص لمواجهة المستحقات المشكوك في تحصيلها فهي تعبر عن نفقة أو مصروف محمل للدورة المالية، ولدى إستعمال المخصص خلال الدورة تتم مقارنة المخصص المكون والقيمة المشكوك في تحصيلها كي يتم إسترجاع(زيادة) قيمة المخصص، ويظهر هذا الحساب خاص بالعمليات مع العملاء، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

3- العمليات على الأوراق المالية:

تصنف ضمن المجموعة الثالثة من المخطط المحاسبي البكى، وتظهر في الميزانية دائنة بالقيمة، وتدرج هذه العمليات في الحسابات الآتية:

ح/ 3012 أوراق مالية منوحة على سبيل الأمانة

ح/ 322 حسابات مستحقة بعد القبض

ح/ 33 ديون مماثلة في أوراق مالية

ح/ 342 دائنون آخرون

ح/ 362 حسابات التسوية للعمليات على الأوراق المالية

ح/ 39 مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها.

ح/ 3012 أوراق مالية منوحة على سبيل الأمانة:

هذا الحساب يعبر عن الأوراق المالية التي يمنحها البنك التجاري، لدى دخوله سوق رأس المال لكن على سبيل الأمانة، أي يتم إستردادها عند التاريخ المتفق عليه، ويظهر هذا الحساب دائناً، ويجب التأكيد من أن كل العمليات تتبع الشروط القانونية المطلوبة.

ح/ 322 حسابات مستحقة بعد القبض:

يسجل في هذا الحساب القيمة المستحقة بعد القبض، والتي استلمت ضمن العمليات على الأوراق المالية، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

ح/ 33 ديون ممثلة بأوراق مالية:

هي عبارة عن الديون التي تتشكل عن طريق أوراق مالية بقيمتها، كمصدر من مصادر تمويل البنك التجاري، باستثناء الأوراق المالية المشروطة، تدرج فيها سندات الصندوق، أوراق مالية لسوق ما بين البنوك، السندات والأوراق المالية الأخرى ذات العائد الثابت، وتظهر ضمن الخصوم.

ح/ 342 دائنون آخرون:

يعبر هذا الحساب عن المستحقات الواجبة الدفع للمتعاملين مع البنك التجاري، وال المتعلقة بالمعاملات عن طريق الأوراق المالية والتي لم تدرج ضمن التعاملات بالأوراق المالية في البنك التجاري، ويوجد هذا الحساب دائناً بالقيمة المستحقة على العميل.

ح/ 362 حسابات تسوية:

يسجل في هذا الحساب مقابل الخسائر الناجمة عن تقييم عمليات خارج الميزانية، لاسيما العمليات على الأوراق المالية، والعملات الصعبة، والإيرادات المسجلة مسبقاً، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

ح/ 39 مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها:

يعبر هذا الحساب عن قيمة المخصصات المكونة لمواجهة التغيرات التي تطرأ على القيمة السوقية للأوراق المالية، فالمخصص يعبر عن مصروف محمل للدورة المالية، ليتم مقارنة المخصص والزيادة أو النقص في قيمة الأوراق المالية، لكي يتم إسترجاع (زيادة) الفائض (المخصص) من القيمة في شكل إيرادات ضمن نتيجة الدورة، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

4- حسابات الأصول الثابتة: تتجسد الأصول الثابتة في

ح/ 46 مخصصات لإنخفاض قيمة الأصول الثابتة:

يحتوي هذا الحساب على قيمة المخصصات المشكلة من طرف البنك التجاري لمواجهة الإنخفاض المحتمل في قيمة الأصول الثابتة التي هي بحوزة البنك، نتيجة التغيرات بين السعر السوقى والقيمة المحاسبية.

ح 49/ مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها:

تحول إلى هذا الحساب القروض المشروطة والمشكوك في تحصيلها إلى هذا الحساب، بإستعمال المخصصات المشكلة، وكذلك الإيجار غير المدفوع على قرض الإيجار، سوف تحول إلى هذا الحساب، خلال مرور مدة معينة، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

5- أموال خاصة ومماثلة:

تصنف المجموعة الخامسة وتظهر في الجانب الدائن فقط من الميزانية.

إن هذه الحسابات مقسمة إلى نوعين من الحسابات:

1- عمليات الاحتياطيات وبدورها تقسم إلى فرعين:

أ- ح/ 51 مخصصات المخاطر والمصاريف:

فمثل ما هو متعارف عليه في المحاسبة العامة، يعتبر هذا المخصص موجه لإمتصاص أحداث المستقبل والتي تتعلق بتقدير عنصر من عناصر الأصول، وهذا الحساب يضم كذلك العمليات غير البنكية، وعلى سبيل المثال مخصصات الترميم أو التكاليف الخاصة بالتقاعد، كذلك من أجل تغطية أخطار أكثر إنتشاراً، كخطر السوق.

ب- ح/ 54 أموال للأخطار المصرفية العامة (FRBG):

يتعلق بنشاط البنك، وهي مبالغ مخصصة لتغطية المخاطر العامة عندما يستلزم هذا الحذر لإحتمال وقوع أخطار التوظيف، والأخطار المتوقعة في النشاط الإستغالي، وما يلاحظ أن أموال للأخطار المصرفية العامة ذات طبيعة مزدوجة، فهو أحياناً مخصص إذا فهو تكلفة محملة ومشكل بقرار من المديرين البنكيين، لكن أحياناً يعتبر ضمن الأموال الخاصة في المجموعة الخامسة، كدين يؤخذ بعين الإعتبار لدى قانون البنك.

2- حسابات تسجل فيها خصوم دائمة في البنك التجاري:

نميز في هذه الحالة الأموال الخاصة ما عدا أموال للمخاطر المصرفية العامة(FRBG)، ومخصصات المخاطر والمصاريف، وتضم الحسابات التالية:

ح/ 50 دعم وأموال عمومية مخصصة

ح/ 52 إحتياطات قانونية

ح/ 53 ديون مشروطة

ح/ 55 علاوات مرتبطة برأس المال والإحتياطيات

ح/ 56 رأس المال

وتعتبر هذه الحسابات كمصادر تمويل دائمة.

ح/ 50 دعم وأموال عمومية مخصصة:

يعبر هذا الحساب عن الموارد المتأنية من طرف الدولة في شكل مساعدة وأموال موجهة لتقوية الهيكل المالي ودعم الإستثمارات الخاصة بالبنك.

ح/ 52 إحتياطيات قانونية:

تقطع هذه الإحتياطيات من الأرباح السنوية وذلك طبقاً للأحكام التشريعية أو التنظيمية لاسيما الضريبية منها، بهدف تقييدها لتحقيق أغراض معينة، وهذا معناه عدم إمكان توزيع أرباح منها، ويعتمد على الإحتياطي القانوني في زيادة رأس المال عند الضرورة كتعليمات جديدة صادرة من الجهة الوصية، وعموماً هناك مجموعة من الدوافع وراء تخصيص جزء من الأرباح في شكل إحتياطيات منها:

نـ الإعتبارات القانونية: حيث تفرض التشريعات المختلفة ضرورة خصم نسبة معينة من الأرباح السنوية في شكل إحتياطي قانوني، وهذا طبعاً لتحقيق أهداف اقتصادية ومالية من بينها دعم المركز المالي للبنك وتوفير المزيد من الثقة لدى المتعاملين معه.

نـ توقع بعض الخسائر المحتملة أو أعباء متزايدة في فترات قادمة، ولكن لا يمكن التنبؤ بها بدرجة معقولة من الدقة.

نـ اعتبارات تعاقدية: كما في حالة طلب المقرضون تخصيص جزء من الأرباح خلال فترة سريان القروض، بما يدعم المركز المالي، ويوفر ضمانات مالية للوفاء بذلك الديون.

ما يلاحظ أن حقوق المساهمين التي نقصد بها رأس المال، الاحتياطيات والأرباح غير الموزعة تتعرض للزيادة والإيقاص نتيجة لقرارات مجلس إدارة البنك وكذا لتأثيرات الأحداث الاقتصادية على الأسهم والدخل المحقق سنويا.

ح/ 53 ديون مشروطة:

الديون المشروطة وهي الديون التي يكون فيها المقرضين تجاه البنك يقبلون إسترجاع أموالهم في حالة التصفية وذلك بعد أخذ أو استفادة أولاً الدائنين للبنك من مساهمين، عملاء، أجهزة الدولة، وهذا معناه إتفاق مبدئي من أجل تمويل البنك بشرط إعادة ديونهم يكون في مرتبة معينة بعد استفادة الدائنين الآخرين لأموالهم في حالة وقوع البنك في التصفية، وتفسر هذه الديون على أنها إفتراض بإصدار أوراق مالية أو أوراق مساهمة، من أجل تمويل البنك ودعم رأس ماله لكن بشرط⁽¹⁾.

ح/ 55 علاوات مرتبطة برأس المال والإحتياطيات:

يندرج تحت هذا الحساب علاوات الإصدار وهي عبارة عن الهامش الذي يضيفه البنك للقيمة الإسمية للسهم عند الإصدار، علاوات المساهمة، علاوات الإندماج، علاوات الإنفصال، أو علاوات تحويل السندات إلى أسهم.

ح/ 56 رأس المال:

يتمثل في القيمة الإسمية للأسهم رأس المال المدفوعة من قبل المساهمين أو ملاك البنك، وهذا الحساب يتعرض إلى الزيادة وإلى الإنقاص حسب ظروف النشاط والتعليمات الواردة من طرف الجهة الوصية، ويتم إتخاذ القرار من طرف الجمعية العمومية للمساهمين ومجلس الإدارة، والتتأكد من أن البنك سيصل إلى قيمة لرأس المال التي تكون ملائمة ونشاطه، لذلك يعتبر رأس المال مركز تحريك لأنشطة البنك التجاري.

ح/ 58 نتجة مرحلة (الترحيل):

يعبر هذا الحساب عن المبلغ المتراكم لجزء من نتائج السنوات المالية السابقة التي لم يقرر تخصيصه بعد.

(1) JEAN MARIE GELAIN, *op.cit*, P193.

ح / 59 نتائج الدورة:


يظهر هذا الحساب مقابلاً لأنشطة المختلفة التي يمارسها البنك التجاري خلال الدورة المحاسبية، سواء كانت ربح أو خسارة.

بشكل عام لابد أن تكون أصول البنك التجاري دوماً متساوية لإلتزاماته، وفي حالة كون إلتزامات البنك أقل من أصوله تتدخل الجهة الوصية من أجل تسوية العملية بتقديم السيولة المطلوبة في شكل إقراض لسد العجز.

ما سبق فإن جانب الخصوم في ميزانية البنك التجاري تعبر عن مصادر أموال البنك التجاري، بينما يمثل جانب الأصول عن إستخدامات هذه الأموال من إستثمار أو توظيف أو أي خدمات تدر أرباح للبنك.

والشكل التالي يوضح مصادر تمويل البنك التجاري، وكذلك إستخداماته على النحو التالي:

الشكل 1-2 مصادر تمويل البنك التجاري و مجالات استخداماته:



المصدر: من إعدادنا بناء على المعلومات السابقة.

المبحث الثالث

بنية خارج الميزانية وجدول حسابات النتائج في البنك التجاري

تعتبر خارج الميزانية الوثيقة الثانية ذات الأهمية البالغة بعد إعداد الميزانية في البنك التجاري، لما تشتمل عليه من إلتزامات ذات العلاقة بالميزانية، والوثيقة الثالثة والمطلوبة هي جدول حسابات النتائج من أجل إظهار كل حسابات التسيير وأهم شيء هو إيراز نتيجة الدورة من ربح أو خسارة، لهذا سنتعرف على مكونات خارج الميزانية، لنصل إلى مكونات جدول حسابات النتائج في البنك التجاري، ومحظى الملحق.

المطلب الأول: مكونات خارج الميزانية في البنك التجاري:

إن خارج الميزانية عبارة عن مجموعة الحسابات الملحة للميزانية الشاملة و التي تسجل فيها التزامات المستقبل وإنفراضا في البنك التجاري فهي لا تعطي تدفق للخزينة و يتطلب الأمر وثيقة أكثر إيضاح لأن العمليات المتعددة في البنك تعطي نشأة إلتزامات والتي لا تظهر في الميزانية الشاملة لكن تضع خطر للبنك، فالبنوك تصبح إذا ملزمة بوضع محاسبة للتعهادات في حسابات ضمن المجموعة التاسعة لكن تصبح لها حسابات جزئية في خارج الميزانية المصدرة.

إن خارج الميزانية تجمع عناصر في الخصوم في شكل إلتزامات والتي لا تمنح مكان لحركة الأموال كذلك عناصر في الأصول في صورة إلتزامات ومن بين هذه الإلتزامات خطابات الضمان الموجهة للعملاء الصناعيين والتجاريين، الأجزاء غير المستعملة لقروض التمويل⁽¹⁾.

حسابات خارج الميزانية تأتي كخطوة ثانية تابعة للميزانية فهي تلعب دور وسيط في قياس القدرة على منح إلتزامات للجهات المعنية و تتعرض خارج الميزانية للرقابة الدورية لا سمايا تلك التي تتعلق بحساب بعض النسب المطلوبة من اللجنة المصرفية و التأكد من عدم تكرار أي عملية بين تعهدات خارج الميزانية و القروض في الميزانية، من خلال تفحص خارج الميزانية يتبين لنا أنها تشمل التعهادات المقدمة و التعهادات المستامة و حسب المخطط المحاسبي البنكي لسنة 1992 تم تصنيف الالتزامات المختلفة إلى حسابات تمثل في:

(1) PIERRE VERNIMEN, GESTION ET POLITIQUE DE LA BANQUE, DALLOZ, Paris, 1981, P40.

1- حسابات خارج الميزانية:

ح/ 90 إلتزامات التمويل ويتفرع إلى:

ح/ 901 إلتزامات التمويل الممنوحة للمؤسسات المالية

ح/ 902 إلتزامات تمويل مستلمة من المؤسسات المالية

ح/ 903 إلتزامات تمويل ممنوحة للعملاء

ح/ 91 إلتزامات الضمان ويتفرع إلى:

ح/ 911 إلتزامات ضمان لأمر المؤسسات المالية

ح/ 912 إلتزامات ضمان مستلمة من المؤسسات المالية

ح/ 913 إلتزامات ضمان لأمر العملاء

ح/ 914 إلتزامات ضمان مستلمة من العملاء

ح/ 92 إلتزامات على الأوراق المالية ويتفرع إلى:

ح/ 921 أوراق مالية ممنوحة

ح/ 922 أوراق مالية مستلمة

ح/ 93 عمليات بالعملة الصعبة ويتفرع إلى:

ح/ 931 إلتزامات بالعملة الصعبة ممنوحة

ح/ 932 إلتزامات بالعملة الصعبة مستلمة

ح/ 94 حسابات تسوية بالعملة الصعبة ويتفرع إلى:

ح/ 941 إلتزامات تسوية للعملة الصعبة ممنوحة

ح/ 942 إلتزامات تسوية للعملة الصعبة مستلمة

ح/ 96 إلتزامات أخرى ويتفرع إلى:

ح/ 961 إلتزامات أخرى ممنوحة

ح/ 962 إلتزامات أخرى مستلمة

ح/ 98 إلتزامات مشكوك في تحصيلها

تعتبر هذه المجموعة أحد الفروق الفاصلة بين المحاسبة العامة ومحاسبة البنوك لما قد ينتج من

إلتزامات للأطراف المختلفة، و فيما يلي شكل خارج الميزانية:

الجدول 2-3

بنية خارج الميزانية:

الدائن	ر.ح	المدين	ر.ح
التزامات تمويل مستلمة من المؤسسات	902	التزامات تمويل منوحة للمؤسسات	901
		التزامات تمويل منوحة للعملاء	903
التزامات ضمان مستلمة من المؤسسات المالية	912	التزامات ضمان لأمر المؤسسات المالية	911
التزامات ضمان مستلمة من العملاء	914	التزامات ضمان لأمر العملاء	913
أوراق مالية مستلمة	922	أوراق مالية منوحة	921
عمليات بالعملة الصعبة مستلمة	932	عمليات بالعملة الصعبة منوحة	931
التزامات أخرى مستلمة	962	التزامات أخرى منوحة	961

Source: Jean-Marie gelain, *la comptabilité bancaire*, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992, p18.

الحسابات ح / 941 إلتزامات تسوية للعملة الصعبة منوحة، ح / 942 إلتزامات تسوية للعملة الصعبة مستلمة، وحساب / 98 إلتزامات مشكوك في تحصيلها لا تظهر ضمن خارج الميزانية على اعتبار أنها حسابات وسيطة.

2- معيار تصنيف التزامات خارج الميزانية:

إن المخطط المحاسبي لسنة 1992 وضع تصنيف خاص للالتزامات وتمثل في التزامات التمويل، التزامات الضمان، الإعتمادات المستديمة، التزامات على الأوراق المالية، التزامات على العملة الصعبة، التزامات على الوسائل المالية لأجل الالتزامات المختلفة والالتزامات المشكوك في تحصيلها⁽¹⁾.

الالتزامات التمويل، الضمان، الإعتمادات المستديمة، وعلى الأوراق المالية هي التي تظهر فقط في خارج الميزانية المصدرة، هذه الأخيرة مقسمة إلى التزامات منوحة وأخرى مستلمة.

1- التزامات التمويل:

هي عبارة عن عهود بتمويل من الخزينة ولها شرط يرتبط بطبيعة المستفيد سواء كان المستفيد بنك أو أحد العملاء. لكل سحب، العميل سوف يخض من إجمالي المبلغ المتفق عليه وبالطبع يعتبر ضمن الإستخدامات، والذي من المفروض أن يسجل في الميزانية.

من بين التزامات التمويل: إتفاقيات إعادة التمويل، التزامات نشاط تمويلي معين، فتح قروض مؤكدة، ضمان عقاري لإتمام التمويل، إعتماد مستديمي.

2- التزامات الضمان:

حسب المخطط المحاسبي البنكي لسنة 1992: التزامات الضمان تتمثل لاسيما في الكفالات والضمادات الاحتياطية، فيما يخص العمليات التي تتم في البنك الضامن لصالح أحد الأطراف المستفيد، المضمون بأمر من عميل أو بنك مقدم الأمر وتحمل الالتزام ينصب على مانح الأمر. وبالتالي ما يمكن ملاحظته في هذا الحساب هو وجود ثلاثة أطراف وهم: مانح الأمر، الضامن والمستفيد، حسب المخطط التالي:

أطراف الضمان **الشكل 1-3**



(1) ALAIN CHOINEL, *le système bancaire et financier*, Edition la Revue Banque, Paris, 2002, P37.

إن الضمانات الأساسية يمكن حصرها ضمن :
الكافلة العقارية، الكفالة الإدارية والضريبية، ضمانات مالية، ضمان تعويض، القروض من طرف بنوك أخرى، كفالة بسندات، بالإضافة إلى ضمانات أخرى.

3 - إلتزامات على الأوراق المالية:

إن بنود الإلتزامات على الأوراق تسجل فيها مبلغ المعاملات المرتبطة بالأوراق المالية، في تاريخ العملية وبالقيمة المنفذة.

في تاريخ العملية المعاملات تسجل في خارج الميزانية وتتبع بطبيعة الأوراق المالية، الممنوحة أو المستلمة، ومن بين الإلتزامات على الأوراق المالية: المساهمات في الإصدار، بيع أو شراء بمكافأة، وعمليات أخرى مثل التنازل على الأوراق المالية.

إن بنود خارج الميزانية تثبت من خلال جرد الأوراق المالية كل على حد.

4- إلتزامات مرتبطة بالعملة الصعبة:

إن العمليات على العملة الصعبة تسجل في خارج الميزانية، قبل تاريخ التنفيذ، وبصفة عامة أثناء مدة الإنفاق بين تاريخ العملية وتاريخ القيمة المستقبلية، نلاحظ ضمن هذا البند الحسابات الآتية: نشاط متعلق بالمعاملات لأجل، حسابات التسوية للعملة الصعبة خارج الميزانية، بمقابل ربح أو خسارة متأتية من خارج الميزانية، مجموع الفوائد دفعت أو إستلمت بالعملة الصعبة المغطاة.

وكملاحظة أن مجموع المبادلات في إطار عقد التغطية المالي بالعملة الصعبة، يظهر ضمن عمليات الصرف لأجل، والأهم من إستعمال الحسابات هذه هو التغيرات التي تطرأ على قيمة العملات المتعامل بها.

5- إلتزامات على الوسائل المالية لأجل:

هذه الإلتزامات مرتبطة بقيم عقود الوسائل لأجل، وأخرى على وسائل متعلقة بالعمليات الشرطية، وتظهر خاصة في معاملات سوق رأس المال، بحيث نجد ضمن هذه الإلتزامات، عمليات على الوسائل المالية، كثبيت معدل الفائدة، عمليات مرتبطة بعمليات لأجل، كثبيت سعر الصرف، المعاملات المنفذة في إطار المضاربة، وترتبط خاصة بالتعامل في الأوراق المالية.

6- إلتزامات أخرى:

وتتلخص في إلتزامات قرض الإيجار، إلتزامات التقاعد.

وبشكل عام نقسم خارج الميزانية إلى إلتزامات مننوعة وأخرى مستلمة حسب الجدول الآتي⁽¹⁾:

الشكل العام لخارج الميزانية

الجدول 2-4

1- إلتزامات مننوعة

إلتزامات التمويل:

إلتزامات مننوعة لمؤسسات القرض

إلتزامات مننوعة للعملاء

إلتزامات الضمان:

إلتزامات لأمر مؤسسات القرض

إلتزامات لأمر العملاء

إلتزامات على الأوراق المالية:

إلتزامات تحمل خيار الشراء أو الإعادة

إلتزامات أخرى مننوعة

2- إلتزامات مستلمة

إلتزامات التمويل:

إلتزامات مستلمة من مؤسسات القرض

إلتزامات الضمان:

إلتزامات إلتزامات مستلمة من مؤسسات القرض

إلتزامات على الأوراق المالية:

أوراق مالية مشترأة مع خيار الشراء أو الإعادة

إلتزامات أخرى مستلمة

Source : JACQUES DARMON, STRATEGIE BANCAIRE ET GESTION DE BILAN, ECONOMICA, Paris, 1998, P35.

المطلب الثاني: مكونات جدول حسابات النتائج في البنك التجاري:

إن جدول حسابات النتائج الخاص بالبنوك قد طرأت عليه تغيرات بالمقارنة بما هو في المؤسسة الاقتصادية فهو يقوم بتسجيل التدفقات النقدية السنوية من الإيرادات والتكاليف في قائمة و إظهار الأرصدة الخاصة بعملية التسيير هذه البنية الجديدة لجدول حسابات النتائج كيفت من جهة حسب التوافق أو التوحيد الدولي للتقارب إلى النماذج المعهود بها في الدول الانجلوسكسونية و من جهة أخرى من أجل تثبيت المفاهيم المحيطة بالبنك التجاري، ويأخذ جدول حسابات النتائج الشكل التالي:

الجدول 5-2

جدول حسابات النتائج:

المدين	الدائن
الصنف 6:	الصنف 7:
60 مصاريف الإستغلال المصرفي 62 الخدمات 63 مصاريف المستخدمين 64 ضرائب و رسوم 66 مصاريف مختلفة	70 إيرادات الإستغلال المصرفي
67 حصص المخصصات والخسائر على مستحقات غير قابلة للاسترداد 68 حصص للاهتمادات والمخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية 69 مصاريف استثنائية	76 إيرادات مختلفة 77 إسترجاع المخصصات و إستردادات على مستحقات مهلكة 79 إيرادات استثنائية

Source : Jean-Marie gelain, *la comptabilité bancaire*, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992, p18.

1- النتيجة البنكية الصافية (RNB) :

توجد النتيجة البنكية الصافية في الحساب 80 من المخطط المحاسبي البنكي و تحسب من خلال الفرق بين إيرادات الإستغلال البنكية وتكاليف الإستغلال البنكية، التي نقصد بها الإيرادات و التكاليف الناجمة من عمليات البنك المستمرة أو المعتادة كالعمليات على الأوراق المالية وهذا طبعاً بعد فرض الضريبة على الأرباح، لتحصل على نتيجة السنة المالية 88/87 و يمكن إستنتاج ثلاثة مكونات أساسية للنتيجة الصافية البنكية:

1.1 الفوائد 2.1 العمولات 3.1 أكبر أو أقل قيمة.

1.1 الفوائد:

يقوم البنك بدور الوساطة المالية مع العملاء متىما هي في السوق المالي، فالبنك يحصل على دخل من نوع الفوائد والإيرادات من عمليات التأجير البسيط و الدخل المتائي من الأوراق المالية ذات الدخل المتغير وكما هو الحال في حالة ما إذا قام البنك بكراء أو إيجار لشركات التمويل التأجيري أو الأرباح الناتجة من الأوراق المالية ذات الدخل المتغير أما تكاليف البنك الإستغلالية فتتمثل في تكاليف التأجير العادي، العمليات ما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، وبما أنه يوجد حساب المستحقات المعدومة لابد من مقابلته بحساب مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها فإذا لم تكن هناك مستحقات معدومة فإن الجزء المخصص يسترجع ضمن إسترداد المخصصات وإسترداد على مستحقات مهتكرة.

2.1 العمولات:

تعتبر العمولات المقابل من تقديم الخدمات المتعددة وتسجل ضمن الحساب 70 / إيرادات الإستغلال المصرفي من جدول حسابات النتائج، أو تستعمل في الحساب 60 / مصاريف الإستغلال المصرفي لدى الغير و كنتيجة من مختلف الخدمات الموجهة من طرف البنك للعملاء والعمولات تتعدد بإختلاف الخدمات المقدمة .

3.1 أكبر و أقل قيمة:

تدخل ضمن ربح أو خسارة من عمليات محفظة القروض والربح أو الخسارة من عمليات محفظة التوظيف في جدول حسابات النتائج، وتأتي من خلال العمليات المتعلقة بمحفظة التفاوض أكثر مما هو في محفظة الأوراق المالية الموظفة فإنه على مستوى البنك يمكن ملاحظة:

٧ أكثر أو أقل قيمة تنازل التي تسجل محاسبيا في حسابات البنك وفي نفس الوقت إسترجاع قيمة المخصص وكذلك الأوراق المالية الموظفة والمستحقة.

٧ أكثر أو أقل قيمة منتظرة التي تسجل محاسبيا مباشرة حسب تطبيق مبدأ القيمة السوقية للأوراق المالية التفاوضية من خلال تقييمها وبالتالي تكون لها مخصص لتذني قيمتها.

2- نتيجة الإستغلال:

تحسب نتيجة الإستغلال من الإيرادات الصافية البنكية بعد إقطاع الخدمات، قيمة الضرائب والرسوم والمصاريف المختلفة وكذلك حصة للمخصصات والخسائر على مستحقات غير قابلة للإسترداد وكذلك حصة للمخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية وزيادة الإيرادات المختلفة وإسترجاع المخصصات وإسترداد على مستحقات مهلكة.

3- النتيجة الإستثنائية:

موجودة ضمن الحساب / 84 نتيجة الدورة تنتج عن الفرق بين نتيجة الإستغلال بعد إضافة الإيرادات الإستثنائية والمصاريف الإستثنائية للبنك التجاري.

4- نتائج السنة المالية:

تحسب من النتيجة الإستثنائية بعد إقطاع نصيب الضريبة على الدخل.

يستخدم جدول حسابات النتائج⁽¹⁾ لإجراء عملية المقابلة بين إيرادات البنك والمصروفات المرتبطة بتحقيق تلك الإيرادات ولتحقيق المقابلة السليمة فإن إعداد هذا الحساب يتطلب إجراء مجموعة من التسويات الجزئية وفقاً لأساس الاستحقاق المحاسبي الذي تقضي به المبادئ المحاسبية.

فمن خلال إستقراء مكونات جدول خارج حسابات النتائج نلاحظ أنه لا يختلف عما هو موجود لدى أية مؤسسة إقتصادية، إلا فيما يخص تغيير أسماء بعض الحسابات مثل الحساب 77 / إسترجاع المخصصات وإستردادات على مستحقات مهلكة، والحساب 68 / حصة للإهلاكات والمخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية منها.

(1) محمد عباس بدوي، أحمد عبد المالك محمد، مرجع سابق، ص 231.

بدءا بالحساب 70 / إيرادات الإستغلال المصرفي:

يدخل ضمنه الفوائد والإيرادات المماثلة والتي تتكون من العمليات مع المؤسسات، والعمليات مع الزبائن، وكذا العمليات على السندات، والأوراق المالية الأخرى ذات الدخل الثابت، إيرادات على عمليات قرض الإيجار وعمليات مماثلة، إيرادات على عمليات قرض الإيجار العادي، إيرادات الأوراق المالية ذات الدخل المتغير، العمولات المحصلة، إيرادات أخرى للاستغلال المصرفي.

الحساب 60 / مصاريف الإستغلال المصرفي:

يندرج ضمنه فوائد ومصاريف مماثلة، والتي تتكون من مصاريف على العمليات مع المؤسسات، مصاريف على العمليات مع الزبائن، فوائد السندات والأوراق المالية أخرى ذات دخل ثابت، المصاريف على عمليات قرض الإيجار وعمليات مماثلة، مصاريف على عمليات قرض الإيجار العادي، العمولات المدفوعة، مصاريف أخرى.

الحساب 76 / إيرادات مختلفة:

تضم بالأخص العمليات غير المصرفية، وتولدها أنشطة غير المصرفية مثل خدمات الإعلام الآلي والمنشورات.

الحساب 77 / إسترداد المخصصات و إستردادات على مستحقات مهلكة:

يدرج في هذا الحساب قيمة المخصصات المسترجعة وقيمة الإهلاكات المسترددة من المستحقات خلال الدورة المحاسبية.

الحساب 79 / إيرادات إستثنائية:

تتمثل خاصة في الإيرادات المتأتية من عمليات غير مرتبطة بالنشاط الجاري للبنك، ويدرج ضمنها على الخصوص الإيرادات الناجمة عن تغير في الطريقة والإعانت المستلمة، وزيادة قيم التنازل على الأصول الثابتة المادية وغير المادية.

الحساب 62 / الخدمات:

يعبر هذا الحساب عن المصاريف المرتبطة بالنفقات والمصاريف الخارجية كالكراء مثلا.

الحساب 63 / نفقات المستخدمين

يعبر هذا الحساب عن المصاريف الموجهة للمستخدمين من أجور وعلاوات.

الحساب / 64 ضرائب ورسوم:

يعبر هذا الحساب عن قيمة الضرائب والرسوم التي يتحملها البنك التجاري خلال مزاولة النشاط البنكي.

الحساب / 66 مصاريف مختلفة:

يعبر هذا الحساب على تلك المصاريف التي يتحملها البنك التجاري في شكل حرص مصاريف، التي تولدها أنشطة غير مصرافية مثل خدمات الإعلام الآلي والمنشورات.

الحساب / 67 حرص المخصصات و الخسائر على مستحقات غير قابلة للإسترداد:

يندرج ضمن هذا الحساب حرص المخصصات و الخسائر على المستحقات المشكوك في تحصيلها، حرص مخصصات لانخفاض قيمة محفظة الأوراق المالية، حرص المخصصات للمخاطر والمصاريف، حرص المخصصات القانونية، حرص مخصصات الخسائر على المستحقات غير القابلة للإسترداد، حرص مخصصات الأموال للمخاطر المصرفية العامة.

الحساب / 68 حرص للإهلاكات والمخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية:

يعبر هذا الحساب عن حرص الإهلاكات والمخصصات المخصصة للأصول الثابتة المادية وغير المادية، والتي إنجر عنها تحقق فعلي للخطر أو قسط الإهلاك.

الحساب / 69 مصاريف إستثنائية:

يعبر هذا الحساب عن المصاريف المتأنية من عمليات غير مرتبطة بالنشاط الجاري للبنك، ويدرج ضمنها على الخصوص المصاريف الناجمة عن تغير في الطريقة والإعانات المستلمة، ونقص قيم التنازل على الأصول الثابتة المادية وغير المادية.

إن الفرق بين الحساب 70/ إيرادات الاستغلال المصرفي والحساب 60/ مصاريف الاستغلال المصرفي يعطي لنا الحساب / 80 الإيراد المصرفي البنكي، هذا الأخير يضاف إليه الحساب 76 إيرادات مختلفة ويطرح الحساب / 62 الخدمات لينتج لدينا الحساب / 81 القيمة المضافة، وهذا الأخير يضاف إليه الحساب / 77 استرجاع المخصصات و إستردادات على مستحقات مهلكة، وتطرح الحسابات: 63 نفقات المستخدمين، 64 ضرائب ورسوم، 66 مصاريف مختلفة، 67 حرص للمخصصات و الخسائر على مستحقات غير قابلة للإسترداد والحساب 68 حرص للإهلاكات والمخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية، لينتج الحساب 83 نتيجة الاستغلال، ثم

يضاف ويطرح على التوالي الحسابين: الحساب / 79 إيرادات إستثنائية، الحساب / 69 مصاريف إستثنائية ليتخرج الحساب 84 نتيجة إستثنائية، هذه الأخيرة تفرض عليها الضريبة بمعدل معين مفروض لظهور قيمة في الحساب / 889 الضريبة على الأرباح، ليتخرج في الأخير الحساب / 88 نتيجة السنة المالية. بالإضافة إلى الوثائق الثلاثة يلزم البنك بوضع:

محتوى الملحق⁽¹⁾:

يحتوي الملحق على معلومات متعلقة أساساً بإختيار الطرق، معلومات عن بنود الميزانية، خارج الميزانية وجدول النتائج.

معلومات عن إختيار الطرق المستعملة:

يبين البنك التجاري كيفيات وطرق التقييم المطبقة على مختلف بنود الميزانية، خارج الميزانية وجدول النتائج، وكذا طرق حساب تصحيحات القيم المستعملة، وبالتالي كل تغيير في الطريقة وعرض الحسابات الفردية السنوية يجب وصفه وتبريره في الملحق.

1 - معلومات عن بنود الميزانية، خارج الميزانية وجدول حسابات النتائج:

يقدم البنك التجاري في الملحق المعلومات المتعلقة باقتراح تخصيص النتائج، وباستثناء المعلومات التي لا تكتسي أهمية معتبرة فإن المعلومات المتضمنة في الملحق تخص النقاط الآتية:

▼ فيما يتعلق بالميزانية: يقدم البنك التجاري الحركات التي خصت مختلف بنود الأصول الثابتة التي تشمل الموجودات الثابتة، بما فيها سندات وأوراق مالية أخرى ذات عائد ثابت، والأسهم والأوراق المالية الأخرى ذات العائد المتغير، المدرجة في أصول الميزانية.

▼ يشير البنك التجاري إلى التقييم، حسب مدتها مع التفرقة بين الشرائح لغاية ثلاثة أشهر، وبين ثلاثة أشهر وسنة، وأكثر من سنة واحدة إلى خمسة سنوات، وأكثر من خمس سنوات لمستحقاتها وديونها، على المؤسسات المالية، والزبائن والسداد وأوراق المالية الأخرى ذات العائد الثابت وكذا ديونها الممثلة بأوراق مالية.

(1) journal officiel, ALGERIE, n : 15 ,7MARS 1993, p 38.

2 - فيما يتعلق بخارج الميزانية تبين البنوك:

▼ الأصول الممنوعة كضمان لالتزاماتها الشخصية، أو لالتزامات الغير وبنود الخصوم وخارج الميزانية التي تعود إليها هذه الأصول.

▼ الأصول المستعملة كضمان.

3- فيما يتعلق بجدول النتائج يشير البنك إلى:

▼ تقسيم العمولات بالنسبة للإيرادات والمصاريف بين العمولات على العمليات مع المؤسسات المالية، والعمولات على العمليات مع الزبائن، والعمولات المتعلقة بالعمليات على الأوراق المالية، والعمولات على عمليات الصرف، والعمولات على الخدمات لحساب الغير.

▼ تقسيم الإيرادات والمصاريف الإستثنائية.

▼ تقسيم الإيرادات والمصاريف المنوبة إلى سنة مالية سابقة.

من خلال ما سبق ذكره في الفصل الثاني نصل إلى أن النظام المحاسبي في البنك التجاري يمثل الأداة المحركة لكل أنشطة البنك التجاري، فكلما كان النظام المحاسبي مصمم بطريقة جيدة أدى ذلك إلى تحقيق نجاعة في التسيير البكى لمختلف العمليات والأنشطة التي يمارسها، فضلا على أنه يسمح بالتنظيم والتصميم والتنفيذ الجيد للعمليات المحاسبية المختلفة والحصول على دلائل الإثبات المحاسبى المتمثلة في القوائم والتقارير المحاسبية والتي تعكس مدى قدرة البنك في تسيير الموارد المتاحة بطريقة مثلى، تتناسب والمستخدمات التي تعود بالربحية للبنك، وهذا طبعا لإرضاء المساهمين، المودعين والمقرضين، المقترضين والجهة الوصية. بمعنى الأطراف التي يكون البنك محل ثقة لها ل مباشرة أنشطته، وإستمراره.

كما يسمح النظام المحاسبي البكى بتحويل المعطيات الخام إلى معلومات تقييد مختلف الأطراف المهتمة، والإدارة من أجل إتخاذ القرارات المناسبة، بشأن زيادة الموارد، من أجل التوسيع في استثمارات جديدة.

ولقد حاولنا التركيز على الوثائق المحاسبية الثلاثة المتمثلة في الميزانية، خارج الميزانية، وجدول النتائج نظرا لأهميتها في إعطاء نظرة شاملة حول النشاط البنكى، وإبراز المركز المالى للبنك، وإمكانية التحكم العقلاً فى المصارييف وزيادة الإيرادات عبر السنوات المالية.

وتتجدر الإشارة إلى أن إعتماد النظام المحاسبي على وسيلة أساسية لتبسيط وتسهيل العمليات المحاسبية لا وهي المخطط المحاسبي البنكى وفق النظام العشري، فهو صالح لتحويله إلى برنامج آلى، وتم إعتماد المخطط المحاسبي البنكى الجديد ابتداء من سنة 1993، فهو يعتبر حدث لمرور ربع قرن من النشاط البنكى، نفس الأمر الذى حدث في فرنسا أين كانت تعديلات للمخطط المحاسبي البنكى في سنة 1978 ليعراض بالمخطط المحاسبي البنكى الجديد في سنة 1993 وذلك إستجابة لمتطلبات النشاط البنكى. ليتم نقل ذلك إلى البنك الجزائرية التي لازالت أغلبها عمومية رغم الإجراءات الأخيرة التي مست بعض البنوك مثل: CPA, BEA, BADR وهذا من أجل خوصتها بإحتفاظ الدولة لـ 49% من ملكيتها بمعنى يصبح دورها رقابي.

ومن أجل الحفاظ على إسجام الموضوع سأخصص الفصل الثالث لعملية التدقيق والرقابة الداخلية في البنك التجاري، بالطبع من خلال التعرض إلى الجانب التنظيمي، المحتوى، الأخطاء والغش المصرفي، وأهم المخاطر المصرفية.

الفصل الثالث

التدقيق والرقابة في البنوك التجارية

المبحث الأول: مدخل في التدقيق والرقابة في البنوك التجارية

المبحث الثاني: معوقات الأداء المصرفية والقوانين الرقابية

المبحث الثالث: الرقابة على المخاطر المصرفية في البنوك التجارية

المبحث الرابع: نظرة وصفية عن وكالة البنك المغربي الجزائري

(وكلة 39 المروج)

الفصل الثالث

التدقيق والرقابة في البنوك التجارية

إن وظيفة التدقيق والرقابة في البنوك التجارية تلعب دوراً في الحفاظ على أملاك البنك وحقوق الدائنين من مساهمين ومودعين والجهات المقرضة، والعمل على توظيف وإستثمار الموارد بطريقة جيدة، وتجنب المخاطر المصرفية المختلفة، والمثال العملي نلاحظه في الفضائح المتتالية التي تشهد لها البنوك الجزائرية، أولها إفلاس البنوك الخاصة وهي بنك الخليفة، البنك الصناعي والتجاري الجزائري، بونيون بنك، البنك الدولي الجزائري، والشركة الجزائرية للبنك، ليقتصر عدد البنوك الخاصة إلى بنكين وهما أركو بنك ومونا بنك، وجملة الإختلالات للأموال العمومية في عدة وكالات⁽¹⁾.

لذلك سنتناول في هذا الفصل مدخل إلى التدقيق والرقابة في البنوك التجارية، والذي بدوره يشمل لمحات تاريخية عن التدقيق والرقابة، أهم الفروض ومستويات الرقابة الداخلية، أنواع التدقيق من حيث الطبيعة والجهة المشرفة عليه، وعلاقة نظام المعلومات المحاسبي بالرقابة الداخلية، لتنقل إلى معوقات الأداء المصرفي والقوانين الرقابية، والذي يضم أهم الأخطاء والغش والمخالفات المصرفية، الرقابة الخارجية من طرف البنك المركزي، مضمون النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك التجارية، والطرق المتداولة في فحص وتقدير نظام الرقابة الداخلية، وستنعرض إلى الرقابة على المخاطر المصرفية في البنوك التجارية، والتي خصصت لها المادة الثانية من النظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك التجارية، من خلال التطرق إلى مفهوم وأنواع المخاطر المصرفية، ثم عملية الرقابة على المخاطرة الإنتمانية، الرقابة على المخاطرة السوقية، وأخيراً الرقابة على المخاطرة التشغيلية، بعد ذلك إعطاء نظرة وصفية عن إحدى وكالات البنك الخارجي الجزائري من خلال التعريف بالوكالة ثم عملية الرقابة الداخلية للمخاطر المصرفية بالاعتماد على أسلوب الاستبيان لاستقاء المعلومات الضرورية.

(1) جريدة الخبر الجزائرية، اللجنة المصرفية تسحب الإعتماد من الشركة الجزائرية للبنك، العدد 4589، 28/12/2005.

المبحث الأول

مدخل في التدقيق والرقابة في البنوك التجارية

لقد نشأت مهنة التدقيق نتيجة حاجة الإنسان إلى التتحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمدها في إتخاذ قراراته، والتتأكد من مطابقة تلك البيانات للواقع المهني، لهذا سنحاول تقديم لمحة تاريخية عن التدقيق والرقابة، ثم أهم الفروض ومستويات الرقابة الداخلية، ثم أنواع التدقيق من حيث الطبيعة ومن حيث الجهة التي تقوم به، ثم معرفة العلاقة بين نظام المعلومات المحاسبي والرقابة الداخلية.

المطلب الأول: لمحة تاريخية عن التدقيق والرقابة:

في الواقع تواجه البنوك تطور وتعدد أصنافها، الأمر الذي أملى على بعضها فصل الملكية على التسيير من جهة، ومن جهة أخرى أعطى صلاحيات التصرف على مستويات مختلفة، من حيث رأس المال والمساهمة في الإداره، لذا وبغية الحفاظ على أموال المالك من أشكال السرقة والتلاعب والإسراف، والوقوف على صحة السجلات والمستندات المحاسبية ومصداقية المعلومات المقدمة وجب تبني عملية التدقيق والرقابة، وتستمد مهنة التدقيق نشأتها من حاجة الإنسان من التتحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمد عليها في إتخاذ قراراته، والتتأكد من مطابقة تلك البيانات للواقع، ففي البداية كان المدقق يستمع إلى القيود المحاسبية المثبتة بالدفاتر والسجلات للوقوف على مدى صحتها. فالمتتبع لعملية التدقيق والرقابة يدرك أنها جاءت نتيجة الحاجة الماسة لها، بغية بسط الرقابة من طرف رؤسأء وأصحاب المال والحكومات على الذين يقومون بعملية التحصيل، الدفع والإحتفاظ بالسجلات نيابة عنهم، وترجع الرقابة⁽¹⁾ إلى حكومات قدماء المصريين واليونان الذين استخدمو المراجعين بغية التأكد من صحة الحسابات العامة، وكان المراجع وقتها يستمع إلى القيود المثبتة بالدفاتر، والسجلات للوقوف على مدى سلامتها من كل التلاعبات والأخطاء.

(1) خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات، مطبعة الإتحاد، عمان، 1980، ص.5.

وهكذا نجد أن كلمة "AUDIT" مشتقة من الكلمة اللاتينية "AUDIRE" ومعناها يستمع، ثم يتسع نطاق التدقيق فشمل عدة مجالات، اقتصادية من مشاريع ومنشآت مختلفة، خصوصاً بعد التطور الذي حدث في علم المحاسبة بإتباع نظام القيد المزدوج، فقد أدت سهولة إستعمال النظام إلى إنتشار تطبيقه، ذلك الإنتشار الذي ساعد في تطور المحاسبة والتدقيق.

إن التطورات المتلاحقة للتدقيق والرقابة كانت رهينة الأهداف المتغيرة منها من جهة، ومن جهة أخرى كانت نتيجة البحث المستمر لتطوير هذه المهنة، من الجانب النظري، بغية جعلها تتماشى والتغيرات المستمرة التي تعرفها الممارسة البنكية على وجه الخصوص، فأول إهتمام⁽¹⁾ بعملية التدقيق والمراجعة يعود للفترة 1940 و 1970 في البنوك ولدى المساهمين من طرف شخص مهني في التدقيق والمحاسبة بهدف الشهادة على صدق وسلامة انتظام القوائم المالية التاريخية، والمدقق له الحق في طلب الإيضاحات والمعلومات التي يراها ضرورية، حق الإطلاع على السجلات الهامة، مقابل تقديم تقرير للمساهمين، يبين فيه مدى حصوله على المعلومات والبيانات التي طلبها، ورأيه في مدى مطابقة الميزانية للقانون التنظيمي البنكي، ومدى تصويرها للوضع المالي الحقيقي الخاص بالبنك، وتدقيق الحسابات يشمل فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالبنك، فحصاً إنقا迪اً منظم، بقصد الخروج برأي عن مدى دلالة القوائم المالية عن الوضع المالي لذلك، في نهاية فترة زمنية معينة معلومة، ومدى تصويرها لنتائج أعماله من ربح أو خسارة عن تلك الفترة.

وحيث أن الحسابات الختامية تلخص الأحداث الاقتصادية ونتائج أعمال البنك عن فترة زمنية معينة، فإن عملية التدقيق تشمل الفحص EXAMINATION ، التحقيق VERIFICATION وال报 告 REPORTING، فعملية الفحص هي التأكيد من صحة وسلامة قياس العمليات التي تم تسجيلها وتحليلها وتبييبها أي فحص القياس الحسابي للعمليات المالية الخاصة بالنشاط، أما التحقيق فمعناه إمكانية الحكم على صلاحية القوائم المالية النهائية كتعبير سليم لنتيجة الأعمال عن فترة معينة، وكدلالة عن وضعه المالي في نهاية الفترة، أما التقرير فيعبر عن بلورة نتائج الفحص والتحقيق

⁽¹⁾ LIONNEL.C.GERARD.V, AUDIT ET CONTROLE INTERNE, 4^{EME} EDITION, DALLOZ, PARIS, 1992, P17.

وإثباتها في تقرير يقىء إلى المهتمين داخل البنك وخارجه، وهو ختام عملية التدقيق حيث يبيّن فيه المدقق رأيه، في القوائم المالية لكل من حيث تصويرها للمركز المالي وبيان عملياتها بصورة سليمة وعادلة.

وبما أن مخرجات نظام المعلومات المحاسبية تتواجد بالقوائم المالية الختامية للبنك، فأي خلل في النظام المولد لها يؤدي حتماً إلى خلل في القوائم المالية الختامية بصفة أوتوماتيكية، لذلك فالمراجعة بإمكانها إكتشاف الخلل من خلال تقويم نظام المعلومات المحاسبى والمحافظة على استمراريتها، في ظل التقيد بمعايير التدقيق المنعقد عليها، ليسمح هذا الأخير بتوليد معلومات تكون مماثلة للوضعية المالية الحقيقة للبنك.

وللاشارة فإن كلاً من الفحص والتحقيق عمليتان متراپطتان، ينتظر من خلالهما تمكين المدقق من إبداء رأيه وبلوره نتائج الفحص والتحقيق في شكل تقرير يقدم للأطراف المهمة.

المطلب الثاني: فروض التدقيق والرقابة ومستويات الرقابة الداخلية

1 - فروض التدقيق والرقابة:

يقوم التدقيق والرقابة على جملة من الفروض يتخذ منها إطار نظري يمكن الرجوع إليه في عمليات التدقيق، لذلك فتختصر أهم الفروض التجريبية لها في الآتي⁽¹⁾:

1.1 - قابلية البيانات للفحص:

تتحول عملية التدقيق على فحص البيانات والمستندات المحاسبية بغية الحكم على النظام المولد لها، يبرز هذا الفرض من المعايير المستخدمة لتقييم البيانات المحاسبية من جهة ومصداقية المعلومات المقدمة من جهة أخرى، هذه المعايير تتمثل في مدى ملائمة المعلومات، القابلية للفحص، عدم التحيز في التسجيل وقابلية القياس الكمي.

2.1 - خلو القوائم المالية وأية معلومات تقدم من أية أخطاء:

يشير هذا الفرض مسؤولية المدقق عن إكتشاف الأخطاء الواضحة عن طريق بذل العناية المهنية الالزامية، وعدم مسؤوليته عن إكتشاف الأخطاء والتلاعيب.

(1) الصبان محمد سمير، محمد الفيومي محمد، المراجعة بين التنظير والتطبيق، الدار الجامعية، بيروت، 1990، ص.30.

3.1- وجود نظام سليم للرقابة الداخلية:

إن وجود نظام سليم وقوى للرقابة الداخلية داخل البنك يمكن من التقليل من حدوث الأخطاء، وإن نقل حذفها نهائياً، ويشمل نظام الرقابة الداخلية مستويات المسؤولية والتنظيم الهيكلية، تطبيق القواعد التنظيمية، والإلتزام بالقواعد المحاسبية المعمول بها في القطاع المصرفي.

4.1- التطبيق المناسب للمبادئ المحاسبية:

يقوم هذا الفرض على أن المعلومات المحاسبية قد تم إعدادها وفقاً للمبادئ المحاسبية المتყق عليها، إذ يعتبر الإلتزام بها مؤشراً حقيقياً للحكم على مصداقية القوائم المالية الختامية، وعن مدى تمثيل نتيجة نشاط البنك إلى المركز المالي وال حقيقي لها.

2-مستويات الرقابة الداخلية في البنك التجاري:

يتم تنظيم الرقابة في البنك التجاري من خلال ثلاثة مستويات متمايزة، وذلك بعد ضمان الثقة في المعاملات والتحكم في المخاطر، والقوانين البنكية تفرض تنظيم إداري دقيق وصارم.

يحتوي كل مستوى للرقابة على موضوع معين، وتمثل هذه المستويات الثلاثة في:
المكتب الخلفي: ويرز الرقابة في المستوى الأول

BACK-OFFICE
MIDDLE-OFFICE
المكتب المتوسط:
يرز الرقابة في المستوى الثاني.

CONTROLE DES CONTROLE
مكتب رقابة الرقابة:
يرز الرقابة في المستوى الثالث.

وسننطرق إلى مهمة ودور كل مكتب للرقابة الداخلية في البنك التجاري بدءاً بـ:

1.2- المكتب الخلفي:

إن دور هذه المصلحة هو السهر على مهمة تسجيل العمليات المنفذة مع المتعاملين الاقتصاديين، وهنا يستلزم التأكيد من إحترام الحدود الموضوعة من طرف الإدارة لمنح قرض معين لكل عميل، وغير ذلك من القواعد التنظيمية، بحيث أن هذه المراجعة تقوم على أساس تقييم معين، دقيق وشامل لكل متعامل.

في بعض الأحيان من الصعب معرفة تحديد وضعية المتعاملين الحقيقة، ومن أجل تسجيل عملية سابقة يجب جمع كل العناصر الضرورية لها، في حين من أجل تسيير المخاطر الناجمة عن المتعاملين من الضروري معرفة وضعياتهم الحقيقة من خلال الدراسة الكمية والنوعية، لتحقيق ذلك لابد من توفير تنظيم فعال ووسائل تقنية ذات كفاءة عالية، ونتيجة فإن المراقبين سوف يضمنون تحويل النظام الرقابي إلى المكتب الخلفي، من أجل تسيير كل العمليات الموجهة من خلال المصالح التشغيلية، وبصفة أكثر شمولية يجب مراجعة كل العمليات المنفذة.

فالترتيبيات الرقابية لا تكون فعالة إلا إذا كان المكتب الخلفي مستقل عن المصالح التشغيلية الأخرى.

وعليه فإن وظيفة المكتب الخلفي تفرض خطة محاسبية، وتظهر في جانب تعقيد محاسبة العمليات السوقية، لكن عملية التدقيق تضمن سلامة الإجراءات بوضوح وتمام ومطابقة للقوانين التنظيمية⁽¹⁾.

لخلص إلى أن الرقابة في المستوى الأول التي سميت بالمكتب الخلفي أثبتت بعرض:
التسجيل المحاسبي للعمليات، والقيام بالرقابة على العمليات المنفذة في السوق.

2.2-المكتب المتوسط:

يلعب هذا المكتب دور الوسيط في الرقابة على العمليات المنفذة في السوق، من خلال إنتاج المعلومات الموجهة للإدارة العامة، وضمن هذا المستوى كرس في الأساس من أجل إعطاء إستراتيجية معينة لتسخير الأنشطة المختلفة.

ويعتبر المكتب المتوسط عنصر هام في الرقابة لأنها تزود البنك بالأمان (الثقة)، وبالفعل فإن عملية التحصيل اليومي للنتائج، ومتابعة المخاطر تسمح بالتعرف وبسرعة وفعالية احتمالية الوقوع في حالة الخسارة في نشاط معين، وعموماً هذه المعلومات تنتج من خلال رفع التقارير والقوائم التي تشمل المعطيات الأساسية، ومتابعة المخاطر، ويسمح رفع التقارير والقوائم في التسلسل الإداري ولدى المراقبين تحديد وبدقة وفي الوقت المناسب الحالة المالية للبنك، وتسمح كذلك بالحرس على إكتشاف الإنحرافات وتصحيح الأخطاء، فالرقابة في هذا المستوى تصحح محتوى والتغيير في نشر التقارير الأساسية، هذه الأخيرة تعتبر وسيلة للمساعدة على إتخاذ القرار من طرف المسؤولين.

(1) CHRISTIAN NOYER, BULLETIN OFFICIEL DE LA BANQUE DE France, n° 78, juin 2005, P07.

إن كلا من المكتب الخلفي والمكتب المتوسط يحتفظ بنوع من الإستقلالية في المهام، ورغم وجود تكامل بين هاتين الوظيفتين.

لهذا يوضع المكتب المتوسط لتشكيل التقارير إنطلاقاً من المعطيات المقدمة من المكتب الخلفي.

3.2-مكتب رقابة الرقابة:

ترتبط رقابة الرقابة مباشرة بمصلحة الرقابة الداخلية، من خلال تقييم نوعية المعلومات المقدمة من طرف المكتب الخلفي والمكتب المتوسط، تحت إسم رقابة الرقابة. ونجد الفرق الأساسي بين نظام الرقابة الداخلية، التي تشرف على كلا من المكتب الخلفي والمكتب المتوسط، من أجل تقييم نوعية قواعد الرقابة يتدخل المدقق من خلال مهمة الوساطة المستمرة، فبالإضافة إلى رقابة الرقابة، تأتي مهمة التدقيق لتقوم بتحليل مفصل لكل نشاط والمنتجات المطلوبة من المتعاملين، وضمان تحليل واضح ومقسم بطريقة منطقية.

وبالإعتماد على تحليل كل منتج ونشاط بنكي نستطيع الخروج بمدلولات معبرة، ومن جهة لدراسة السيناريوهات المختلفة.

ومن الجدير بالذكر تحديد دور التسلسل الهرمي في الرقابة الداخلية للأنشطة السوقية، وكخطوة أولى هو ضمان شمولية وموضوعية المعلومات، لكل المهتمين، الأمر الذي يعطي إستقلالية المراقبين على المستوى التنظيمي كمصلحة معتمدة، وفي الخطوة الثانية الحرس على تجنب الإنحرافات المتعددة التي يمكن أن تحدث.

فمن خلال ما سبق يمكن تلخيص مستويات الرقابة في:

- ▼ ممارسة الرقابة الخلفية في المستوى الأول من خلال تسجيل العمليات.
- ▼ ممارسة الرقابة المتوسطة من خلال الوساطة لإنتاج المعلومات.
- ▼ أخيراً مراقبة المستويين السابقين من طرف مكتب رقابة الرقابة.

المطلب الثالث: أنواع التدقيق من حيث الطبيعة والجهة المشرفة عليه

يقسم التدقيق إلى أنواع متعددة، تختلف بإختلاف الزاوية التي ينظر إلى عملية التدقيق من خلالها، ولكن مستويات الأداء التي تحكم جميع هذه الأنواع واحدة.

بالنظر إلى التدقيق من زاوية طبيعة التدقيق فإنه يقسم إلى:

1 - التدقيق المالي:

يقصد بالتدقيق المالي فحص أنظمة الرقابة الداخلية، البيانات، المستندات، الحسابات والدفاتر الخاصة بالبنك، فحصا إنقاديا منتظما، بقصد الخروج برأي عن مدى تعبير القوائم المالية عن الوضع المالي، في نهاية فترة زمنية معلومة، ومدى تصويرها لنتائج أعمال البنك التجاري من ربح أو خسارة عن تلك الفترة، وهو أكثر أنواع التدقيق شيوعا في الإستعمال، ويبدو أنه يشمل الفحص، التحقيق والتقرير بمعنى فحص البيانات المحتواة في الدفاتر والسجلات، والتحقق من صحتها، ورفع التقرير متضمن للرأي إلى الجهات ذات العلاقة.

2 - التدقيق المستندي:

يتركز في تدقيق النواحي الشكلية، الموضوعية والقانونية، للمستندات المؤيدة للعمليات التجارية، بما في ذلك تدقيق البيانات الحسابية المحتواة في تلك المستندات، من حيث العمليات الحسابية الأربع (الجمع، الطرح، الضرب، القسمة).

3 - التدقيق الفني:

يتركز في البحث حول قيام البنك أو عدم قيامه بتطبيق المبادئ المحاسبية، المتعارف عليها، ويكون أغلب التركيز في إحتساب الإهلاك، وإقطاع الاحتياطيات، ومدى إقطاع المدقق بصدق تصوير القوائم المالية للمركز المالي ونتائج أعماله.

أما بالنظر إلى التدقيق من زاوية الجهة التي تقوم بهذه العملية، يمكن تقسيمه إلى:

1- التدقيق الخارجي:

في هذه الحالة يتم التدقيق باللجوء إلى طرف خارج البنك بغية فحص البيانات والسجلات المحاسبية، والوقوف على تقييم نظام الرقابة الداخلية، من أجل إبداء الرأي حول صحة وصدق المعلومات المحاسبية، الناتجة عن نظام المعلومات المحاسبية، وذلك لإعطائها المصداقية حتى تناول القبول والرضى لدى مستخدمي هذه المعلومات، من الأطراف الخارجية خاصة (المساهمين، المقترضين، المودعين، الجهة الوصية...)، بغية الوقوف على ما سبق يتبع⁽¹⁾ التدقيق الخارجي من التأكيد وأن كل العمليات تم تسجيلها بشكل كامل، بصفة حقيقة، صحيحة التقييم، ومسجلة في وقت وقوعها.

2- التدقيق الداخلي:

لقد نشأ هذا النوع من التدقيق نتيجة الإحتياجات المتزايدة للجهة المسيرة للبنك، من أجل فحص البيانات والسجلات المحاسبية، بغية الوصول إلى معلومات تعكس الوضعية الحقيقة لأداء البنك، ويتخذ على أساسها القرارات، ويقوم بهذا النوع من التدقيق أطراف داخل البنك من أجل الوقوف على مدى دقة أنظمة الرقابة الداخلية، قياس درجة الكفاءة، التي يتم بها تنفيذ الوظائف، تقييم نظام المعلومات المحاسبية، المولد الأساسي للمعلومات المحاسبية بشكل دوري، فحص كافة السجلات والبيانات والمستندات المحاسبية وحماية أصول البنك وأموال المودعين.

وبناء على ما سبق يمكن التمييز بين النوعين السابقين من التدقيق في الجدول الآتي:

(1) BETHOUX.R.ET KREMPER.F.ET POISSON, *l'audit dans le secteur public*, centre de librairie et d'édition techniques, Paris, 1986, p146.

الجدول 2-6 خصائص المدقق الداخلي والمدقق الخارجي:

المدقق الداخلي	المدقق الخارجي	البيان
يتمثل الهدف الرئيسي في خدمة الإداره، عن طريق التأكيد من أن نظام المعلومات المحاسبيه كفاء و يقدم بيانات سليمه و دقيقه للإداره، وبذلك ينصب الهدف الرئيسي على إكتشاف ومنع الأخطاء، الغش والإنحراف عن السياسات المسطرة.	يتمثل الهدف الرئيسي في خدمة طرف ثالث(الملاك) عن طريق إبداء الرأي في سلامه و صدق تمثيل القوائم المالية التي تעדتها الإداره عن نتيجة النشاط والمركز المالي. أما الهدف الثانوي فيتمثل في إكتشاف الأخطاء والغش في حدود ما تتأثر به التقارير والقوائم المالية.	1-الأهداف
موظف أو هيئة داخل الهيكل التنظيمي للبنك.	شخص مهني مستقل ⁽¹⁾ من خارج البنك يعين بواسطة المالك.	2-المكاف بالتدقيق
يتمتع بإستقلال جزئي، فهو مستقل عن بعض الإدارات ولكنه يخدع رغبات و حاجات إدارات أخرى.	يتمتع بإستقلال كامل عن الإداره في عملية الفحص، التقييم وإبداء الرأي.	3-درجة الإستقلالية في أداء العمل
مسؤول أمام المالك، ومن ثم يقدم تقريره، عن نتائج الفحص والدراسة إلى المستويات الإدارية العليا.	عن نتائج الفحص ورأيه عن القوائم المالية.	4- المسؤولية
تحدد الإداره نطاق عمل المدقق الداخلي.	يحدد ذلك ما تنص عليه القوانين المنظمة.	5- نطاق العمل
يتم الفحص غالباً مرة واحدة في نهاية السنة المالية، وقد يكون في بعض الأحيان على فترات منقطعة خلال السنة.	يتم الفحص غالباً مرة واحدة في نهاية السنة المالية، وقد يكون في بعض الأحيان على فترات منقطعة خلال السنة.	6-توقيت الأداء

المصدر: الصبان محمد سمير، محمد الفيومي محمد، المراجعة بين النظير والتطبيق، الدار الجامعية، بيروت، 1990، ص44.

(1) Groupe consultatif d'assistance aux plus pauvres (CGAP), Audit externe des institutions de micro-finance – Guide pratique, série "outil technique" n°3, volume2 , World Bank, 12/1998, p14.

المطلب الرابع: علاقة نظام المعلومات المحاسبي بالمراقبة الداخلية

إن نظام المعلومات المحاسبي ينتج بيانات محاسبية، هذه البيانات المحاسبية، لابد أن تكون دقيقة حتى يمكن الإعتماد عليها، والإعتماد على هذه البيانات داخلياً في البنك يكون في الإدارة، ولدى المساهمين وهم أصحاب رأس المال، كما أن الإعتماد على البيانات من خارج البنك من طرف الأجهزة الحكومية، المستثمرين، وغير ذلك من الأطراف ذات الصلة، ويتحقق هدف الدقة، في هذه المعلومات المحاسبية بدرجة كبيرة من خلال وجود نظام قوي للرقابة الداخلية والنظام هو عبارة عن مجموعة من القواعد، والإجراءات والإرشادات توضع وتلزم من يعمل في البنك باحترامها.

فمن بين القواعد الرئيسية للرقابة الداخلية أن لا يقوم شخص واحد بإنجاز كل المراحل المتعلقة بعملية واحدة مثل إستلام وديعة والقيام باقرائصها من طرف نفس الموظف، لأن عملية الإقتراض تتطلب شروط معينة، وبالتالي يؤثر هذا النظام على كل الأصول والإلتزامات، الإيرادات والمصروفات، وأي عملية من خلال النشاط الذي يقوم به البنك التجاري، لذلك فالرقابة الداخلية ليست مقصورة فقط على حماية النقدية، وإنما وجود هذا النظام عامل هام لحماية ممتلكات البنك وبالتالي منع الإحتلالس.

فمن أجل التحدي للتهديدات التي تواجه البنك التجاري، يتلزم المسؤولين عن نظام المعلومات بوضع وسائل الأمان التي تنقص من حدة الخطر، وملائمة نظام المعلومات مع المحيط الذي يعمل فيه البنك التجاري، والعمل على البحث على المهارات من أجل إعداد سيرة شاملة للنشاط البنكي، وضمان مطابقة القوانين الرقابية بالمقارنة مع المعايير والتنظيمات بهدف تطوير طريقة التقييم المنسجمة مع النماذج الدولية⁽¹⁾.

وهناك جانب آخر هام لوجود هذا النظام وهو أن البيانات المحاسبية تستخدمن في إتخاذ القرارات، ويوفر مثل هذا النظام الضمانات الكافية بأن البيانات المحاسبية المستخدمة في إتخاذ القرارات بيانات يمكن الإعتماد عليها، وبصفة يمكن القول أن طبيعة الوسائل المطلوبة والإجراءات الازمة يجب أن تعمل على منع حدوث الأخطاء والغش والإحتلالس، والتي نقصد من خلالها الرقابة الوقائية، كذلك سرعة إكتشاف ما يقع من هذه الظواهر عند حدوثها، وتجنب الإسراف في استخدام الموارد المالية المحدودة وتشجيع جوانب الكفاءة في استخدام هذه الموارد.

(1) GEORGES.RAVET, BANQUE MAGAZINE, n 616, juillet ; août, p33.

١- دور استخدام نظام المعلومات المحاسبي في المراقبة الداخلية:

١.١- حماية أصول البنك التجاري:

تمثل حماية أصول البنك التجاري ومتلكاته المختلفة هدفاً رئيسياً من أهداف الرقابة الداخلية في البنك، وتتخذ المحافظة على أصول البنك أشكالاً وأساليب مختلفة تدور جميعها حول توفير الحماية التامة لأصول البنك من التبديد أو الضياع، أو الإسراف والسرقة، وتحقق حماية الأصول عن طريق:

١- الوقاية من الأخطاء المتعتمدة التي قد ترتكب عند معالجة العمليات بقصد إخفاء إنحراف معين أو غش أو إحتلاس، ولاشك أن ذلك يعتمد على تخطيط مسبق ومتعدد من قبل أفراد غير أمناء على ما يقومون به من أنشطة، وتتوفر فيهم النية المسبقة لإرتكاب مثل هذه الأخطاء، ومن أمثلة الأخطاء المتعتمدة ما يلي:

تعد عدم إجراء قيد محاسبي معين، التلاعيب والتحريف في السجلات بالشكل الذي يبدو معه عدم وجود تعارض مع التطبيق السليم للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وإدراج أسماء وهمية في الكشوف لتعطية إحتلاس ما في النقدية، مع عدم وجود قيد يومية مطابق لإجمالي كشف المبالغ.

٢- الوقاية من الأخطاء غير المتعتمدة: وتتتج هذه الأخطاء عادة من التطبيق الخاطئ للمبادئ والقواعد المحاسبية أو الجهل بهذه القواعد عند المحاسبين، ومن أمثلة هذه الأخطاء غير المتعتمدة تسجيل مصروف معين على أنه مصروف رأسمالي مما يؤدي إلى زيادة قيمة الأرباح وتضخيم قيمة الأصول، أو تسجيل مصروف رأسالي معين على أنه مصروف إيرادي، مما يؤدي إلى تخفيض قيمة الأرباح المحققة خلال السنة المالية وعدم إظهار الأصول بقيمتها الحقيقة في قائمة المركز المالي للبنك، والأخطاء الحسابية الخاصة بعمليات الجمع أو الضرب، أو نقل المجموع من صفحة إلى أخرى أو من سجل إلى آخر، كما تظهر أخطاء في إجراء قيود اليومية والترحيل إلى حسابات دفتر الأستاذ، وأخطاء السهو غير المتعتمدة التي سوف ننطرق لها فيما بعد.

3- التحريف عند التسجيل في الدفاتر والسجلات بطريقة مدرسوة ومخطط لها: وتعتمد الإدارة التلاعب في تسجيل العمليات المالية بغرض إظهار نتائج غير واقعية، وغير حقيقة وهو الأمر الذي يطلق عليه الغش الإداري، وعلى سبيل المثال تسجيل العمليات المالية بغرض تخفيض الأرباح لأقل حد ممكن تهربا من الضرائب مثلاً أو حتى لا يتم توزيع الأرباح، والعكس عند تسجيل العمليات المالية بغرض زيادة الأرباح دفترياً، وقد تكون الدافع وراء ذلك الإستمرارية في إدارة البنك، أو ضمان الحصول على الحوافز والمكافآت⁽¹⁾.

وكذلك منح بعض العمالء غير المؤوثق فيهم إئتمان معين دون دراسة كاملة لمقدراته المالية، وسمعته ومركزه المالي في السوق.

2.1- المحافظة على الأصول من الإختلاس والسرقة والغش:

ويعني ذلك حماية الأصول من التصرفات غير المشروعة وغير المقبولة بصفة عامة، والتي يتم ارتكابها مع العلم بعدم مشروعيتها، والإختلاس أو السرقة أو الغش كلها مرفوضة وغير مقبولة، حيث يتربى على ارتكاب أي منها متابعة الأفراد المسؤولين عنها، وفقاً لقواعد أو قوانين أو لوائح خاصة بالبنك، أو طبقاً للقانون العام للبنك التجاري، ومن أمثلة التصرفات التي ترتكب وتدخل في نطاق الإختلاس والسرقة أو الغش، القيام بعملية الإستلاء على جزء من أموال البنك دون وجه حق، إمتلاك أصل من أصول البنك عن طريق إجراءات مضللة دون علم المساهمين، الإستلاء على بعض أصول البنك رغم حالتها الجيدة بعد إتخاذ إجراءات محاسبية معينة لإهتلاكها دفترياً.

3.1- تجنب الإسراف في استخدام الموارد المالية المحدودة:

وكما هو معروف فإن البنك التجاري حريص على جلب أكبر حجم من الموارد المالية، والتي تعتبر في بعض الأحيان ذات تكلفة مرتفعة، لهذا فإن تجنب الإسراف في تخصيص الموارد المالية المحدودة من الأهداف الرئيسية للرقابة الداخلية، بمعنى آخر العمل على تخصيص الموارد المالية المحدودة بطريقة علمية ومدرسوة وبما يحقق للبنك البقاء والإستمرارية.

(1) عبد الفتاح الصحن، محمد السيد سرايا، المراقبة والمراجعة الداخلية، الدار الجامعية، القاهرة، 2004، ص 130.

2- دقة البيانات المحاسبية ودرجة الإعتماد عليها:

يتربى على مزاولة الأنشطة المختلفة للبنك مجموعة من العمليات المالية وغير المالية، التي تتطلب تطبيق نظام الرقابة الداخلية عليها.

وتتتجزء هذه العمليات عن القيام بنشاط أو تقديم خدمات مع أطراف خارج البنك، وإستخدام تحويل بعض أصوله من خلال سلسلة من الخطوات تتضمن التصريح بالعمليات وتنفيذها، تسجيلها دفترياً، والمحاسبة عن نتائجها، فالخطوة الأولى تتضمن التصريح بالعمليات من خلال مجموعة السياسات والقرارات الإدارية الخاصة بإجراءات التحويل وإستخدام الأصول في أغراض محددة.

والخطوة الثانية هي تنفيذ العمليات وتتمثل في كافة الإجراءات المتابعة الازمة والمناسبة لإنجاز وتنفيذ العمليات المختلفة التي يقوم بها البنك.

ويجب ربط كل خطوة من الخطوات بالمسؤول عن تنفيذها، حتى يمكن محاسبته عنها، ومن أمثلة ذلك تقديم قروض للعملاء، بدءاً بشروط منح القرض، ملف القرض، الضمانات المقدمة، سقف الإقراض، المدة، تسديد القرض على أقساط أو دفعات واحدة، والمتابعة المستمرة، وهذا تفوق عملية منح القرض للعميل نشاط المحاسب لذلك فهي من صلاحية مجلس الإدارة.

وكخطوة ثالثة تتمثل في التسجيل الدفترى للعمليات وهذا طبعاً بعد التصريح بالعمليات وتنفيذها، والتسجيل يتم من خلال الآثار المترتبة من هذه العمليات على أصول البنك، في الدفاتر والسجلات الخاصة بذلك، والمعدة لكل مجموعة من العمليات، حيث يتم تخصيص دفاتر معينة لمقابلة كل مجموعة متاجنة من العمليات فهناك دفتر وسجل لعمليات الإيداع، وأخر لعمليات الإقراض، وأخر للمعاملات الخارجية ...

ولا يفوتنا في هذا الصدد التأكيد على ضرورة مراعاة التوجيه المحاسبي السليم للعمليات المالية، التي تتم بطرفيها المدين والدائن، في الحسابات والدفاتر الخاصة بهذه العمليات، أما الخطوة الرابعة فتتمثل في المحاسبة عن نتائج العمليات وتحديد نتيجة العمليات المختلفة التي قام بها البنك خلال الفترة، والمحاسبة عن هذه النتائج والتي يتولد عنها مجموعة من البيانات المحاسبية التي يمكن أن تتميز بالدقة، كما يمكن الإعتماد عليها في مختلف المجالات، وذلك بمراعاة الدقة في تصميم وتنفيذ الخطوات وفقاً لترتيبها، وتوافر نظام متابعة داخلي سليم ومستمر.

كما يمكن القول أن الإعتماد على البيانات المحاسبية يرتبط إلى حد كبير بمستخدمي هذه البيانات، على أساس تعدد وتنوع مستخدمي البيانات المحاسبية، المتولدة من تنفيذ عمليات البنك إما من طرف

الإدارة في مجال إتخاذ القرارات وفي مجال تقييم الأداء، وفي مجال الرقابة بصفة عامة، ويقتضي الأمر هنا ضرورة أن تكون هذه البيانات تفصيلية، مبوبة طبقاً لمراكز المسؤولية، أو الإعتماد على البيانات المحاسبية لأطراف خارجية من المستثمرين، المقرضين والعملاء، الأجهزة الحكومية... إلى غير ذلك.

حيث تقتضي الحاجة أن تحدد نوعية وكمية البيانات المحاسبية وفقاً لحاجة كل طرف على حد، فالمستثمرين يدور مجال اهتمامهم حول ربحية البنك ومركزه المالي وسمعته، أما المقرضين فهم يهتمون بالبيانات التي توضح مدى سلامة المركز المالي والضمادات التي يمكن تقديمها عند أي تعامل مع هذه الجهات، أما العملاء فيهتمون بالبيانات الخاصة بطرق أو أشكال الودائع والتسهيلات التي يمكن تقديمها، أما الأجهزة الحكومية فكل منها يهتم بالبيانات الملائمة لطبيعة عمله، من حيث ربحية البنك، ودرجة إنجاز العمليات، ومدى توافر نظم الرقابة الداخلية.

3- الرقابة المحاسبية:

يتضمن هذا الجانب رقابة البيانات المحاسبية في الدفاتر المحاسبية وسجلات الأصول المختلفة، ومراجعة القيود التي تم تسجيلها في دفاتر اليومية، وترحيلها إلى دفتر الأستاذ، وفحص القواعد والطرق المحاسبية، وأساليب حماية الأصول من الإسراف، ثم تقييم مدى الالتزام بالقواعد المحاسبية المتعارف عليها.

فرقابة البيانات المحاسبية في الدفاتر المحاسبية والسجلات المختلفة تظهر من خلال سلامة الحسابات والتسجيلات المحاسبية والمراجعة المستمرة لمختلف القيود في دفاتر اليومية، وعملية ترحيل المبالغ إلى دفتر الأستاذ، مع المحافظة على ثبات المنهجية المحاسبية، ومعدلات الإهلاك والأقساط والحساب المطبق.

المبحث الثاني

معوقات الأداء المصرفية والقوانين الرقابية

يتعرض البنك التجاري إلى معوقات في الأداء المصرفية، والمتمثلة في بعض الأخطاء، أعمال الغش والمخالفات المصرفية، لذا وجب على الجهة الوصية إحكام الرقابة الخارجية من وضع القوانين المساعدة للواقع، هذا ما سنتناوله في المبحث الثاني، بالإضافة إلى طرق فحص وتقدير نظام الرقابة الداخلي.

المطلب الأول: الأخطاء والغش والمخالفات المصرفية:

إن احتمال وجود أخطاء بالمستندات والسجلات المحاسبية أمر بديهي، يرجع السبب فيه إلى المراحل المتعددة التي تمر بها البيانات بدءاً من التسجيل وإنتهاء بالقوائم المالية النهائية، وإلى تنقل هذه البيانات بين أيدي كثيرة تقوم بالتسجيل (عدة موظفين)، الترحيل و الترصيد، إعداد ميزان مراجعة، إجراء التسويات الجردية وعرض نتائج العمليات المتعددة في الحسابات والقوائم المالية الختامية.

ومن هنا كان عمل المدقق في البداية هو إكتشاف ما بالدفاتر من أخطاء والعمل على منع حدوثها أو تقليلها مستقبلاً، ومع أن هذا الهدف أصبح ثانوياً بمفهوم التدقيق الحديث الهدف إلى الخروج برأي حول صدق تصوير القوائم المالية لنتائج أعمال البنك ومركزه المالي، إلا أن الإهاطة بأسباب إرتكاب الأخطاء و مجالاتها هي بالأهمية بمكان بحيث تساعد على إكتشاف تلك الأخطاء ومن ثم تسويتها.

1- أسباب إرتكاب الأخطاء:

إن وقوع الأخطاء بالسجلات المحاسبية يرجع إلى إما الجهل بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والواجبة الإتباع في تسجيل، تبويب وترحيل وعرض البيانات المحاسبية المختلفة، وإما السهو وعدم العناية والإهمال من طرف مسيري قسم المحاسبة، في أداء أعمالهم و القيام بواجباتهم.

بالإضافة إلى أسباب متعددة لإرتكاب الأخطاء منها الرغبة في اختلاس بعض موجودات البنك، محاولة تغطية عجز الخزينة أو اختلاس سابق ومحاولة الإدارة التأثير على القوائم المالية بحيث تخدم أغراض معينة، كالتهرب الضريبي مثلاً.

وهكذا يمكن القول أن البيانات المحاسبية معرضة للخطأ والغش من جهات عدّة، وأسباب متباينة، وهي في نفس الوقت ضرورية لاتخاذ القرارات المختلفة من قبل الجهات المستخدمة لها، ومن هنا

يأتي دور المدقق المالي ليحل هذا التباين، بمعنى تدقيق البيانات ومطابقتها مع واقع النشاط البنكي ليخرج برأي حول صحة القوائم المالية ككل.

1.1 - أنواع الأخطاء المصرفية:

تقسم الأخطاء المصرفية إلى الأنواع الآتية:

1.1.1 - أخطاء حذف أو سهو:

تنتج هذه الأخطاء عن عدم إثبات عملية بأكملها أو أحد طرفيها بصفتها القيد الأولية، أو عدم ترحيل طرفي العملية أو إدراهما إلى حساباتها الخاصة بصفتها القيد الأولية⁽¹⁾، والسهوا أو الحذف الكامل للقيد لا يؤثر على ميزان المراجعة مما يجعل إكتشافه صعباً، ولكن هذا لا يعني إستحالة إكتشاف خطأ حذف كلي، فالمراجعة المستدية وأسلوب المقارنات عبر السنوات السابقة وأسلوب المصادقات قد تكشفه لنا، أما السهو أو الحذف الجزئي فمن الطبيعي أن يكون إكتشافه سهلاً لما يترتب عليه من عدم توازن ميزان المراجعة، وأن مراجعة عملية الترحيل كفيلة بإكتشاف مثل هذا الخطأ.

2.1.1 - أخطاء إرتکابیة:

تنتج مثل هذه الأخطاء عن الخطأ في العمليات الحسابية أو ترحيل الأرقام أو ترصيد الحسابات وما شابه، وقد يكون الخطأ الإرتکابي كلياً، أي أن الخطأ الحسابي متساوٍ في طرفي العملية، وهنا لا يتأثر ميزان المراجعة من حيث التوازن.

وكذلك قد يكون الخطأ الإرتکابي جزئياً أي في أحد طرفي العملية فقط، ويؤثر هذا قطعاً على توازن ميزان المراجعة، ويمكن إكتشافه بالمراجعة الحسابية.

ومما لاشك فيه أن إستعمال أجهزة الحاسوب المنظورة كجزء من نظام الرقابة الداخلية، يقلل من حدوث الأخطاء الإرتکابية، إن لم يعمل على منعها تماماً، ذلك لأن أجهزة الحاسوب تكون مصممة ببرامج محاسبية خاصة، تسمح بالدقة والسرعة في الأداء، مع أن العنصر البشري يحتفظ بحقوقه من حيث الذكاء والتأقلم بسهولة.

(1) محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات، د.م.ج، بن عكّون، الجزائر، 2003، ص 141.

3.1.1 - أخطاء فنية:

تنتج هذه الأخطاء عن خطأ في تطبيق المبادئ والأصول المحاسبية المتعارف عليها، ومن هنا جاءت تسميتها أحياناً بالأخطاء في المبادئ، وقد تنشأ هذه الأخطاء عن جهل أو عدم دراية من قبل موظفي قسم المحاسبة بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ومثل هذه الأخطاء لا تؤثر على ميزان المراجعة من حيث التوازن، كما قد لا تؤثر على نتيجة النشاط النهائي، كترحيل مصروف إيرادي إلى حساب إيرادي آخر خلاف الحساب الصحيح، مثل ترحيل الأجور إلى حساب الإيجار، ولكن قد يؤثر بعضها على ربحية البنك، ومن الأمثلة على ذلك الخلط بين المصروفات الإيرادية والمصروفات الرأسمالية، كاعتبار مصروفات ترميم المبني مصروفاً رأسمالياً أو عدم إهلاك الموجودات بنسبة كافية لمقابلة النقص في قيمتها، أو عدم تشكيل المخصصات الأخرى، كمخصص المستحقات المشكوك في تحصيلها، وغيرها بالرغم من وجود أسباب مبررة لها.

وتعتبر الأخطاء الفنية من الخطورة بمكان بسبب تأثيرها على المركز المالي للبنك التجاري.

4.1.1 - أخطاء موضعية:

يقصد بها تلك الأخطاء التي تتكافأ مع بعضها، أي الخطأ في بعضها يمحو أثر خطأ البعض الآخر أو يعوضه، وبالتالي فهي لا تؤثر على ميزان المراجعة، مما يجعل إكتشافها صعباً، ولا يأتي إلا إذا بذل المدقق عناية تامة في التدقيق المستدي والحسابي، وقد تدل مثل هذه الأخطاء على عدم م坦ة وسلامة النظام المحاسبي المتبعة في البنك التجاري.

أما من حيث تأثير هذا النوع من الأخطاء على نتائج البنك ومركزه المالي، فيعتمد ذلك على طبيعة الحسابات التي ارتكبت فيها الأخطاء المتكافئة. فإذا كان التكافؤ بين خطأين في ذات الحساب فلن يكون لتلك الأخطاء أي أثر على نتائج النشاط، أما إذا كان التكافؤ في حسابين مختلفين فإن ذلك يقود إلى خطأ في صحة رصيدهما مما يتربّ عليه تأثير على نتيجة النشاط أو المركز المالي، فإذا ما سجل المحاسب عملية معينة كمنح قرض بقيمة 500000 دج وهي في الأصل 5000000 دج فإن مثل هذا الخطأ لا يكون له تأثير على توازن ميزان المراجعة، ولكنه يؤدي بالتأكيد إلى تخفيض الفوائد المحسوبة، وكذا التأثير على نقدية البنك أي الصندوق في نهاية الفترة، لكن مثل هذه الأخطاء سرعان ما يتم إكتشافها لعودة المقترض من أجل تسديد ديونه مرفقاً بالوثائق الثبوتية، لتم عملية التسوية.

5.1.1- أخطاء كتابية:

تشمل الأخطاء الكتابية عن خطأ في القيد أو الترحيل، ومنها ما يؤثر على توازن ميزان المراجعة ومنها ما لا يؤثر إطلاقاً، ومن الأمثلة على ذلك عملية الترحيل إلى الجانب العكسي من الحساب المعنى، وهذا يؤثر على توازن ميزان المراجعة، ويمكن إكتشافه من خلال تدقيق عملية الترحيل إلى نفس الجانب ولكن إلى حساب آخر، وهذا لا يؤثر بالطبع على توازن ميزان المراجعة، ولكنه يقود إلى تصوير غير صحيح لنتائج الدورة، أو قيد عملية مرتين وهذا ما لا يؤثر على توازن ميزان المراجعة، وأن المراجعة الحسابية كفيلة بإكتشاف مثل هذه الأخطاء.

كما أنه يمكن تقسيم الأخطاء بأنواعها السابقة إلى أخطاء قابلة للإكتشاف تلقائياً، وغير قابلة للإكتشاف تلقائياً أو الإفصاح عن نفسها، فال الأولى هي تلك الأخطاء التي تظهر بسهولة نتيجة القيم بالتدقيق الداخلي والخارجي، ويعود ذلك إلى إتباع أنظمة أو سياسات معينة، مثل إستعمال نظرية القيد المزدوج في إثبات العمليات حيث أن عدم تحقيق التوازن الحسابي في أي مرحلة من مراحل النظام المحاسبي القائم على نظرية القيد المزدوج، يعني وجود خطأ في تلك المرحلة.

كذلك إستعمال حسابات المراقبة (الحسابات الإجمالية)، يدل على وجود أخطاء إذا لم تتوافق أرصادتها مع مجموع أرصدة الحسابات الفردية للعملاء أو ما شابه، أما الأخطاء غير الكاشفة عن نفسها فهي التي لا تظهر تلقائياً من خلال عمليات الموازنة المعتادة كاستخدام ميزان المراجعة والحسابات الإجمالية والمصادقات، ومن الأمثلة الشائعة من هذا النوع الأخطاء الفنية، ومن الصعب إكتشاف مثل هذه الأخطاء إلا إذا كانت المبالغ كبيرة بحيث تلفت نظر المدقق عند تحليله لعناصر القوائم المالية وإجراء المقارنات بين الفترات المالية المتتالية.

2.1- الغش:

يعرف الغش على⁽¹⁾ أنه كافة التصرفات التي تقوم على أساس التدليس وخيانة الأمانة.

ترتبط مثل هذه الأخطاء العمدية نتيجة التلاعب في الدفاتر والسجلات بقصد إخفاء عجز أو إحتلاس، أو بقصد إساءة إستعمال أحد الموجودات كإثبات مدفوعات وهمية، في الدفاتر والسجلات وإحتلاسها أو إستعمالها لتغطية إحتلاس بخزينة البنك، بالإضافة أسماء وهمية إلى كشف العمال، وعدم إثبات نقدية مقبوضة من أحد العملاء وإحتلاسها وإستخدامها لتغطية إحتلاس سابق أو عجز بالخزينة.

(1) شركس. و، مراجعة المفاهيم والإجراءات في النظم المحاسبية والإلكترونية، دار ذات السلسل، الكويت، 1978، ص.91.

فكلاً كان نظام المراقبة الداخلية فعال وقوى كلما قل إرتکاب مثل هذا النوع من الغش والتزوير، ويمكن كشف مواطن الأخطاء والغش ومجالات إرتکابها من خلال تتبع المراحل التي تمر بها البيانات المحاسبية والمتمثلة في عملية إثبات العمليات بمعنى مرحلة القيد الأولى، التي قد يقوم المحاسب بخطأ عمدي أو غير عمدي في تحليل العملية إلى طرفيها المدين والدائن، فيوجهها إلى حساباتها الصحيحة أو القيام بحذف عمليات كان يجب قيدها والعكس أي إدراج عمليات كان يجب حذفها. القيام بتجميع والترحيل وهذه تخص الأعمال الكتابية والحسابية المتضمنة للترحيل من اليومية إلى دفتر الأستاذ، وترصيد الحسابات وإعداد قوائم الجرد والكشف التفصيلي، مرحلة إعداد وتحضير القوائم المالية النهائية، والتي يمكن أن تحدث فيها عملية تضخيم الموجودات وإظهار أرباح محققة بقائمة نتيجة الأعمال.

لذا يعتبر المدقق مسؤولاً عن إكتشاف تلك الأخطاء والغش التي يظهرها التدقيق العادي للدفاتر والسجلات شريطة أن يكون المدقق قد مارس حذره المهني، وأن الوسيلة الأساسية والطريق القويم لمنع الغش والخطأ أو العمل على التقليل منها، إنما يتم بإتباع أنظمة سليمة للرقابة الداخلية، وواجب المدقق هنا هو أن يسدي النصح ويقدم ما يراه من مقتراحات لدعيم نظام الرقابة الداخلية، ولتلافي الثغرات ونقط الضعف الموجود في النظام المطبق.

3.1- إخفاء الأخطاء والغش:

قد يحاول المحاسب ماسك الدفاتر أحياناً إخفاء جهله وعدم كفاءته بارتكاب خطأ عمدي ولكن بحسن نية، والمثال على ذلك محاولة موازنة ميزان المراجعة صورياً بتغيير قيم بعض الحسابات حتى لا يظهر عجزه أمام الإدارة.

4.1- مدى مسؤولية المدقق في إكتشاف الخطأ والغش:

إن مسؤولية المدقق في إكتشاف الأخطاء والغش تكون نسبية نتيجة إعتماد التدقيق على أساس العينات الإحصائية في إكتشاف الأخطاء والغش، ولدى مزاولة المدقق لنشاطه يجب أن يتميز بالحذر المهني، أما ما تحويه الدفاتر من غش محكم الأطراف لم تكشفه عملية التدقيق هذه فلا يعتبر مسؤولاً عنه، ولكي يزيل المدقق شكه باليقين والقناعة بعدم وجود خطأ أو غش لابد من أن يزيد من حجم العينة أو نطاق الاختبارات.

2- أمثلة على المخالفات المصرفية:

تتلخص أهم المخالفات المصرفية في النقاط الآتية:

- نـ منح الإئتمان بمبالغ كبيرة لعملاء بدون موافقة الجهة الوصية
- نـ منح الإدارة العليا قروض سكنية بمبالغ طائلة وبفائدة متدنية، دون الحصول على ترخيص من الجهة الوصية.
- نـ تجاوز سقوف الإئتمان المحددة وعدم التقيد بالنسبة المقررة من الجهة الوصية
- نـ إبرام إتفاقيات، رتبت التزامات على البنك مع أشخاص وشركات معروفيين بسوء سمعتهم المالية وهم على وشك الإفلاس
- نـ إصطناع الودائع الوهمية بقصد التغطية على اختلاسات قد حدثت.
- نـ منح كفالات بمبالغ كبيرة للعملاء بدون موافقة الجهة الوصية
- نـ إصدار كفالات بمبالغ كبيرة بالعملات الأجنبية دون أي توثيق لها بالقيود والسجلات ودون معرفة موظفي القسم المعنى بإستثناء الإدارة العليا والمعاملين معها في هذا المجال.
- نـ المضاربة بالعملات الصعبة مقابل الدينار ولحساب الإدارة العليا والمعاملين معها.
- نـ فتح إعتمادات مستدية وبدون وجود بضاعة مستوردة أو عمليات تجارية حقيقة
- نـ الدخول في المعاملات غير المرخص بها للبنوك التجارية كالمضاربة على الأسهم والعقارات.
- نـ إثبات قيود غير صحيحة في السجلات والدفاتر غير مؤيدة بالأوراق والمستندات الثبوتية الصحيحة
- نـ إنشاء قيود وهمية وإستعمال حسابات وهمية لا وجود لها أو إتلاف بعض الأوراق والسجلات وإجراء عكس بعض القيود للتضليل .
- نـ تنفيذ بعض العمليات المصرفية الخارجية بأساليب معقدة ومتتشابكة بحيث يصعب متابعتها من قبل المفتشين ومراقبي الحسابات.

3- العوامل المساعدة على انتشار ظاهرة المخالفات المصرفية:

لعل ما ساعد على انتشار ظاهرة المخالفات المصرفية وتفشيها يعود إلى إهمال تطبيق القواعد والأعراف المصرفية المتعارف عليها عند إتخاذ القرارات الإئتمانية، وفي متابعة صرفها وتحصيلها، وعدم توازن الضمانات المقدمة مع التسهيلات المنوحة، كذلك ضعف الأنظمة الإدارية والرقابية

والمحاسبية وأنظمة الرقابة الداخلية، والضبط الداخلي، وأيضاً تخلف وجمود التشريعات المصرفية وجود ثغرات كثيرة فيها، وعدم تكاملها ووضوح أغراضها، مما يؤدي إلى غياب اللوائح والسياسات المكتوبة وغياب التوثيق الرسمي لقرارات وتعليمات وتوجيهات الإدارة العليا لمساعدين ومديري الدوائر والفروع، بالإضافة إلى نقص الإطارات الكفالة في البنوك واعتماد سياسة الترقى على أساس الولاء للإدارة العليا وليس على أساس الكفاءة، مما يؤدي إلى ضعف نظام التقارير التي تمكن المسؤول في أي مستوى إداري من مراجعة أداء المستوى الأدنى منه، أو تمكنه من إتخاذ القرار في الوقت المناسب وبصورة دقيقة، نظراً لعدم وجود شبكة متقدمة لتبادل المعلومات، فمثلاً لابد من وجود نظام تقارير سواء كان مستخراً يدوياً أو بالحاسوب الآلي يقيس تطور الودائع ومنح القروض، وتحقيق الأرباح عبر السنوات.

المطلب الثاني: رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية

تمثل رقابة البنك المركزي الجهات الرسمية في متابعة البنوك التجارية، والتي يمارسها بواسطة أجهزة فنية متخصصة، وبوسائل وأدوات مختلفة. وتبع صلاحية البنك المركزي في الرقابة من خلال قانونه الخاص، وقانون البنوك، وغيرها من الأنظمة والتعليمات والمذكرات والبلاغات الصادرة إستناداً إلى هذه القوانين.

يضاف إلى ذلك قيام البنك المركزي من خلال أجهزته المتخصصة بجولات تفتيشية وزيارات مفاجئة للبنوك التجارية وفروعها، وطلب تزويد الدائرة المختصة بمراقبة البنوك ببيانات وكشوفات دورية، وتنجلى أهم معالم هذه الرقابة في:

1 - القوانين:

لم تترك مواد قانون البنك المركزي ناحية من نواحي نشاط البنك إلا وأحكمت الرقابة عليها، حيث خولت عملية تنظيم الإنتمان من حيث الكميات والنوعية والكلفة للبنك المركزي، كي تتجاوب مع متطلبات النمو الاقتصادي والإستقرار النقدي ومراقبة البنوك المرخصة بما يكفل سلامة مراكزها المالية وضمان حقوق المودعين والمساهمين.

2- المعاينة المباشرة:

يسمح البنك المركزي بتكليف موظف أو أكثر من موظفيه بفحص دفاتر أي بنك وتدقيق حساباته ووثائقه الأخرى، على أن يتم ذلك مرة واحدة في السنة على الأقل، كما ألزمت إدارة البنك المرخص وجميع موظفيه بتقديم جميع الدفاتر والسجلات والوثائق المطلوبة للمراقبين المكلفين من البنك المركزي، بالإضافة إلى أي تسهيلات لازمة لإنجاز الفحص على وجه كامل، وإذا رأى البنك المركزي بعد المعاينة أن أعمال البنك المرخص قد سارت في غير صالح المودعين والمساهمين عليه أن يشعر البنك المرخص بذلك خطيا وأن يطلب منه بيان رأيه المفصل في نتائج المعاينة، وللبنك المركزي بعد ذلك أن يصدر أوامره إلى البنك المرخص بالتوقف عن الأعمال والأساليب المضرة وتصحيف الأوضاع الناجمة عنها.

3- الكشوف الدورية:

وفقاً لتعليمات البنك المركزي يتوجب على البنوك التجارية تزويذ البنك المركزي بكشوف دورية، هذه الأخيرة يعد البنك المركزي نماذجها ويزود البنوك التجارية بها، وتعكس بيانات هذه الكشوف أوضاع البنك ونشاطاته المختلفة، وتعتبر إحدى الوسائل الرقابية الفعالة في هذا المجال، حيث تبين بعد تحليلها ودراستها مدى التزام البنك التجاري المعنى بتعليمات البنك المركزي.
ومن أهم هذه الكشوف:

1.3- كشف يومي برصيد الحساب الجاري للبنك المرخص لدى البنك المركزي:

بناء على هذا الرصيد كما هو مبين بدفاتر البنك يتم إحتساب نسبة الاحتياطي النقدي، ومقارنتها بما هي عليه فعلاً للتتأكد من عدم تدنيها عن النسبة المقررة من قبل البنك المركزي.

2.3- بيان شهري لموجودات ومطالبات البنك:

ويحتوي هذا البيان على المبالغ الإجمالية لكل بند من بنود الموجودات والمطالبات، بما في ذلك حسابات خارج الميزانية، وذلك على وجه الكشف، أما تفصيات هذه البنود فتدون على ظهر الكشف، ويستخدم البنك المركزي هذا الكشف لكي يستخرج النسب المالية ومقارنتها بالنسب المقررة، إن وجدت للحكم على سلامية وضع البنك التجاري، ويلجأ البنك المركزي إلى إحتساب النسب الآتية: نسبة السيولة القانونية، نسبة الاحتياطي النقدي، نسبة رأس المال إلى الودائع، نسبة رأس المال

والاحتياطي القانوني إلى المطاليب، نسبة الموجودات إلى رأس المال والإحتياطي القانوني، نسبة الإنتمان إلى الودائع، نسبة السيولة التجارية، نسبة النقد في الصندوق إلى الودائع.

وبالإضافة إلى النسب السابقة يقوم البنك التجاري بحساب بعض نسب الأداء⁽¹⁾ والتي تتمثل في نسبة الربحية(ROA) والتي تحسب من خلال النسبة بين الربح الصافي وإجمالي الموجودات ويؤخذ كمعيار للمقارنة النسبة أكبر من 1%， وكذلك العائد إلى حقوق الملكية(ROE)، والتي تحسب من خلال النسبة بين الأرباح الصافية إلى حقوق الملكية بحيث يؤخذ كمعيار للمقارنة النسبة أكبر من 15%， أو تحسب(ROE) من خلال نسبة الربحية(ROA) في الرفع المالي، هذا الأخير الذي يمثل النسبة بين إجمالي الموجودات إلى حقوق الملكية في الربح منسوب إلى الموجودات، والذي يعكس درجة إعتماد البنك التجاري على أموال الغير .

بالإضافة إلى نسبة (MARKET VALUE ADDED) التي تحسب من خلال النسبة بين الرسملة السوقية إلى حقوق الملكية الدفترية التي تظهر بالدفاتر المحاسبية.

3.3- كشف سنوي للحسابات الختامية والميزانية:

يقوم كل بنك تجاري في نهاية السنة المالية بإعداد كشوفات تتضمن حسابات الأرباح والخسائر، الميزانية، خارج الميزانية، وفق النماذج المعدة من قبل البنك المركزي، والتي تطرقنا لها في الفصل الثاني.

4- التشاور والإقناع الأدبي:

بحيث يقوم مسؤولوا البنك المركزي بالإتصالات المستمرة وترتيب الاجتماعات ويحل المشاكل المستجدة التي تكتشفها عمليات المعاينة، بالإضافة إلى إصدار الأوامر والتعليمات التي تعتبر من صلاحياته القانونية، ويصدر مذكرات يعممها على البنوك بخصوص قضايا معينة وأسس جديدة للتعامل .

(1) SYLVIE DE COUSSERGUES, op.cit, 2002, p109.

5 - خدمة الأخطار المصرفية:

تمثل خدمة الأخطار المصرفية نوع من الرقابة المسبقة، وتنبع بالتسهيلات المباشرة وغير المباشرة المنوحة من قبل البنوك لعملائها، بحيث تجمع هذه المعلومات لدى البنك المركزي الذي يقوم بتزويد البنوك وبناء على طلبه بقيمة المخاطر الموحدة لكل عميل على حدى، بالإضافة إلى متابعة دراسة طلبات الموافقة على التسهيلات الإنتمانية التي ترغب البنوك منحها للعملاء، ودراسة ترخيص البنوك وتقرعها في الداخل والخارج من خلال الاستعلام والمتابعة.

ولعل مسؤولية البنك المركزي الرقابية هنا تكمن في حمايته لمصالح المودعين من خلال المحافظة على استقرار وثبات الجهاز البنكي والتأكد من إلتزام البنوك بالأنظمة والتعليمات التي تحكم السياسة النقدية.

وعلى العموم وحتى يتمكن البنك المركزي من تنفيذ دوره الرقابي المطلوب فإنه بالإضافة إلى ما سبق ذكره فإن الأمر يتطلب التأكد من أن أعضاء مجالس الإدارة والإدارة العليا التنفيذية يتمتعون بالأمانة، النزاهة، الثقة، المهارات والخبرة الكافية لأداء أعمالهم، وضرورة توفر البنك على رأس المال الكافي والإحتياطي والخصصات المختلفة لمواجهة المخاطر المحتملة، وأن لديه السيولة الكافية لمواجهة السحبوبات على الودائع، وذلك بإجراء التعديلات على سياسات البنك التجاري وأوضاعه المالية واللجوء إلى كافة الوسائل الممكنة لتنفيذ برامج تصحيحية للتغلب على عوامل الضعف كزيادة رأس المال وتحسين الضوابط الرقابية.

المطلب الثالث: مضمون النظام 02-03 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك التجارية^(*):

إن البنوك التجارية ملزمة بإقامة المراقبة الداخلية التي يجب على البنوك إقامتها، لاسيما، الأنظمة المتعلقة بتقدير وتحليل المخاطر والأنظمة الخاصة بمراقبتها والتحكم فيها. ونقصد بالمخاطر تلك التي تتصب على معدل الفائدة، خطر السوق، والخطر العملياتي، الذي ينجم عن نقصان تصميم وتنظيم وتنفيذ إجراءات القيد في النظام المحاسبي وبشكل عام في أنظمة الإعلام الخاصة بمجموعة الأحداث المتعلقة بعمليات البنك، لذلك يتعين على البنك التجاري إقامة ما يلي لأداء نشاطه بوضع:

^(*) النظام 02-03 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك التجارية المؤرخ في 09 رمضان عام 1423 الموافق لـ 14 نوفمبر 2002، يقابله نفس النظام 97-02 الفرنسي.

٧ جهاز تنفيذي: يقصد به الأشخاص المكلفين بتحديد الإتجاهات الفعلية لنشاط البنوك المعتمدة بصفة قانونية من طرف بنك الجزائر ويقوم بذلك على الأقل شخصان.

٧ هيئة التداول: المتمثلة في مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة داخل البنك.

٧ لجنة التدقيق: وهي هيئة يمكن أن تتشكل هيئة التداول لتساعدها في ممارسة مهامها، بحيث تقوم هيئة التداول بتحديد تشكيلة وكيفيات سيرها والشروط التي يشترك بموجبها مندوبي الحسابات أو أي شخص آخر تابع للبنك في أشغال هذه اللجنة، كما تقوم هيئة التداول بتحديد مهام لجنة التدقيق المذكورة.

إلا أن هذه المهام يجب أن تسمح:

- 1- بالتحقق من دقة المعلومات المقدمة والقيام بتقدير المناهج المحاسبية المعتمدة من قبل البنك.
- 2- بتقدير نوعية المراقبة الداخلية، لاسيما، تناول أنظمة التقييم، المراقبة والتحكم في المخاطر. تحتوي المراقبة الداخلية التي ينبغي على البنوك أن تقيمها، لاسيما، على ما يلي: نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية، التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات، أنظمة تقييم المخاطر والنتائج، أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر، نظام التوثيق والإعلام.

لهذا ينبغي أن تكون المراقبة الداخلية، التي يجب على البنوك وضعها، عن طريق تكيف مجموع الأنظمة المذكورة في هذا النظام، مطابقة لطبيعة وحجم نشاطاتها، أهميتها وإنشائها ومع مختلف المخاطر التي قد تتعرض لها⁽¹⁾.

(1) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، 18 ديسمبر 2002.

1- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية:

ففي ما يتعلق بنظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية، خاصة، في أحسن الظروف الأمنية والمصداقية والشمولية الذي يضمن: مراقبة مطابقة العمليات للأحكام التشريعية والتنظيمية، للمقاييس والأعراف والعادات المهنية والأدبية ولتوجيهات هيئة التداول، كذلك مراقبة التقييد الصارم بالإجراءات المتبعة في إتخاذ القرار المتعلقة بالمخاطر من كل نوع والتقييد بمعايير التسيير المحددة من قبل الجهاز التنفيذي لاسيما إذا تعلق الأمر بمعايير لتسهيل على شكل حدود قصوى، وتفحص نوعية المعلومات المحاسبية والمالية، سواء كانت موجهة للجهاز التنفيذي أو لهيئة التداول، المقدمة للجهة الوصية، الجنة المصرفية أو المخصصة للنشر، بالإضافة إلى مراقبة شروط تقييم، تسجيل، حفظ ووفرة المعلومات المحاسبية والمالية، لاسيما، بضمان مسار التدقيق في حالة العمليات المعالجة عن طريق المعلوماتية، مراقبة نوعية أنظمة الإعلام والإتصال، وكل ذلك من أجل ضمان مراقبة منتظمة بواسطة مجموعة من الوسائل مستعملة بصفة مستمرة في الوحدات العملياتية لضمان الإنظام، الأمن وتصديق العمليات المحققة وكذا إحترام التعليمات الأخرى أو التوجيهات المتعلقة بمراقبة المخاطر، من كل طبيعة، المرتبطة بالعمليات، كما تسمح المراقبة بإنظام و مطابقة العمليات، وفقا لفترات دورية مناسبة، وكذا التقييد بالإجراءات وفعالية التنظيمات، لاسيما، ملائمتها لطبيعة مجموعة مجموع المخاطر المرتبطة بالعمليات.

وتنظيم البنوك يضمن بشكل خاص الإستقلالية التامة بين الوحدات المكلفة بتنفيذ العمليات والوحدات المكلفة بالتصديق عليها، لاسيما المحاسبية، وتسويتها بالإضافة إلى متابعة التعليمات والتوجيهات المرتبطة بمراقبة المخاطر.

هذه الإستقلالية بين الوحدات المكلفة بتنفيذ العمليات والوحدات المكلفة بالتصديق يمكن تنظيمها إما عن طريق إلحاق هذه الوحدات، بسلسل إداري مختلف، أو عن طريق تنظيم يضمن الفصل التام بين المهام سواء عن طريق إجراءات، بالخصوص المتعلقة بالمعلوماتية، أعدت لهذا الغرض والتي يمكن للبنوك أن تبين ملائمتها.

ويتطلب الأمر على تعيين مسؤولا مكلفا بالسهر على تماش وفعالية المراقبة الداخلية والذي يقدم تقريرا عن ممارسة مهمته للجهاز التنفيذي، وعند الاقتضاء للجنة التدقيق، ويقوم الجهاز التنفيذي بإبلاغ هيئة التداول بتعيين هذا المسؤول وبالتقارير الخاصة بأعماله، لكن عندما لا يبرر حجم البنك تعيين شخص مكلف على الخصوص بالسهر على تماش وفعالية المراقبة الداخلية يجب على الجهاز

التنفيذي، تحت إشراف هيئة التداول، أن يضمن التسويق بين جميع التنظيمات المرتبطة بممارسة هذه الوظيفة.

ولكي يتمكن البنك من الإستمرار في نشاطه لابد أن يتتأكد بأن عدد وكفاءة الأشخاص الذين يشاركون في تسيير نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية بالإضافة إلى الوسائل التي وضعت تحت تصرفهم، على الخصوص أدوات المتابعة ومناهج تحليل المخاطر، مطابقة للنشاطات وحجم وشبكة البنك.

ويستلزم الأمر أن تكون الوسائل المخصصة لمراقبة قانونية ومطابقة العمليات، التقييد بالإجراءات وإحترام التعليمات الأخرى أو التوجيهات المرتبطة بمراقبة المخاطر من كل طبيعة والمقترنة بهذه العمليات، كافية للقيام بدورة كاملة من التحقيقات المتعلقة بمجموع النشاطات على عدد السنوات الضرورية، كما يجب إعداد برنامج لمهام المراقبة مرة واحدة في العام، على الأقل، بدمج الأهداف السنوية في ميدان المراقبة المحددة من قبل الجهاز التنفيذي وهيئة التداول.

وعلى البنك التأكد من أن نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية مندمج في التنظيم والمناهج والإجراءات المرتبطة بكل واحد من نشاطاتها، كما يجب إعادة النظر في أنظمة تقدير المخاطر وتعيين الحدود القصوى بصفة منتظمة قصد التحقق من نتيجتها بالنظر إلى تطور النشاط، المحيط، الأسواق وتقنيات التحليل.

ففي حالة قيام البنك بعمليات تتعلق بخدمات جديدة بالنسبة للبنك أو السوق فعلى نظام المراقبة أن يسمح بالتأكد من أن التحليل الخاص بالمخاطر قد تم مسبقا وبأن هذه العملية قد أنجزت بشكل صارم، والعمل على المطابقة الفعلية للإجراءات الخاصة بتقدير الحدود القصوى ومراقبة المخاطر المحتملة.

2- التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات:

يعتبر التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات الخطوة الثانية للنظام المحاسبي البنكي، ويعتمد التنظيم المحاسبي على تنفيذ وإستعمال مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنك، للحصول على المعلومات المتضمنة حسابات الميزانية، حسابات خارج الميزانية وحسابات النتائج المنشورة وبالنسبة للمعلومات الواردة في الملحق الناتجة عن المحاسبة والتنظيم، وهذا طبعا من خلال إعادة تشكيل مجموع العمليات حسب التسلسل الزمني، إثبات كل معلومة بفضل وثيقة أصلية يمكن من خلالها الرجوع، بشكل غير منقطع، إلى المستند التلخيصي، تفسير تطور الأرصدة من كشف حساب إلى آخر وذلك بالإحتفاظ بالحركات التي أثرت على بنود الحسابات، بحيث تسمح أرصدة

الحسابات المتضمنة في مخطط الحسابات، على الخصوص، بإمكانية وصلها، بشكل مباشر أو عن طريق التجميع، بينود وفروع بنود حسابات الميزانية وحسابات خارج الميزانية و حساب النتائج وإلى المعلومات الناجمة عن المحاسبة المتضمنة في الملحق.

ومن أجل معرفة وضعية البنك التجاري لمدى شمولية، نوعية ومصداقية المعلومات وكذا مناهج التقييم والمحاسبة، لابد من القيام بمراقبة دورية تسمح بتطابق المناهج والمقاييس المعتمدة لتقييم العمليات في أنظمة التسيير، والتتأكد من ملائمة المخططات المحاسبية بالنظر إلى الأهداف العامة للأمن والحذر بالإضافة إلى مطابقتها للقواعد المحاسبية المعمول بها.

وعلى هذا الأساس يحدد البنك مستوى الأمان الذي يراه ضروريًا في ميدان المعلوماتية بالنسبة لمتطلبات نشاطه، إذ يجب أن يتتأكد بأن أنظمة المعلومات الخاصة به تستجيب بستمرار إلى هذا الحد الأدنى من الأمان المعتمد، وذلك من خلال إجراء عملية تقويم دوري لمستوى أمن أنظمة الإعلام ومن إجراء التصحيحات الخاصة بهذه الأنظمة، عند الإقتضاء، وتوفير الإجراءات البديلة الخاصة بالمعلوماتية قصد ضمان إستمرار الإستغلال في حالة ظهور صعوبات في سير الأنظمة المعلوماتية.

لتتمد مراقبة الأنظمة المعلوماتية إلى حفظ المعلومات والتوثيق الخاص بالتحاليل، البرمجة، وتنفيذ المعالجات، كما تخضع الموجودات، التي يحوزها البنك لحساب الغير وغير المدرجة في الحسابات الفردية والسنوية، لقيد محاسبي أو لمتابعة تسرد من خلالهما الموجودات، المخرجات والمدخلات وتجري عملية توزيع، في حالة أهميتها، بين العناصر التي يحوزها البنك، بصفتها وديعة والعناصر التي تتضمن إما قرضاً منوطاً، أو إلتزاماً تم إتخاذه لأغراض خاصة أو بموجب إتفاقية عامة ودائمة لصالح المودع.

3- أنظمة تقدير المخاطر والنتائج:

يجب أن تقيم البنوك أنظمة خاصة بتقدير وتحليل وتنكيف هذه الأخيرة مع طبيعة وحجم عملياتها بغرض إرتقاء المخاطر من مختلف الأنواع التي تتعرض لها من جراء هذه العمليات، لاسيما المخاطر المرتبطة بالقروض، بالسوق، بمعدلات الفائدة، بالسيولة وبالتسوية، لذلك تتزود البنوك بإجراءات خاصة ممثلة في:

1.3 - اختيار وتقدير مخاطر القروض:

إختيار مخاطر القروض ونظام تقييم هذه المخاطر تسمح لها هذه الأنظمة بتحديد، بكيفية مركزية، مخاطر ميزانيتها وخارج ميزانيتها إزاء طرف مقابل. ويقوم البنك بترتيب مختلف مستويات المخاطر إنطلاقاً من معلومات نوعية وكمية.

ولدى الشروع في توزيع شامل للالتزامات البنك لصالح مجموع الأطراف المقابلة حسب درجة المخاطر المترتبة فذلك حسب القطاع القانوني والإقتصادي وحسب المنطقة الجغرافية.

1.1.3 - نظام إختيار مخاطر القروض:

يجب أن يأخذ تقييم مخاطر القروض بعين الاعتبار العناصر الخاصة بالوضعية المالية للمستفيد، قدرته على السداد وعند الإقتضاء، الضمانات المحصل عليها. كما يجب أن يتضمن التقييم، بصفة خاصة وبالنسبة للمؤسسات، تحليل محيط هذه الأخيرة، مميزات الشركاء أو المساهمين والمسيرين، كما يجب أن يأخذ بعين الاعتبار الوثائق المحاسبية للسنوات الأخيرة من نشاطها، ويطلب الأمر تكوين ملفات القروض بغرض الحصول على مجموع المعلومات سواء من جانب النوعية أو الكمية الخاصة بطرف مقابل، كما يجب إكمال هذه الملفات فصلياً، على الأقل، بالنسبة للأطراف المقابلة التي تعتبر إستحقاقاتها غير مسددة أو مشكوك في تحصيلها.

ويدمج كذلك إختيار عمليات القروض معيار مردودية هذه الأخيرة إذ يجب أن يتميز التحليل، بأكبر قدر من الشمولية بالنسبة لكل قرض، لكي يسمح للهيئة التنفيذية في كل سداسي على الأقل تحليل إستدلاليًا لمردودية عمليات القرض.

ومن جهة البنك لابد من أن تكون الإجراءات الخاصة بمقررات منح القروض أو الالتزامات بالتوقيع، لاسيما عندما تنظم من خلال تحديد التفويضات، محررة بوضوح وأن تتكيف مع مميزات البنك وهذا بالقياس إلى حجمه، تنظيمه وطبيعة نشاطه.

2.1.3 - نظام تقدير مخاطر القرض:

يجب على البنوك أن تضع نظاماً لتقدير مخاطر القرض يسمح بتحديد، تقدير وجمع المخاطر التي تبرز من خلال مجموع العمليات التي يتعرض بسببها البنك للمخاطر المترتبة عن عجز طرف مقابل، وذلك بقيام البنك، على الأقل فصلياً، بتحليل تطور نوعية إلتزاماتها (الميزانية وخارج الميزانية) ويجب أن يسمح هذا التحليل بإعادة ترتيب عمليات القرض، القيد المحاسبي للإستحقاقات المحفوظة

والتقدير الخاص بتكوين المخصصات الخاصة بها مع الأخذ بعين الإعتبار الضمانات المتخذة والتتأكد بأن تقييمها تم مؤخراً بشكل مستقل وحذر.

2.3 - نظام تقدير مخاطر السوق:

في إنتظار صدور النصوص المتضمنة لطريقة التقييم، يجب على البنوك القيام بتقدير وتغطية مخاطر السوق، إقامة أنظمة متابعة العمليات المحققة في الأسواق لحسابها الخاص كما يجب عليها أن تقوم على الخصوص بعمليات التسجيل اليومي لعمليات الصرف، وكذا العمليات المتعلقة بمحفظة تحويل أوراقها المالية والقيام بحسب نتائجها، وتقييم تعرضها لمخاطر الصرف بالنسبة لعملة صعبة واحدة أو لمجموع العملات الصعبة.

أما فيما يتعلق بنظام تقدير وتغطية المخاطر المترتبة عن معدل الفائدة، تشرع البنوك في إقامة نظام إعلام داخلي يسمح بتوقع مخاطر معدلات الفائدة، ضمان متابعتها وتقدير التصحيحات في حالة تعرض يبدو منها بالنظر إلى هذا النوع من المخاطر.

3.3 - نظام تقدير مخاطر التسديد:

يجب على البنوك أن تضع نظاماً خاصاً بتقدير تعرضها لمخاطر التسديد، لاسيما مخاطر التسديد المتعلقة بعمليات الصرف كما تسهر على ضبط مختلف مراحل عملية التسديد.

4 - أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر:

يجب على البنوك أن تضع أنظمة مراقبة وتحكم في مخاطر القروض، معدلات الفائدة، معدلات الصرف، السيولة والتسوية التي تبين الحدود الداخلية والشروط التي يتم، في إطارها، إحترام هذه الحدود. كما يجب أن تخصص نفسها وسائل متوافقة مع التحكم في المخاطر العملياتية والمخاطر القانونية، ويجب على أنظمة المراقبة والتحكم في مخاطر القروض ومعدلات الصرف والسيولة أن تتضمن على نظام للحدود الكلية الداخلية. تقوم الهيئة التنفيذية وعند الإقتضاء، هيئة التداول بإعادة النظر في هذه الحدود كلما استلزم الأمر ذلك وهذا مرة واحدة في السنة، على الأقل، بالأخذ بعين الإعتبار الأموال الخاصة للبنك، كما يجب أن تكون الحدود العملياتية التي يمكن تحديدها على مستوى مختلف الوحدات العضوية الداخلية (المديريات، الوكالات، الفروع...) متماسكة مع الحدود الكلية كما يجب تحديد مختلف الحدود الكلية والعملياتية بكيفية متجانسة بالمقارنة مع أنظمة تقدير المخاطر القائمة.

لها تحتوي في البداية، أنظمة المراقبة والتحكم في مخاطر معدلات الفائدة والتسديد، على أنظمة متابعة لتقدير دقيق لهذه المخاطر بشكل يسمح بالإنقال فيما بعد، إلى أنظمة حدود تكون عملية على الأقل، في حالة تعذر تحديد الحدود الكلية.

كما تلزم البنوك بإعداد كشوف شاملة، ملائمة بسبب المقتضيات التي تمليها مراقبة عملياتها وإبلاغ الهيئة التنفيذية، هيئة التداول وعند الإقضاء، لجنة التدقيق.

5- نظام الإعلام والتوثيق:

تقوم هيئة التداول للبنك، مررتين في السنة على الأقل، بدراسة نشاط ونتائج المراقبة الداخلية على أساس المعلومات التي تبعث بها الهيئة التنفيذية والمسؤول المعين وعند الإقضاء، لجنة التدقيق، ويمكن القيام بهذه الدراسة مرة واحدة في السنة في حالة وجود لجنة تدقيق.

تبلغ الهيئة التنفيذية، بانتظام، هيئة التداول وعند الإقضاء، لجنة التدقيق بالعناصر الأساسية والإستنتاجات الهامة التي قد تبرز من خلال تقدير المخاطر التي يتعرض لها البنك وتعلق هذه المعلومة، بالأخص، بتوزيع الالتزامات حسب مجموعات الأطراف المقابلة وبمردودية عمليات القرض.

في حالة عدم إشراك هيئة التداول في تحديد الحدود القصوى، يجب على الهيئة التنفيذية إبلاغ هذه الأخيرة وعند الإقضاء، إبلاغ لجنة التدقيق بالقرارات المتخذة في هذا الميدان ويجب على الهيئة التنفيذية أن تبلغ هيئة التداول وهذا، مرة واحدة في السنة على الأقل، بالشروط التي يتم في إطارها التقيد بالحدود القصوى التي تم تحديدها.

تقوم البنوك بإعداد وثائق الإجراءات المتعلقة بأنشطتها المختلفة ويجب أن تتضمن هذه الوثائق، على الأقل، كيفيات التسجيل، المعالجة وإسترداد المعلومات، المخططات المحاسبية وإجراءات الشروع في العمليات، كما تقوم بإعداد مستندات تحدد بدقة الوسائل المخصصة لضمان السير الحسن للمراقبة الداخلية، لاسيما: مختلف مستويات المسؤولية، الإختصاصات المخولة والوسائل المخصصة لسير أنظمة المراقبة الداخلية، القواعد التي تضمن استقلالية هذه الأنظمة، الإجراءات المتعلقة بأمن أنظمة الإعلام والاتصال، وصف أنظمة تقدير المخاطر، وأخيراً وصف أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر.

توضع هذه المستندات تحت تصرف الهيئة التنفيذية، هيئة التداول، مفوضي الحسابات ومفتشي الجهة الوصية وذلك بطلب منهم.

يجب أن تبلغ التقارير، التي تم إعدادها تبعاً للمراقبة التي أجريت بموجب التدقيق في إنتظار وتطابق العمليات، التقييد بالإجراءات وفعالية الأنظمة التي تضمن إنتظام، أمن والتصديق على العمليات المحققة، للهيئة التنفيذية ولهيئة التداول، بطلب من هذه الأخيرة وللجنة التدقيق.


تقوم البنوك، مرة واحدة على الأقل في السنة، بإعداد تقرير أول حول شروط التي تتم في إطارها المراقبة الداخلية. ويحتوي هذا التقرير بالخصوص، على جرد التحقيقات المنجزة والنتائج المستخلصة، لاسيما أهم النقصان المسجلة والإجراءات التصحيحية المتخذة، وصف التعديلات الهامة التي تمت في مجال المراقبة الداخلية خلال فترة المراجعة، وصف شروط تطبيق الإجراءات التي وضعت بالنسبة للنشاطات الجديدة.

كما تقوم البنوك بإعداد وهذا، مرة واحدة في السنة على الأقل، تقرير⁽¹⁾ ثان خاص بتقدير ومراقبة المخاطر التي تتعرض لها، إذ يحتوي هذا التقرير، لاسيما، على العناصر الأساسية وأهم الإستنتاجات التي يمكن أن تترجم عن تقدير المخاطر التي تتعرض لها بالإضافة إلى إنتقاء مخاطر القروض وتحليل مردودية العمليات الإئتمانية، على أن يتم إرسال التقريران، لهيئة التداول، كما يتم تبليغهما للجنة المصرفية ووضعهما تحت تصرف مندوبي الحسابات.

من خلال: مضمون النظام 02-03 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك التجارية نستطيع إعداد الشكل الآتي:

(1) المادة 47 من النظام 02-03 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك.

الشكل: ٤-١ مضمون النظام ٠٢-٠٣ المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك



المصدر: من إعدادنا بناء على المعلومات السابقة

المطلب الرابع: طرق فحص وتقدير أنظمة الرقابة الداخلية:

تعتبر الرقابة الداخلية إحدى مقومات التسيير الداخلي للبنك، فهي تلخص وتوضع من طرف الإدارة في كتيبات أو نشرات، ومتبعتها عند التنفيذ، فمن بين الوسائل التي يستخدمها المدققين للتعرف على النظام المطبق في البنك التجاري، وتقدير مدى كفاءته على ما يلي:

QUESTIONNAIRE	الإستبيان
REMINDER LIST	الملخص التذكيري
NARRATIVE DESCRIPTION	التقرير الوصفي
ORGANIZATION FLOW CHARTS	دراسة الخرائط التنظيمية
ACCOUNTING SYSTEM	فحص النظام المحاسبي

وفيما يلي شرح موجز لكل وسيلة من هذه الوسائل:

1 - الإستبيان:

يضم الإستبيان إستفسارات كتابية تحتوي على الأسس السليمة لما يجب أن تكون عليه الرقابة الداخلية، وتقدم هذه القائمة من الأسئلة إلى مسؤولي المصالح المختلفة، للإجابة عليها وردتها إلى المدقق الذي يقوم بدوره بالتأكد من الإجابات عن طريق الإختيار والعينة، وذلك للحكم على درجة م坦ة النظام المستعمل.

ويتم صياغة الإستبيان⁽¹⁾ بطريقة تسمح بالإجابة بـ نعم، والتي تدل على إيجابية الرقابة الداخلية، في حين الإجابة بـ لا، تدل على ضعف في نظام الرقابة الداخلية، وفي كل الأحوال يشمل الإستبيان الجانب الحسابي، نقاط الضعف والقوة لنظام الرقابة الداخلية، وبالتالي الصدق في الوضعية المالية.

(1) HAMINI.ALLEL, *le contrôle interne et l'élaboration du bilan*, o.p.u, Alger, 2003, p57.

ويتوقف نجاح هذه التقنية على كيفية صياغة الأسئلة، بحيث يجب أن تصاغ بطريقة فنية وبسيطة، ومن مزايا طريقة الإستبيان سهولة التطبيق بالنسبة لمختلف المستويات، ومرونة الأسئلة بما يضمن إبراز معظم خصائص النظام المحاسبي، وتوفير الوقت حيث يستغني المدقق عن إنشاء برنامج جديد لكل عملية تدقيق منفردة، هذا كما تتمتع طريقة الإستبيان بأن المسؤولين لا يعترضون على الرد، حيث ينظرون إليها كجزء من إجراءات التدقيق المعتادة، وهو ما لا يتتوفر في طريقة الإستفسار الشفوي المباشر، حيث قد يعتبر المسؤول أو الموظف نفسه محل إستجواب، يتعدى فيه المدقق حدود صلاحياته، كذلك فإن استخدام الإستبيان سنويا يلفت نظر القائمين بالتدقيق إلى عدم إغفال هذا الأمر سنويا ومراعاة التغيرات التي قد تطرأ عليه بين سنة وأخرى.

وبالرغم من هذه المزايا يشتمل الإستبيان على أنه يقود إلى عدم مراعاة الظروف الخاصة بكل بنك، بسبب كونه موحد للبنوك المختلفة، وهذا يعني أنه لا يدخل التفاصيل الدقيقة لنظام الرقابة بكل بنك، تلك التفاصيل الهامة والضرورية للحكم على م坦ة نظام الرقابة الداخلية.

كذلك فإن وجود الإستبيان قد يقود القائمين عليه من مساعدي المدقق إلى الإكتفاء به وعدم إجراء تفسيرات أخرى قد تستلزمها الظروف.

كما يعاب على الإستبيان غياب الموضوعية في الإجابة وملئ الإستمارة بدون أخذ الوقت الكافي للتفكير، مما يؤثر سلبا على النتائج النهائية.

وللتغلب على هذه العيوب أو التقليل من آثارها، بإمكان المدقق تحضير إستبيانات خاصة بكل نوع معين من الأنشطة، والإبعاد على الإستبيان الموحد، والقيام بمراجعةه وتعديلاته سنويا.

وحتى تزداد هذه الطريقة أكثر فاعلية يجب الأخذ في الاعتبار عند إعدادها عدة نواحي كصياغة الأسئلة، شموليتها لكافة جوانب العملية المراد تقييمها، تحديد المستويات الإدارية ذات العلاقة بموضوع التقييم⁽¹⁾.

(1) عبد الفتاح الصحن وآخرون، *الرقابة والمراجعة الداخلية*، الدار الجامعية، القاهرة، 2004، ص 210.

2- الملخص التذكيري:

يقوم المدقق بوضع قواعد وأسس نظام المراقبة الداخلية السليمة، وذلك دون تحديد أسئلة وإستفسارات كما في الإستبيان.

ومن مزايا هذه الطريقة هي الاقتصاد في الوقت، دون إغفال الأهم من النقاط، أما السلبيات فتتمثل في كونها لا تقود إلى تدوين كتابي لما هو عليه نظام الرقابة، كما أنها لا تطبق على البنك، بالإضافة إلى كون الملخص التذكيري متزوك لكل مدقق على حد يضع الأسس ويقوم بالإجراءات التي يراها مناسبة.

3- التقرير الوصفي:

يقوم المدقق هنا بوصف الإجراءات المتتبعة داخل البنك، لكل عملية من العمليات مع وصف نظام الرقابة والدورة المستندية، وتلائم هذه الطريقة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى حد ما، وبخلص التقرير الوصفي إلى تحديد نقاط الضعف في النظم المستعملة ومحاسبتها، أما عيوبه فيتلاعنه في صعوبة تتبع الشرح المطول لنظام الرقابة، وصعوبة التأكيد من تعطية جميع جوانب نظام الرقابة في هذا التقرير.

وبغية تقييم نظام الرقابة الداخلية للبنك موضوع المراجعة تتبع خطوات الفحص المبدئي، ثم إختبار الالتزام بالإجراءات والسياسات، بعد ذلك القيام بالإختبارات الأساسية، وفي الأخير إعداد التقرير⁽¹⁾.

4- دراسة الخرائط التنظيمية:

وهنا يقوم المدقق بدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية من خلال دراسته للخرائط التنظيمية المستعملة، مثل الخريطة التنظيمية العامة، وخرائط الدورات المستندية لمختلف عمليات البنك، كالقرض وحركة الودائع، ومن عيوب هذه الطريقة هي صعوبة رسماها وإستخلاص درجة م坦ة نظام الرقابة من واقعها، لأن الخرائط تظهر الواقع العادي، أما الإجراءات غير العادية فلا تظهر بالرغم من كونها مهمة لعملية التدقيق في معظم الأحيان Exceptional procedures وحالات.

(1) توماس. و، أمرسون. د، المراجعة بين النظرية والتطبيق، ترجمة حاجج. أ. ح، سعيد. ك. د، دار المريخ للنشر القاهرة، 1989، ص. 367.

5- فحص النظام المحاسبي:

في هذه الطريقة يحصل المدقق على قائمة بالسجلات المحاسبية، وقائمة أخرى بطبيعة المستندات والدورة المستنديّة، ومن خلال تلك القوائم يستطيع الحكم على درجة م坦اه نظام الرقابة، وتتميز هذه الطريقة بأنها ترتكز على الظروف الخاصة بكل بنك ومن الصعوبات بأنها قد تصبح مطلوبة في المنشآت الكبيرة، خاصة إذا قام المدقق بالتحري بخصوص السجلات والدفاتر المحاسبية.

ومما لا شك فيه هو أنه بإمكان المدقق أن يجمع بين وسائلتين أو أكثر من وسائل دراسة وتقييم أنظمة الرقابة، وعليه في جميع الحالات فإن الهدف هو التوصل إلى الحكم على درجة كفاية نظام الرقابة المستعمل بالإعتماد على ما يقدمه النظام المحاسبي.

ومجمل القول أن العيب الأساسي للحكم الشخصي ينحصر في نقص الموضوعية في التقييم، حيث نجد أن نتائج التقييم يعبر عنها وصفيا وإنشائياً، لأن يخرج المدقق بنتيجة تقييم: ممتاز، جيد جداً...، وهناك سبب آخر يساهم في نقص الموضوعية ألا وهو صياغة الأسئلة ذاتها بشكل يؤدي إلى إجابات وصفية وإنشائية.

ولكل ما سبق يحتاج المدقق إلى أداة تحقق له الموضوعية في الحكم على فعالية إستعمال المحاسبة البنكية، في التدقيق والرقابة، ويرى معظم الإقتصاديين والباحثين بأن إستعمال أسلوب الإستبيان يمكن أن يحقق ذلك إذا ما أعطيت قيم لعناصره المختلفة، بحيث تعطي قيمة رقمية لكل إجابة تكون في مجموعها القيمة القياسية للمجال الخاص بها، أما مجموع قيم المجالات فتكون القيمة القياسية، للرقابة كل، وهذه القيم القياسية هي المقام التي تنسب إليه القيم الفعلية المعطاة بمعنى البسط، نتيجة الإستبيان للحكم على درجة فعالية الرقابة، بالإعتماد على ما تقدمه المحاسبة البنكية.

وال المشكلة الرئيسية هنا هي تحديد القيمة المقررة لكل سؤال، إذ تتفاوت هذه الأسئلة في درجة أهميتها من الناحية الرقابية، والسبيل إلى ذلك هو الرجوع إلى الحكم الشخصي، في تعريف الأوزان المختلفة لأسئلة الإستبيان، وقد يكون رد الفعل لمثل هذا أننا بعدنا عن الموضوعية ثانية، ولكن لا يمكن الإستغناء عن الحكم الشخصي، فالتدقيق علم تطبيقي، وهو لذلك لا يمكن أن يكون موضوعياً مئة بالمائة.

ومن الضروري إختيار مدى معيناً من القيم أو النقاط لأسئلة الإستبيان بحيث تتناسب القيمة المقررة لكل سؤال مع أهميته النسبية، فقد يكون هذا المدى من 1 إلى 100 أو من 1 إلى 10، بحيث تعطي القيم الكبيرة، للأسئلة ذات الأهمية النسبية العالية لفعالية إستعمال المحاسبة البنكية، مع مراعاة في صيغة جميع الأسئلة أن تحتمل إحدى إجابتين نعم أو لا فقط، وبعد تعبئة قسم من أقسام الإستبيان خاص بناحية معينة من الرقابة يقوم المدقق بإعطاء القيم المقررة للإجابات بنعم وصفر للإجابات بلا، ثم يتم إستخراج مجموع القيم المعطاة وتنسبه إلى القيمة القياسية للمجال، لنحصل على درجة فعالية إستعمال أداة معينة في الرقابة كما في المعادلة التالية⁽¹⁾:

EFFECTIVENESS INDEX

مجموع القيم المعطاة لأسئلة المجال نتائج الإختبار

$$\text{درجة الفعالية} = \frac{100 \times \text{مجموع القيم المعطاة}}{\text{القيمة القياسية للمجال}}$$

وسنعتمد خلال دراستنا على طريقة الإستبيان رغم سلبياتها.

(1) د/ خالد أمين عبد الله، مرجع سابق ذكره، الطبعة الأولى، 1998، ص174.

المبحث الثالث

الرقابة على المخاطر المصرفية في البنوك التجارية

إن السمة الأساسية التي تحكم نشاط البنوك التجارية هي كيفية إدارة المخاطر والتقليل من حدتها، قدر المستطاع، وهنا يأتي دور الفكر المحاسبي المعاصر من خلال توصيف تلك المخاطر وقياسها⁽¹⁾، والإفصاح عنها بالشكل الذي يمكن مستخدمي القوائم المالية من الحكم على مدى قدرة البنك على إدارة المخاطر والتحكم فيها. ومن ثم تمكين هؤلاء المستخدمين من التنبؤ بالمخاطر الكمية والنوعية التي يمكن أن يتعرض لها البنك التجاري مستقبلاً، وإتخاذ القرارات المناسبة.

وفي الدول التي أصبحت تسمى فيها البنوك بالصناعة مثل فرنسا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أصبحت الإدارة الكمية للمخاطر وظيفة مصرفية رئيسية، لهذا يجب التعرف على المخاطر المختلفة التي تواجه البنك، حتى يمكن التحكم فيها ومراقبتها.

لقد مررت البنوك عبر الزمن بعدة مراحل من التطور سادها التوزيع المباشر للقروض والأموال التي هي تحت تصرف البنك، بغض النظر إلى ما تدره من فائدة وما تتحمله من مخاطرة.

فقد كانت العمليات المصرفية التجارية تقوم أساساً بتجميع الموارد والتسليف، وأدت محدودية المنافسة إلى الركود. وبمرور الزمن أدت موجات التغيير وبعض الأحداث الاقتصادية كإفلاس بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي، إلى الإهتمام بالمخاطر التي تطرق لها الأمين العام لجمعية البنوك والمؤسسات المالية(ABEF)، بضرورة تشكيل لجنة التدقيق مستقلة لدعم الهيكل التنظيمي وتسمح بالأداء الجيد⁽²⁾، هذه الأخيرة التي تقسم إلى الأنواع التالية: المخاطرة الإنتمانية، المخاطرة السوقية، المخاطرة التشغيلية.

(1) طارق عبد العال حماد، موسوعة معايير المحاسبة، عرض القوائم المالية، الدار الجامعية، القاهرة، 2003، ص 398.

(2) JOURNAL EL WATAN, LUNDI 6/6/2005, N 4422, P 04.

المطلب الأول: مفهوم وأنواع المخاطر المصرفية

توجد عدة مفاهيم للمخاطر المصرفية، كما أنها تنقسم إلى مخاطرة إئتمانية، مخاطرة السوقية، المخاطرة التشغيلية، رغم وجود مخاطر أخرى يصعب على البنك التحكم فيها.

مفهوم المخاطرة الإئتمانية:

تعبر المخاطرة الإئتمانية من بين أهم المخاطر التي تواجه البنوك، ففي بعض الحالات تسمى كذلك مخاطرة الإعتماد، كما جاء في المادة الثانية من النظام 03-02 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك:

« هو الخطر الناشئ في حالة عجز طرف مقابل أو أطراف مقابلة تعتبر كمستفيد واحد.»
بمعنى الجهة التي توقع الحصول على القروض من البنك.

لذلك على البنوك أن تسهر على التسبيير الجيد للقروض، وتحسين الرقابة على المخاطرة الإئتمانية.

المطلب الثاني: الرقابة على المخاطرة الإئتمانية في البنوك التجارية

إن سياسة تنمية نشاط الإقراض جاءت لدى البنوك في نهاية سنوات الثمانينيات، وما شهدته من خسائر جسيمة لدى بعض البنوك من أجل استرداد الأموال المقترضة، وعدم الاهتمام بالرقابة الداخلية في تلك الفترة، والدافع إلى تنمية القروض يكون مثير أو له أثر سلبي ذلك حسب درجة المخاطرة، ويرجع السبب الآخر إلى تصريح المخصصات المرتبطة بمحفظة الإقراض التي تؤدي إلى تخفيض ربحية البنك.

ولهذين السببين ألزمت السلطات الرقابية على وضع نظام خاص بالرقابة الداخلية، يكون صارم على المخاطرة الإئتمانية، هذه الأخيرة أصبحت من النقاط المهمة لدى اللجنة المصرفية من خلال التحقيقات لدى البنوك من أجل وضع قواعد جيدة في اختيار المفترضين، ورقابة محكمة على ملفات القرض، أو التطلع إلى معرفة تحديد تكاليف القرض لتقدير الهاشم.

فضمن النظام الجديد 02-03 فإن المخاطرة الإئتمانية لها أساس قانونية، عامة ضمن الرقابة الداخلية، والصرامة في وضع نظام الرقابة الداخلية فيما يخص عمليات الإقراض، يسمح بتسبيير جيد للمخاطر المرتبطة بالنشاط الإقراضي.

١- الصرامة في اختيار المقرضين الجدد:

إن تشكيل ملف الحصول على قرض يسمح لمسير البنك الحصول على معلومات ضرورية فيما يخص التحليل المالي المفصل حول المستفيد أو المقترض، وترتکز هذه الدراسة على قدرته على سداد القرض.

الخطوة الثانية بعد دراسة المخاطر المحيطة بالملف والمركز المالي للمستفيد، يبقى من المهم أن نسلط رقابة داخلية صارمة على متابعة الملفات الممضية، والتي تتتوفر على كل الشروط المطلوبة، ويُسهر المدقق على إظهار المعلومات الضرورية الملخصة في تحليل الوضعية المالية للمقرض أو العميل، معلومات اقتصادية وبالأخص قطاع النشاط، معلومات عن المساهمين، المديرين، وكل ما يتعلق بالإدارة.

هذه الإلزامية مجسدة في النظام البنكي والتي تفرض على البنوك بتكوين ملفات القروض، التي تضم كل المعلومات ذات الطبيعة النوعية والكمية.

ويتمثل دور المدقق في التأكيد من قرار منح القرض، والذي تمت الموافقة عليه بعد دراسة مدققة لوضعية العميل، والسهير على متابعة النظام المعتمد على معايير التحليل الملائمة والمواكبة عبر السنوات، والأهم كذلك هو الرقابة النوعية ومصداقية المعلومات التي تظهر في عملية التحليل، وإختيار المقرضين، بالإعتماد على تحليل أكثر تفصيل وللتحكم في المخاطرة الإنثمانية يقترب على البنوك وضع نظام التقييم الداخلي، وذلك طبعاً بأخذ بعين الاعتبار مختلف المخاطر ومستوياتها، اعتناداً على المعلومات الكمية والنوعية.

إن وضع نظام يسمح للبنك بدقة ووضوح الحكم على وضعية المقترض، ويسمح بوضع جهاز تحكم حول نوعية المخاطر وقياس مدى ملائمة القرارات مع تطور الملفات، فعملية التقييم الداخلي تسهل عملية إتخاذ القرار المتعلق بمنح القروض، كما يسمح التدقيق بتفسير أن تقسيم المهام يتم بطريقة جيدة ومحددة بوضوح، وتوكيل وضع الإستراتيجية للجنة التنفيذية، وعلى المديرين تحقيق نتائج من خلال السياسة المنتهجة بصفة واضحة وشاملة، وعليه فإنطلاقاً من المعلومات المتوفرة يتم إتخاذ القرار بمنح القروض والإستمرار في الإستراتيجية المعتمدة، ومن أجل مزاولة نشاط الإنثمان بصفة جيدة يجب ضمان عدم وجود إلتباس في المهام بين الهيئة التنفيذية وهيئة التداول لأن وجود إلتباس يؤدي إلى صعوبات في التسيير، حيث أن الهيئة التنفيذية تحدد السياسة العامة في النشاط الإقراضي، بينما هيئة التداول تقوم بالتطبيق والمتابعة، بالإضافة إلى وجود وظيفة أخرى

تتمثل في التأكيد من المسؤوليات فيما يخص إتخاذ قرار منح القروض، والذي يعد إنطلاقاً من نظام إداري واضح وفعال.

إن عملية إتخاذ القرار من خلال التنظيم الإداري المعتمد توحّي بوجود نموذجين أو لاهما يعتمد على تنظيم غير مرکزي وهنا تكون الوحدات التشغيلية لها مسؤوليات كبيرة فيما يخص منح القروض الجديدة، وهذا التنظيم يشكل خطر كون أن عدّة أشخاص لهم إمكانية منح القروض، وبأي مبلغ يريدون، بالمقابل فإن التنظيم الإداري يمكن أن يعتمد على تنظيم أكثر مرکزية، بحيث تكون هناك جهة مرکزية تقوم بإتخاذ القرارات، وهذا النوع من التنظيم يتطلب وقت وإجراءات لإتخاذ القرار المناسب، وتماشياً مع الإجراءات والترتيبات الجديدة تقترح طريقة تتلائم وتتنكّف مع خصائص كل بنك لتحقيق من جهة تحليل دقيق ومن جهة أخرى التأكيد من تطبيق القواعد والتشريعات، وتعتبر الصراامة في اختيار وإنقاء العملاء من الشروط الضرورية لتشكيل محفظة الإقراض، تتميز بنوعية جيدة، والمتابعة المستمرة، من خلال فحص الملفات المختلفة.

2- الطرق الحديثة للرقابة على المخاطرة الإنثمانية:

من بين القواعد الرقابية على المخاطرة الإنثمانية أنها ترتكز على التعرّف السريع للعناصر الجديدة وخاصة رد الفعل الآني تجاه التغيرات الجديدة، كما أن إمضاءات المسؤولين على ملفات منح القروض يتطلّب الفحص.

و ضمن إجتماع مسؤولي بنك CNEP-BANQUE وتدخل الرئيس المدير العام الذي أشار إلى ضرورة توفير جهاز تحكم TABLEAU DE BOARD لكل وكالة لكي يسمح بسرعة التعرّف على أداء العمليات، النتائج، وتحقيق الأهداف المسطرة، ويوضع جهاز التحكم باستخدام برنامج DANSYS⁽¹⁾.

إن مساهمة الرقابة الداخلية من خلال الطرق والإجراءات للتحكم في المخاطرة الإنثمانية تكون ضرورية، خاصة للصعوبات التي تواجهها من المنافسة البنكية، بنوعيها المنافسة السعرية والمنافسة غير السعرية.

(1) Flash info, n 08, décembre 2000, SONS NUMEROS DE PAGE.

تعمل هيئة التدقيق على التأكد من مدى إحترام القواعد والإجراءات الموضوعة في العمليات الإقراضية، من أجل تسهيل مهمة هيئة التداول في إتخاذ القرارات الصائبة.

وكلتيجة للرقابة الداخلية لعمليات الإنتمان أنها تعتمد على الإختيار الصارم للمستفيدين الجدد، ومتابعتهم طيلة فترة حياة القرض، وتحديد المخاطر المرتبطة بكل عملية، وتم مراقبة المخاطرة الإنتمانية من خلال إجراءات كلاسيكية متبعة من طرف البنوك، فنظم الحدود تضع سقفاً على المبلغ المقترض لأي عميل واحد أو العديد من العملاء داخل قطاع واحد أو العملاء في منطقة جغرافية واحدة، ويتم إجراء فحص الملفات الإنتمانية بواسطة مسؤولي الإنتمان أو لجان الإعتمادات التي يجب أن تتوصل إلى حد أدنى من الإتفاق قبل إتخاذ القرار بتحمل المخاطرة، ورغم أن مثل هذه الإجراءات وجدت منذ بدأت البنوك تمارس نشاط الإقراض، إلا أن قياس المخاطرة الإنتمانية يثير العديد من القضايا، أو لاها أن الأرصدة المعلقة وقت التخلف عن الدفع لا تكون معلومة مسبقاً، فهي تعادلية فقط بالنسبة للخطوط التي لها جدول زمني للاستهلاك، أما بالنسبة للبعض الآخر مثل المسحوبات على المكشف، فإن الاستعمالات المستقبلية لهذه الخطوط تكون غير معلومة، حيث أن استخدام متزوك ضمن حدود معينة، لمبادرة العميل، ولذلك فإن المبلغ المعرض للمخاطرة في المستقبل والذي من المحتمل أن يفقد في حالة التخلف عن الدفع لا يكون معروفاً في مثل هذه الأحوال.

إن حجم الإنلتزام لا يكفي لقياس المخاطرة ما لم يتم تحديد كم المخاطرة، بمعنى المبلغ الذي يمكن أن يفقد ونوعية المخاطرة أي إحتمال التخلف عن الدفع، وغالباً ما يتم تقدير المخاطرة من خلال التقديرات الترتيبية للديون، وهذه التقديرات تكون داخلية بالنسبة للبنك، أو خارجية عندما تصدر من وكالات التقييم، و يؤدي قياس نوعية المخاطرة في النهاية إلى القياس الكمي لاحتمالية عجز العملاء عن السداد، ومن الواضح أن إحتمال العجز عن السداد ليس من السهل قياسه كمياً، فالبيانات التاريخية عن حالات العجز عن السداد تسمح باللجوء إلى استخدام التقنيات الإحصائية والتحليل، لتصنيف العملاء، فمن بين الطرق المستخدمة هي طريقة "SCORING"⁽¹⁾ التي تعطي عدد العملاء الجيدين، وعدد العملاء غير الجيدين من خلال بيانات عن كل العملاء، والمتمثلة في السن، الدخل الشهري، قطاع النشاط، السكن، الخبرة في مجال العمل، عدد العاملين، العلاقات البنكية، ويتم تمثيل بياني لصنف العملاء الجيدين، ولصنف العملاء غير الجيدين، ليظهر لنا مجال بين نقطتين أي مجال الشك بين عملاء جيدين وأخرين غير جيدين، ويتم اختيار النقطة تفوق مجال الشك.

(1) Sylvie de gousserges, op.cité, 2002, pp 153-154.

لكن هذه الطريقة لها نقصان منها عدم تحديد القيمة المعرضة فعلاً للخسارة فهي تعطي لنا فقط عدد العملاء التي بإمكان البنك منحهم قروض، فمثلاً تتم الموافقة على 200 لعماء جيدين دون الأخذ بعين الإعتبار القيمة التي ستتعرض للخساره.

وبناءً على ذلك ظهرت طرق حديثة لتقدير المخاطرة الإنتمانية باسم التقييم الداخلي، والتقييم الخارجي، وقد أعتمدت من طرف لجنة بازل^(*) في إطار المشروع الذي جاءت به.

فالتقييم الخارجي يتم بالإستعانة بمختصين لمعالجة المعلومات المالية خارج البنك مثل البنك المركزي، وكالات التقييم، أو شركات التأمين على القروض، وتسمى بالطريقة القياسية، ويعتمدتها البنوك بإستخدام تشخيص وضعية المقترض من طرف البنك بإعطاء إحتمال الخسارة من طرف جهات التقدير لمخاطر الإعتماد.

فوكالات التقييم عبارة عن مؤسسات مختصة في تقييم المخاطرة الإنتمانية وذكر من بين هذه المؤسسات ستاند أند بور، موبيز وفيتش IBCA.

حيث تصنف حسب المجموعة AAA بمعنى ذات مركز إنتماني كبير وقدرة كبيرة على السداد، وفي المواجه المحددة، أو Aaa التي تكون أقل جودة من الأولى، ويتم عادة لدى وكالات التقييم التصنيف حسب مدة الإستحقاق، وإحتمال العجز عن السداد، لكل مقترض، وبالتالي سهولة الحصول على القيمة المعرضة فعلاً للخسارة.

أما طريقة التقييم الداخلي أو الطريقة الأساسية، وهنا يتولى البنك تقدير قيمة عجز الطرف المقابل، بإستعمال المعلومات عن العميل كسلسلة تاريخية.

(*) لجنة بازل: متخصصة بالإشراف المصرفي، أنشأت عام 1974، بقرار من طرف محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية الكبرى – G10 ، فهي تقوم بالبحث عن أفضل الطرق لحقيقة توحيد وتنقية الإشراف المصرفي في كل الدول، وبالخصوص في الدول الأعضاء، فأول إتفاقية خصصت للملاءة المصرفية سنة 1988، ثم صدور توصيات بشأن إجراء الرقابة الداخلية الفعالة والمبادئ الأساسية للممارسة هذه الرقابة خلال سبتمبر 1997، ومؤخراً أصدرت مقترح جديد لغاية رأس المال في سنة 2001.

ولهذا جاءت لجنة بازل بنموذج خطبي لتحديد قيمة الخسارة المتوقعة تجاه عميل معين والصيغة هي كالتالي:

$$EL = PD * EAD * LGD \quad \dots \dots \dots \quad (1)$$

حيث تمثل المعلمات:

Expected losses EL: قيمة الخسارة المتوقعة.

Probabilite de defaillance :PD

إحتمال الوقوع في العجز خلال سنة من الاستحقاق.

Exposure at default :EAD

المبلغ المعرض للخسارة.

Loss given default :LGD

ويمثل معدل التغطية المرتبطة بالإعتماد في حالة العجز.

ويكون البنك فقط مطالب بإيجاد إحتمال عجز العميل، وبقيمة المدلوارات كالإستحقاق وأثر التغوييع يتم التحكم فيها من طرف المراقبة الداخلية، ولحساب إحتمال متوسط العجز خلال سنة لعميل ما، يتبنى البنك سلسة تاريخية لإحتمال العجز، بالإعتماد على حساب النسب المالية، وبعض المعلومات النوعية لقطاع النشاط، كفاءة المديرين... أما الطريقة المتقدمة فيتم بناؤها من طرف البنك نفسه ورفعها إلى الجهة الوصية للمصادقة عليها واعتمادها.

(1) PIERRE-YVES THORAVAL, ALAIN DUCHATEAU, *Revue de la stabilité financière*, n° 03, Novembre 2003, p.98.

3- الرقابة على مردودية عمليات الإئتمان:

إن ضعف مردودية القطاع المصرفي وعدم إستمرارية النشاط البنكي يرجع إلى أسباب عدّة منها عدم القدرة على التطور والنمو داخلياً وخارجياً، تراجع نظام التقييم لدى وكالات التقييم، والسبب الرئيسي هو غياب الرقابة على مردودية عمليات الإئتمان⁽¹⁾.

وبحسب التطور الزمني قبل صدور النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك، فإن السلطات الوصية لم تقترح أي نصوص قانونية تعاقب البنوك التي لا تمارس نشاطها التشغيلي بصفة سليمة، على اعتبار أن دور اللجنة المصرفية هو العمل على أداء نشاط البنوك وفق الشروط التشغيلية السليمة.

عملية اختيار أو منح القروض تعتمد على ما تدره من ربحية للبنك، والقيام بالتحليل التكاليف والإيرادات بطريقة شاملة ودقيقة، وذلك نظراً لوجود المنافسة المتنامية التي تتعرض لها البنوك، لذا لابد من اللجوء إلى تخفيض هامشها من أجل المحافظة على الحصة السوقية، والعمل على إثراء السوق بتسهيلات وتنوع في القروض الممنوحة، فمثلاً بعض البنوك تعرض أسعاراً لا تغطي مجموع التكاليف المحتملة لكن تحصل على أرباح من أنشطة أخرى.

زيادة على ظاهرة المنافسة الشرسة تواجه البنوك تحد آخر وهو إقامة نظام خاص يسمح بثبتت هامش ربح مكافئ للعمليات الخاصة بالإئتمان، فالبنوك تعمل على تخصيص أدوات وإجراءات لتحديد التكلفة والإيراد من عمليات الإقراض، وذلك من خلال تحليل التكاليف والإيرادات لاسيما التكاليف المتعلقة بالعمليات التشغيلية والتمويلية، ويكمّن دور المدققين في النظر في مردودية عمليات الإقراض والسهور على استقرار النظام المحاسبي.

لكن ورغم المجهودات المبذولة في مجال اختيار الملفات الجديدة فإن الخطر المعدوم غير موجود في الواقع العملي، هذا ما يفرض على البنك تحديد وبدقة تكلفة التمويل تم تثبيت الهامش المرضي.

(1) Franck DARDENN, *le contrôle interne des établissements de crédit en France, mémoire DESS "BANQUES & FINANCES"* Responsable Pr. Sylvie de COUSSERGUES, Oct. /Nov. 1997, p50.

المطلب الثالث: الرقابة على المخاطرة السوقية في البنوك التجارية

وفقاً للمادة الثانية من النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك، تعرف المخاطرة السوقية على أنها: «الخطر الناشئ عن المعدل، خطر التسوية بم مقابل، وخطر الصرف، خطر السيولة». فمن خلال هذا التعريف فإن مخاطرة السوق هي محصلة لعدة مخاطر يمكن أن تظهر جملة واحدة أو على حدى.

فالمتتبع للأسواق المالية الدولية يجد أنها شهدت تطوراً في خلق منتجات مالية جديدة، لكن هذا التطور يساهم في دخول مخاطرة السوق مثلاً هو الحال بالنسبة لخطر الصرف، المعدل، السيولة. وأمام هذه المخاطر المتعددة والناتجة عن التعاملات في السوق فإن اللجنة المصرفية تهتم بالإشغالات الدولية، وتحسين وضعية البنك لمواجهة المخاطر المرتبطة بعمليات السوق، من خلال وضع نظام رقابة داخلية فعال من أجل السماح والتحكم في المخاطر.

ولعل النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك، أتى لتدعم بنية وقواعد الأمن وتحث البنوك وبصرامة لتسخير مخاطرها، لذلك فمن أجل مواجهة تطور وممارسة الأنشطة السوقية فإن اللجنة المصرفية تبنت نص أكثر تخصيص من أجل إلزام البنك لتحسين قواعد الرقابة الداخلية الخاصة بالأنشطة السوقية.

وبصفة عامة يرتكز نظام الرقابة على تنظيم إداري محكم ودقيق، هذا الأخير يتكون من ثلاث مستويات محددة والتي سبق وأن تطرنا لها في البحث الأول من ذات الفصل، والتي تعنى بها المكتب الخلفي، المكتب المتوسط، رقابة الرقابة.

1- تحديد المخاطرة السوقية:

تعتبر المخاطرة السوقية ذات الأهمية بعد المخاطرة الإئتمانية على اعتبار أن النشاط الإقراضي يمثل الجزء الأكبر من العمل المصرفي، فمن المفيد معرفة وتحديد وبطريقة جيدة المخاطر المتولدة عن العمليات المنفذة في السوق، بالفعل لوضع قواعد الرقابة الداخلية التي تسمح بضمان أمن المعاملات والتحكم في المخاطر وبناء على تعریف المخاطرة السوقية تصنف هذه الأخيرة إلى مخاطرة الصرف، مخاطرة السيولة ومخاطرة المعدل.

1.1 - مخاطرة الصرف:

يمكن تعريف مخاطرة الصرف على أنها الخسارة المترتبة عن تغيير في أسعار العملات، وحسب النظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك وفي مادته الثانية يعرف على أنه:

« الخطر الناشئ ضمن عمليات الصرف لاسيما، خلال الفترة التي تفصل ما بين اللحظة التي لا يمكن فيها الإلغاء من طرف واحد لأمر بدفع أداة مالية، ثم بيعها والإسلام النهائي للأداة التي تم شراؤها.».

والأمثلة على تأثير مخاطرة الصرف عديدة منها اتفاق توريد عملة معينة لأحد العملاء بعد ثلاثة أشهر شرط تثبيت سعر الصرف مسبقاً، فعند حلول لحظة توريد العملة يكون البنك معرض لمخاطرة ألا وهي إنخفاض سعر عملة التوريد، كذلك الشأن بالنسبة لبعض تقنيات التمويل متمثلة في الاعتماد المستدي، فهي لا تعطي تدفق نقدى مباشره لكن بعد مرور فترة معينة وهو ما يعرض البنك لمخاطرة الصرف في حالة إرتفاع عملة التسديد.

وقياس هذه المخاطرة يتم إنطلاقاً من وضعية الصرف التي تفسر بالأرصدة الصافية لإستلامات ومدفوعات الأنشطة المصرفية، ونظراً لوجود مجالات مختلفة لنشاط البنك يمكن مواجهة هذه المخاطرة بتعطية عملية أخرى للتقليل من حدة هذه المخاطرة.

2.1 - مخاطرة السيولة:

تعرف مخاطرة السيولة على أنها مواجهة البنك لطلبات السحب من العملاء، بشكل كبير والتي تجعل البنك يلجأ إلى استخدام إحدى تقنيات التمويل لتلبية السحب المتزايد، وعليه فإن نظام الرقابة الداخلية يعمل على التقييم الجيد للودائع والترقب لمختلف المسحوبات المحتملة من العملاء، وتجنب البنك من الوقوع في مخاطرة السيولة.

3.1 - مخاطرة المعدل:

ترتبط هذه المخاطرة عادة بالتعامل في السوق ما بين البنك، والسوق المالي، وحسب المادة الثانية من النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك تعرف مخاطرة المعدل على أنها:

« الخطر الناشئ في حالة حدوث تغيير في معدلات الفائدة الناتجة على مجموع عمليات الميزانية، وخارج الميزانية.»

من بين المصادر الرئيسية⁽¹⁾ لمخاطرة المعدل هي الإختلال في مدة الإستحقاق بين طرفي الميزانية، وكمصدر آخر الإختلال الممكن أن يكون عند إسناد الاستخدامات والموارد لمعدل متغير في السوق، والمصدر الثالث يتمثل في وجود عقد خيار لعنصر من عناصر الأصول أو الخصوم، فعقد الخيار يعطي لحامله الحق وليس الالتزام لشراء أو بيع في كل الأحوال، مما ينجر عنه تدفق نقدى للأداة المالية. وعقد الخيار هو أداة للتغطية لإحدى طرفى التعامل فعند تاريخ تنفيذ العقد تظهر ثلاثة حالات وهي إما ارتفاع الأسعار أو ثباتها أو إنخفاض الأسعار، لكن في كل الأحوال البنك ملزם بسداد عمولة العقد سواء قام بتنفيذ العقد أو لم ينفذه.

2- الرقابة الداخلية لعمليات السوق:

يتم وضع نظام الرقابة الداخلية لعمليات السوق بطريقة فعالة، من خلال السياسة العامة المنتهجة والتي تكون محددة، ووضع الحدود للمخاطر التي على البنك إحترامها وتقدير الأداء.

ولتحقيق ما سبق يجب توفير الوسائل الضرورية من الموارد البشرية والوسائل التقنية الكافية لتنفيذ السياسة المعتمدة.

على مستوى الموارد البشرية يجب الإهتمام والتركيز على المكتب الخلفي والمتوسط بالدرجة الأولى والتنسيق بينهما، لتسهيل عملية التسجيل والرقابة الضرورية للتحكم الجيد في المخاطر والمقومات الأساسية والنوعية تتلخص في الكفاءة والإتقان للمؤولين، أما عن الأدوات التقنية ترتكز على نظام للمعلومات والتبصير الكفاء، فمن الضروري وضع معلومات صادقة وفعالة، التي تسمح بإعداد الوثائق بصفة صحيحة، دقيقة وشاملة.

ومن بين الأدوات التي تسمح بتقدير مخاطرة السوق هي طريقة:

VAR ^(*) ، والتي تسمح بتحديد القيمة المعرضة فعلاً للخسارة عند القيام بنشاط معين في السوق، وعليه يجب أن يتميز البنك بنوع من الديناميكية والتكيف وفق واقع السوق.

(1) Jean-luc Quemard, Volerie Golitin, *Revue de la stabilité financière*, n 06 Juin 2005, p89.

(*) VAR : القيمة المعرضة للخسارة، يتم حسابها من خلال القيمة الإجمالية للمحفظة السوقية، وتتبع السلسة الزمنية لتطور سعر الصرف، أو المعدل، وباختيار مجال النسبة مثلًا 99.9%， نحصل على أن الخسارة ضمن 99.9%， لن تتعدى قيمة المحفظة السوقية، و 0.1%， سوف تفوق الخسائر قيمة المحفظة السوقية.

3- مخاطرة عدم الملاءة:

تسمى كذلك مخاطرة عدم القدرة على سداد الإلتزامات، مما يؤدي بالبنك إلى الإفلاس والتصفية، وتكون أزمة الحاجة إلى السيولة وعدم نقاء السوق في تمويل البنك، ويعود السبب إلى عدم التحكم الجيد للبنك التجاري في تاريخ إستحقاق الإلتزامات، التي تعتبر كدين يجب سداده خلال مدة معينة، فعلى سبيل المثال الدين المشروطة تستحق بعد ثلاث سنوات، فعند إنتهاء هذه المدة يكون البنك ملزماً بتسديد قيمة الديون، ونظراً لعدم توفر الأموال لدى البنك يقع في حالة عدم القدرة على السداد.

وعملية المراقبة على هذا النوع من المخاطر، يتم بموافقة تاريخ الإستحقاق بين الإلتزامات والموجودات، والمتابعة المستمرة للأصول والخصوم سواء ما تعلق بالتحصيل أو السداد حتى يتتجنب البنك مخاطرة عدم القدرة على السداد.

المطلب الرابع: الرقابة على المخاطرة التشغيلية في البنوك التجارية

يعتبر هذا النوع من المخاطر المصرفية حديثة الاهتمام بالنسبة للهيئات الدولية، بهدف مواجهة البنك لهذه المخاطرة.

فتعربياً حسب المادة الثانية من النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك على أنها:

« الخطر الناجم عن نقص تصميم وتنظيم وتنفيذ إجراءات القيد في النظام المحاسبي وبشكل عام في أنظمة الإعلام الخاصة بمجموعة الأحداث المتعلقة بعمليات البنك.»

فمن خلال هذا التعريف يعود سبب المخاطرة التشغيلية إلى عدم ملائمة أو اختلال في الإجراءات العملية وأنظمة الداخلية، أخطاء الموظفين وقد يتعدى الأمر إلى أحداث خارجية.

تم عملية الرقابة على المخاطرة التشغيلية من خلال المتابعة المستمرة لتطبيق الأنظمة والقواعد المصرفية، وإحترام الحدود القصوى للمخاطرة التشغيلية، اختيار الأشخاص الأكفاء والمؤهلين إلى الأقسام المخصصة، إجراء مراجعة دورية لنظام المعلومات وتجديد الأجهزة المستخدمة، والعمل على إحترام القواعد والنصوص القانونية، فيما يخص إبرام العقد الخاص بعملية معينة.

وتضم المخاطرة التشغيلية عدة جوانب تكون سبب حدوثها وهي:

1-المخاطر البشرية:

ترتبط هذه المخاطر بالعنصر البشري، بمعنى الموارد البشرية المسخرة لأداء النشاط البنكي، من حيث تنفيذ العمليات، إجراء القيود المحاسبية، الترصيد، إعداد القوائم المالية الختامية، وحساب بعض النسب، كما تشمل كذلك المخاطر التي سببها العامل البشري، من الأخطاء والغش وعدم إحترام أدبيات العمل المصرفي، عدم الإختيار الأمثل للموظفين خاصة بالنسبة لبعض الوظائف ذات الأهمية مثل الخزينة مثلا.

2-المخاطر المرتبطة بنظام المعلومات:

ترتبط هذه المخاطر بالعامل التكنولوجي، من أجهزة الإعلام الآلي، البرامج المستعملة لتسير العمليات، نتيجة تقادها أو حدوث عطب، مما يؤدي إلى عرقلة السير الجيد لأنشطة البنك.

3-المخاطر القانونية:

ترتبط هذه المخاطرة بوقوع أي نزاع مع طرف مقابل ناجم عن أي غموض، نقص أو عجز أيا كانت طبيعته، قد ينسب للبنك عملياتها⁽¹⁾.


وخلال دراسة أجرتها الأمانة العامة للجنة المصرفية الفرنسية أن الخسائر المتحملة على عائق البنك في إطار المخاطرة التشغيلية إلى أكثر من 200 مليار أورو خلال الفترة 1980 إلى سنة 2000، كما أجرت مجموعة إدارة المخاطر للجنة بازل توحى وأن 89 بنك كعينة، تحملت ما يزيد عن 4700 حادثة تشغيلية، بقيمة تشغيلية أكثر من 7.8 مليار أورو سنة 2001، لهذا حثت لجنة بازل عن أهمية ضمان التغطية لهذه المخاطرة⁽²⁾.
ويمكن تلخيص أهم المخاطر المصرفية في الشكل الآتي:

(1) المادة الثانية من النظام 02-03 المتضمن نظام الرقابة الداخلية للبنوك.

(2) www.banque-france.fr/fr/publication/telebchar/superv-banc/cd/2002/etude1-pdf.pdf. (25/08/2005,9:51).

أنواع المخاطر المصرفية

الشكل: 5-1



المبحث الرابع

نظرة وصفية لمن وکالة البنك الخارجي الجزائري

(وکالة 39 بالخروب)

سنحاول خلال هذا المبحث إعطاء صورة وصفية عن إحدى وكالات البنك الخارجي الجزائري، الكائن مقرها بالخروب من أجل معرفة عملية التسيير والتنظيم الداخلي، ثم عملية الرقابة على المخاطر التي تواجهها الوكالة، بالإعتماد على أسلوب الاستبيان.

المطلب الأول: التعريف بالوكالة 39 بالخروب

بدأ البنك الخارجي الجزائري نشاطه في أول أكتوبر 1967، إثر قيام الدولة بتأميم القطاعات المهمة، وعلى رأسها الجهاز المصرفي الذي لا يزال يشهد إصلاحات، وكعينة إخترنا إحدى وكالات البنك الخارجي الجزائري، وهي وكالة 39 بالخروب، التي إنطلقت في النشاط بداية من سنة 1983، أي أنها تنشط منذ قرابة ثلاثة وعشرون سنة.

تعود ملكية هذه الوكالة إلى القطاع العمومي (الدولة)، والسمة الملاحظة أن البنوك العمومية غير معرضة للإفلاس بتاتا، على اعتبار أن التمويل يكون من الخزينة العمومية مباشرة في حالة تحقيق خسائر، وهذا يختفي المفهوم الاقتصادي للنشاط البنكي.

يقدر رأس المال الاجتماعي الخاص بالوكالة بـ: 2450000000 دينار جزائري، لسنة 2004-2005، وهذه القيمة محتملة الزيادة نظراً للقوانين الصادرة من بنك الجزائر، ويتم الرفع من رأس المال الاجتماعي عن طريق الأرباح المحققة سنوياً والمقدمة مناصفة بين رأس المال الاجتماعي، والإحتياطيات القانونية.

يشتغل بالوكالة 38 موظف بالإضافة إلى المدير، وتمتلك 20 جهاز للحاسوب الآلي مجهزه ببرامج خاصة بكل مصلحة أو قسم، تربع الوكالة على طابقين:

الطابق الأرضي: ويشمل

Service d' exploitation	مصلحة الاستغلال
Service de caisse	مصلحة الصندوق
Service étranger devises	مصلحة الخارجية
Service de comptabilité	مصلحة المحاسبة

الطابق الأول: ويشمل

Directeur d' agence	مدير الوكالة
Secrétariat de directeur	أمانة المدير
Service de gestion administratif	مصلحة التسيير الإداري
Service Secrétariat aux engagement	مصلحة أمانة التعهدات
Standard	محول هاتفي

الوكالة مصنفة ضمن الصنف الثاني بالإعتماد على منطقة النشاط وجلب الموارد المالية.

1 - الهيكل التنظيمي للبنك:

إن الهيكل التنظيمي للوكالة هو كالتالي:

الهيكل التنظيمي لوكالة BEA :



2- محتويات الهيكل التنظيمي:

بناء على الهيكل التنظيمي للوكلالة فهي تحتوي على:

- 1- مكتب خاص بمدير الوكالة: يقوم مدير الوكالة بالمصادقة على مختلف الوثائق البنكية، عقد اجتماعات دورية، إستثنائية، والرقابة على العمليات الداخلية والمصالح المختلفة.
- 2- الأمانة العامة: تقوم الأمانة العامة بالإستقبال والحفظ على مختلف الوثائق البنكية.
شبه البنكية: تعتبر شبه البنكية ملحقة بالأمانة العامة، وتضم العمال المشرفين على النظافة، الحراس، والسائق.
- 3- مركز المحاسبة: ويتمثل الدور الرئيسي لمركز المحاسبة في جمع الوثائق والمعلومات المحاسبية، القيام بالدراسة والتدقيق للحسابات، اللجوء إلى التعديل والتسوية إن تطلب الأمر ذلك، ثم إرسال تلك الوثائق إلى المديرية العامة بالجزائر، ويشرف على مركز المحاسبة موظفين إثنين.
- 4- مصلحة التسيير الإداري والرقابة: ويتمثل دورها في الإشراف على الوسائل والأدوات، صيانة وسائل الإعلام الآلي، والعمل الإداري والرقيبي.
- 5- مصلحة أمانة التعهدات: ويتمثل دورها في إدارة التعهدات الممنوحة والمستلمة، القيام بجمع الموارد المالية، والعمل على حل النزاعات بين العملاء والوكالة، أو أطراف أخرى في قسم خاص بالمنازعات.
- 6- مصلحة العلاقات مع العملاء: ويتمثل دورها في جلب الودائع على اختلاف أنواعها، ومنح التسهيلات والقروض من خلال الدراسة المالية والتقنية لتمويل مشروع معين (الدراسة الكمية والنوعية).
- 7- مصلحة الصندوق: ويتمثل دورها في تحصيل الشيكات، إدخال الأموال، وغيرها من العمليات ذات الطابع النقدي.
- 8- مصلحة عمليات التجارة الخارجية: يتجلّى دورها في تسهيل عمليات التصدير والإستراد للسلع من الخارج، من خلال تقنيات التمويل الخارجي.

المطلب الثاني: الرقابة على المخاطر المصرفية داخل الوكالة

لقد نص النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك في مادته الثانية على مختلف المخاطر الممكن أن تواجه البنك والتي سبق ذكرها ضمن المبحث الرابع من الفصل الثالث والمتمثلة في مخاطرة الإنتمان، مخاطرة السوق، مخاطرة التشغيلية، لاسيما الأنظمة المتعلقة بتقدير وتحليل المخاطر وأنظمة الخاصة بمراقبتها والتحكم فيها.

في المادة 16 من نفس النظام نصت على عملية التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات سواء المتضمنة في حسابات الميزانية، خارج الميزانية وحسابات النتائج، والمعلومات الواردة في الملحق الناتجة عن المحاسبة، وذلك بإعادة تشكيل مجموع العمليات حسب التسلسل الزمني، إثبات كل معلومة بفضل وثيقة أصلية يمكن من خلالها الرجوع إلى المستند التأييري.

أما في المادة 24 من نظام اختيار مخاطر القروض فيعتمد على الضمانات المحصل عليها، وتحليل محيط المؤسسات بأخذ بعين الاعتبار الوثائق المحاسبية لهذه المؤسسات، كما يدرج معيار المردودية من خلال عملية التحليل التقديرية للأعباء والنواتج بأكبر قدر من الشمولية، كما يتلزم البنك في المادة 29 بوضع نظاماً لتقدير مخاطر الإنتمان المترتبة عن عجز طرف مقابل.

ضمن المادة 31 والتي تخص نظام تقدير مخاطر السوق تنص على عدم توفر طريقة للتقييم، لذلك يجب على البنك القيام بتنبؤية مخاطر السوق من خلال متابعة العمليات المحققة في الأسواق لحسابها الخاص عن طريق التسجيل اليومي لعمليات الصرف، وكذا العمليات المتعلقة بمحفظة تحويل أوراقها المالية.

كما نصت المادة 32 على إنتظار البنك لصدور نصوص متعلقة بتقدير وتغطية مخاطر المعدل، ومخاطر التسديد وضبط مراحل التسديد.

1- معالجة المخاطر المصرفية داخل الوكالة:

بعد إستجوابنا للمسؤول عن مصلحة التسيير الإداري توصلنا إلى أن:

وكلة البنك الخارجي الجزائري تتعرض للمخاطرة الإنتمانية فقط وذلك بتقديم فروض للعملاء، وبعد مرور مدة معينة يتبين أن صاحب القرض عاجز عن سداد القرض والفوائد المترتبة عليه، في هذه الحالة تصبح الوكالة في نزاع مع المقترض وتطرح القضية أمام العدالة فإذا لم يتم تحصيل القرض

يقوم المكلف بالمحاسبة بإدراج قيمة القرض ضمن المستحقات المشكوك في تحصيلها، ثم ترسل إلى المديرية الجهوية بعدها إلى المديرية العامة.

ومن أجل تقديم قرض معين تتقيد الوكالة بقف محدد من طرف المديرية العامة وفق جدول معين بحيث إذا تجاوزت قيمة القرض السقف المحدد ترسل الملف إلى المديرية الجهوية ثم إلى المديرية العامة للنظر في ملف طلب القرض.

فيما يتعلق بمردودية عمليات القروض فالوكالة تطبق معدل للفائدة على القروض يفوق معدل الفائدة على الأموال المودعة لتحقيق هامش ربح بالإضافة إلى العمولات المتأتية من الحصول على دفاتر الشيكات، والفوائد المتأتية من منح أموال لعميل صاحب وديعة قبل تاريخ استحقاقها، الرسم على القيمة المضافة الذي يتحمله العميل، ليتم تجميع قيمة الرسم على القيمة المضافة وإرسالها إلى الخزينة وذلك كل 21 من الشهر، وهناك الرسم على القيمة المضافة مسترجعة مثل إدخال تجهيز جديد إلى الوكالة فيتم إسترجاعها من الخزينة.

كما أن الوكالة قامت بإدخال نظام جديد لدراسة قبول أو رفض ملفات القروض "SCORING" وهي طريقة فرنسية تخص قروض الاستثمار إلا في بعض الحالات تتعدى إلى قروض الإستغلال وهي حالة نادرة.

هذا النظام عبارة عن برنامج مصمم على صفحات EXEL، يتطلب إدخال معطيات عن المقترض تتمثل في بيانات خاصة بالميزانيات المحاسبية والمتعلقة بثلاث سنوات المتالية على الأقل كذلك مدة القرض الذي سيحصل عليه، والشرط الأساسي أن تكون بيانات فعلية معتمدة من طرف مصلحة الضرائب، تثبت بأن صاحب القرض قام فعلاً بنشاط تجاري أو صناعي معين لسنوات الثلاث وله رأس مال معين، وإستطاع تحقيق نتائج إيجابية أو سلبية.

يتكون البرنامج من صفحات تضم كلا منها:

الصفحة الأولى: وتحمل هذه الصفحة إسم ولقب وعنوان المقترض ورقم مميز...، بالإضافة إلى خانة لمدير الوكالة وأخرى لمسؤول القرض.

الصفحة الثانية: وفي هذه الصفحة يتم التعريف بالمقترض بتحديد قيمة القرض الذي سيحصل عليه، النشاط الذي يزاوله، تاريخ فتح حساب بنكي، فإذا كانت مؤسسة يتم تحديد الشكل القانوني والقيام بالدراسة الداخلية للمؤسسة.

الصفحة الثالثة: يتم تحديد النشاط الممارس بالضبط فيما يخص الوضعية التجارية والمعاملات الخارجية، والقيام بالمعاينة.

الصفحة الرابعة: تحمل طبيعة القطاع سواء كان صناعي أو تجاري أو خدمي.

الصفحة الخامسة: تحمل وسائل الإستغلال التي بحوزة المؤسسة من عقارات، آلات، الموارد البشرية، بالإضافة إلى ضرورة التأكيد من التأمين على الوسائل.

الصفحة السادسة: مقارنة الحسابات بالنسبة للسنوات الماضية سواء بالإرتفاع أو الإنخفاض.

الصفحة السابعة: تحمل التطور التاريخي لتعامل المقرض مع الوكالة.

الصفحة الثامنة: تحديد طبيعة القروض سواء كانت طويلة المدى، إستغالية أو إستثمارية.

الصفحة التاسعة: دراسة الخزينة بالتعرف على احتياجات المؤسسة من الأموال خلال فترة معينة من النشاط.

الصفحة العاشرة: تحويل الميزانيات المحاسبية إلى ميزانيات مالية والتي تعكس الحقيقة أو بمثابة بيانات حقيقة، وجدول حسابات النتائج.

وبعد إدخال كل هذه البيانات المتعلقة بالمقرض تكون مرحلة تصنيف القرض ضمن:

A: ملف مقبول من الدرجة الأولى

B: ملف مقبول من الدرجة الثانية.

C: ملف يحتاج إلى دراسة سمعة العميل وأقدميته في التعامل مع الوكالة.

D: ملف مرفوض تماماً.

وبعد الموافقة على منح القرض يطلب من العميل تقديم الضمانات الضرورية.

فهذه الطريقة تعتبر كأدلة تساعد الوكالة على السرعة في معالجة ملفات الإقراض، ويحصل كل مقرض على رقم معين يسمح بالتأكد من أنه لم يحصل على أي قرض من بنك آخر، أو لم يقدم شيكات بدون رصيد، فإذا قام بذلك يرسل ملف المقرض إلى مركزية المخاطر لدراسة وضعيته وإبلاغ البنوك بعدم تقديم قروض لهذا العميل.

فيما يتعلق بمخاطر السوق فالوكالة تقوم بتطبيق أسعار الصرف حسب البورصة الأجنبية المحددة من طرف البنك المركزي، دون أي تغيير بمعنى لا تتحمل أي مخاطرة، كذلك فيما يتعلق بمخاطرة المعدل ومخاطرة السيولة فالوكالة لا تتحمل أي مخاطرة.

فيما يتعلق بالمخاطر التشغيلية فهي غير مدرجة أو لم تصل بعد إلى مسؤولي الوكالة، فالمخاطر التشغيلية تنقسم إلى مخاطر ناجمة عن العنصر البشري، نظام المعلومات، المخاطر القانونية.

إن دور المحاسبة يتمثل في كونها تتبع التطورات التاريخية والتسجيل اليومي للعمليات سواء ما تعلق بالإقراءات أو غيره في سجلات أو دفاتر تمكنا من الرجوع إليها متى إقتضى الأمر ذلك وبالتالي نستطيع الحصول على سلسلة زمنية لغيرات معدل الفائدة التي تسمح ببناء نموذج داخلي للتحكم والتقليل من مخاطرة المعدل وكذلك الأمر لمخاطرة الصرف، كما تقييد المحاسبة في تجنب أخطاء السنوات السابقة بالرجوع إلى المستندات المتعلقة بالمستحقات المشكوك في تحصيلها، إلا أن الوكالة عمومية وبالتالي يكون عنصر المخاطرة ليس له أهمية كبيرة.

ولتدعيم دراستنا قمنا بإعداد إستماراة أسئلة موجهة إلى المسؤولين عن الوكالة.

2- عرض وتحليل نتائج الإستقصاء

لمعرفة آراء موظفي الوكالة، قمنا بإجراء استجواب للمشرفين على المركز المحاسبي بالوكالة، وكذلك المديرية الجهوية للبنك الخارجي الجزائري، يعتبر اختيار العينة محدود، نظراً لعدم قدرتنا على إمكانية زيادة حجم العينة، وقد تمأخذ عينة شملت 14 فرد وقد أجرينا معهم لقاء حيث تم طرح أسئلة الإستقصاء، وتعتبر عينة الدراسة التي تخدم موضوع بحثنا كانت العينة العشوائية، من المجتمع الأصلي المكون من 20 موظف، والجدول الآتي يبين توزيع الموظفين حسب المجتمع الأصلي وحسب العينة:

الجدول 2-7 توزيع الموظفين حسب المجتمع الأصلي وحسب العينة

الموظف	العدد	% المجتمع الكلي	العينة الماخوذة	% بالنسبة للفئة
المحاسب الرئيسي	1	5	1	5
مساعد المحاسب	1	5	1	5
أمين الصندوق	2	10	2	10
أمين التعهادات	4	20	2	10
رئيس العمليات الخارجية	6	30	4	20
رئيس مصلحة المراقبة	6	30	4	20
المجموع أو النسبة	20		14	70

1.2 - إستماراة الأسئلة المتعلقة بدرجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق

والرقابة:

تم إعداد الأسئلة بشكل أولي، ثم قمنا بتعديل بعض الأسئلة بناء على دراسة النتائج الأولية، ثم طبقنا الإستماراة بمقابلة كل موظف، وطرح الأسئلة عليهم مباشرة. (انظر الملحق 05).

2- نتائج الأسئلة:

بعد جمع الإجابات عملنا على تحليلها، وحصلنا على النتائج الآتية:

1- مجموع الأسئلة تم فهمها بطريقة تختلف من موظف إلى آخر.

2- فيما يخص الأسئلة الخاصة بالإعتبارات العامة تحصلنا على نفس الإجابات لكل الموظفين، رغم التحفظ لبعض الأسئلة على اعتبار أنها ليست من صلاحيات الوكالة التصريح بها، رغم تداولها في النشاط البنكي، مثل توفر مخطط محاسبي، توفر مدقق داخلي طبقاً للنظام

02- المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

3- إضافة إلى معايير اختيار المراقبين الداخليين للبنك ضرورة توفر الأقدمية في النشاط البنكي، والتعيين يتم على مستوى المفتشية البنكية.

4- فيما يتعلق بالنظام الداخلية فهناك تحفظ للإجابة على بعض الأسئلة، مثل:

هل يوجد نظام محاسبي معتمد ومكتوب؟

للإشارة فإن النظام المحاسبي يمثل الجزء المحرك للنشاط البنكي.

5- من بين الطرق المستعملة لتقدير المخاطر الطريقة الكلاسيكية للسقوف الإنتمانية، طريقة "SCORING" لتصنيف العملاء، وتبقى بقية الطرق منصوص عليها ضمن التنظيمات.

6- عدم الفهم لبعض الأسئلة مثل:

هل يتم إستعمال التنويع لتخصيص الموارد على الإستخدامات؟

والمثال على ذلك تقديم قروض لعدة مؤسسات تنشط ضمن قطاعات مختلفة.

7- فيما يتعلق بإعداد القوائم والتقارير المالية فقد كانت كل الإجابات بنعم، هذا ما يدل على أن القوائم والتقارير المالية تمثل ملخصات شاملة لنشاط البنك يتم إعتمادها لدى الأطراف المهمة: مصلحة الضرائب، المديرية الجهوية، الجهة الوصية، المودعين، والمقرضين.

8- فيما يخص عرض جدول خارج الميزانية وكانت الإجابة بتحفظ نظراً لكون النشاط المتعلق بالإلتزامات يتطلب السرية المصرفية.

9- فيما يتعلق بجدول حسابات النتائج كذلك تعتبر إجابات كافية ومعبرة، رغم التحفظ فيما يخص العائد على حقوق الملكية على اعتبار البنك عمومي وبالتالي المساهم الوحيد هو الدولة، لذلك يتعدد قياس مؤشر (ROE) أو مقارنته.

يمكن تلخيص نتائج الإجابات في الجدول الآتي:

نتائج الإجابات عن الأسئلة بال نقاط

الجدول 2-8

الموظف	العدد	الإجابات بـ: نعم	الإجابات بـ لا	عدم الإجابة
المحاسب الرئيسي	1	187	80	5
مساعد المحاسب	1	187	80	5
أمين الصندوق	2	140	130	2
أمين التعهادات	2	160	103	9
رئيس العمليات الخارجية ومساعديه	4	100	100	72
رئيس مصلحة المراقبة ومساعديه	4	170	100	2
المجموع	14	944	593	95

وبصفة عامة نخلص إلى حساب درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة
بإعتماد على الصيغة السابقة :

مجموع القيم المحصل عليها والمعطاة للأجابة بنعم

$\times 100$ ومنه فإن: _____

مجموع القيم الكلية المعتمدة في الدراسة

$$\text{درجة الفعالية} = \frac{944}{272 \times 6} = \frac{100}{57.84} = 100\%$$

وبالتالي نستطيع القول أن للمحاسبة البنكية دور فعال في عملية التدقيق والرقابة، لا يمكن الإستغناء عنها في إظهار النتائج والمركز المالي للبنك التجاري، وهو ما يثبت الفرضية التي قمنا بطرحها في دراستنا.

من خلال ما سبق نصل إلى أن عملية التدقيق والرقابة تعتمد بالأساس على التنظيم الداخلي ومستويات المسؤولية، ومدى التحكم في مراحل التسجيل المحاسبي، لإعداد القوائم المالية الختامية، والتحكم في المخاطر المصرفية المختلفة التي ألمت البنوك التجارية ضمن النظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك التجارية بإقامة أنظمة خاصة بها من أجل التقليل من حدتها إن لم نقل تجنبها، وهنا يبدو جليا دور تقنية المحاسبة البنكية كأداة قياسية لمختلف العمليات التي يقوم بها البنك التجاري، من أجل القيام بعملية التدقيق والرقابة والحكم على نجاعة إستعمال هذه الأداة.

حاولنا من خلال إعطاء نظرة وصفية لوكالة البنك الخارجي الجزائري 39/ بالخروب معرفة عمليات التسيير الداخلي، وعرض كيفية مواجهة أهم المخاطر المصرفية وفي مقدمتها المخاطرة الإئتمانية، نظراً لتركيز تعامل البنك في هذا النوع من النشاط، وإهمال مخاطر المعدل والصرف حتى مخاطرة السيولة من طرف الوكالة، هذه الأخيرة تؤثر سلباً على أداء البنك، ولقد اعتمدنا على أسلوب الاستبيان لتحديد درجة فعالية المحاسبة البنكية كأداة للرقابة والتدقيق في البنوك سعياً من وراء ذلك الإجابة على إشكالية بحثنا.

فجد بالرغم من كل المجهودات المبذولة من أجل إصلاح الجهاز المصرفي تبقى غير كافية، وكما يبدو عدم الاهتمام بوضع هيئة خاصة ومستقلة داخل البنك تقوم بعملية التدقيق والرقابة، والإكتفاء فقط بإجراءات التصحيح والتعديل على مستوى مركز المحاسبة بالوكالة، لكن في غضون السنوات المقبلة سيتم وضع نظام خاص للرقابة والتدقيق الداخلي.

الفصل الرابع

دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري

وكالة 39/ بالخروب

المبحث الأول: التعريف بـ وكالة 39/ بالخروب

المبحث الثاني: الرقابة على المدابر المصرفية داخل الوكالة

المبحث الأول:

التعريف بالوكالة 39/ بالخروب

بدأ البنك الخارجي الجزائري نشاطه في أول أكتوبر 1967، إثر قيام الدولة بتأميم القطاعات المهمة، وعلى رأسها الجهاز المصرفي الذي لا يزال يشهد إصلاحات، وكونه اختارنا إحدى وكالات البنك الخارجي الجزائري، وهي وكالة 39/ بالخروب، التي إنطلقت في النشاط بداية من سنة 1983، أي أنها تنشط منذ قرابة ثلاثة وعشرون سنة.

تعود ملكية هذه الوكالة إلى القطاع العمومي (الدولة)، والسمة الملاحظة أن البنوك العمومية غير معرضة للإفلاس بتاتاً، على اعتبار أن التمويل يكون من الخزينة العمومية مباشرة في حالة تحقيق خسائر، وهنا يختفي المفهوم الاقتصادي للنشاط البنكي.

يقدر رأس المال الاجتماعي الخاص بالوكالة بـ: 24500000000 دينار جزائري، لسنة 2004-2005، وهذه القيمة محتملة الزيادة نظراً للقوانين الصادرة من بنك الجزائر، ويتم الرفع من رأس المال الاجتماعي عن طريق الأرباح المحققة سنوياً والمقدمة مناصفة بين رأس المال الاجتماعي، والإحتياطيات القانونية.

يشتغل بالوكالة 38 موظف بالإضافة إلى المدير، ومتلك 20 جهاز للحاسوب الآلي مجهز ببرامج خاصة بكل مصلحة أو قسم، تتربع الوكالة على طابقين:

الطابق الأرضي: ويشمل

Service d' exploitation	مصلحة الاستغلال
Service de caisse dinards	مصلحة الصندوق
Service étranger devises	مصلحة الخارجية
Service de comptabilité	مصلحة المحاسبة

الطابق الأول: ويشمل

Directeur d'agence	مدير الوكالة
Secrétariat de directeur	أمانة المدير
Service de gestion administratif	مصلحة التسيير الإداري
Service Secrétariat aux engagements	مصلحة أمانة التعهادات
Standard	محول هاتفي

الوكالة مصنفة ضمن الصنف الثاني بالإعتماد على منطقة النشاط وجلب الموارد المالية.

1 - الهيكل التنظيمي للبنك:

إن الهيكل التنظيمي للوكالة هو كالتالي:

الهيكل التنظيمي لوكالة BEA :



2- محتويات الهيكل التنظيمي:

بناء على الهيكل التنظيمي للوكلة فهي تحتوي على:

- 1- مكتب خاص بمدير الوكالة: يقوم مدير الوكالة بالمصادقة على مختلف الوثائق البنكية، عقد إجتماعات دورية، إستثنائية، والرقابة على العمليات الداخلية والمصالح المختلفة.
- 2- الأمانة العامة: تقوم الأمانة العامة بالإستقبال والحفاظ على مختلف الوثائق البنكية.
شبه البنكية: تعتبر شبه البنكية ملحقة بالأمانة العامة، وتضم العمال المشرفين على النظافة، الحراس، والسائق.
- 3- مركز المحاسبة: ويتمثل الدور الرئيسي لمركز المحاسبة في جمع الوثائق والمعلومات المحاسبية، القيام بالدراسة والتدقيق للحسابات، اللجوء إلى التعديل والتسوية إن تطلب الأمر ذلك، ثم إرسال تلك الوثائق إلى المديرية العامة بالجزائر، ويشرف على مركز المحاسبة موظفين إثنين.
- 4- مصلحة التسيير الإداري والرقابة: ويتمثل دورها في الإشراف على الوسائل والأدوات، صيانة وسائل الإعلام الآلي، والعمل الإداري والرقيبي.
- 5- مصلحة أمانة التعهدات: ويتمثل دورها في إدارة التعهدات الممنوحة والمستلمة، القيام بجمع الموارد المالية، والعمل على حل النزاعات بين العملاء والوكالة، أو أطراف أخرى في قسم خاص بالمنازعات.
- 6- مصلحة العلاقات مع العملاء: ويتمثل دورها في جلب الودائع على اختلاف أنواعها، ومنح التسهيلات والقروض من خلال الدراسة المالية والتقنية لتمويل مشروع معين (الدراسة الكمية والنوعية).
- 7- مصلحة الصندوق: ويتمثل دورها في تحصيل الشيكات، إدخال الأموال، وغيرها من العمليات ذات الطابع النقدي.
- 8- مصلحة عمليات التجارة الخارجية: يتجلى دورها في تسهيل عمليات التصدير والإستراد للسلع من الخارج، من خلال تقنيات التمويل الخارجي.

المبحث الثاني:

الرقابة على المخاطر المصرفية داخل الوكالة

لقد نص النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك في مادته الثانية على مختلف المخاطر الممكن أن تواجه البنك والتي سبق ذكرها ضمن المبحث الرابع من الفصل الثالث والمتمثلة في مخاطرة الإنتمان، مخاطرة السوق، مخاطرة التشغيلية، لاسيما الأنظمة المتعلقة بتقدير وتحليل المخاطر وأنظمة الخاصة بمراقبتها والتحكم فيها.

ففي المادة 16 من نفس النظام نصت على عملية التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات سواء المتضمنة في حسابات الميزانية، خارج الميزانية وحسابات النتائج، والمعلومات الواردة في الملحق الناتجة عن المحاسبة، وذلك بإعادة تشكيل مجموع العمليات حسب التسلسل الزمني، إثبات كل معلومة بفضل وثيقة أصلية يمكن من خلالها الرجوع إلى المستند التأسيسي.

أما في المادة 24 من نظام إختيار مخاطر القروض فيعتمد على الضمانات المحصل عليها، وتحليل محيط المؤسسات بأخذ بعين الاعتبار الوثائق المحاسبية لهذه المؤسسات، كما يدرج معيار المردودية من خلال عملية التحليل التقديرى للأعباء والنواتج بأكبر قدر من الشمولية، كما يلتزم البنك في المادة 29 بوضع نظاماً لنقدير مخاطر الإنتمان المترتبة عن عجز طرف مقابل.

ضمن المادة 31 والتي تخص نظام تقدير مخاطر السوق تنص على عدم توفر طريقة للتقييم، لذلك يجب على البنك القيام بتغطية مخاطر السوق من خلال متابعة العمليات المحققة في الأسواق لحسابها الخاص عن طريق التسجيل اليومي لعمليات الصرف، وكذا العمليات المتعلقة بمحفظة تحويل أوراقها المالية.

كما نصت المادة 32 على إنتظار البنك لصدور نصوص متعلقة بتقدير وتغطية مخاطر المعدل، ومخاطر التسديد وضبط مراحل التسديد.

1- معالجة المخاطر المصرفية داخل الوكالة:

بعد إستجوابنا للمسؤول عن مصلحة التسيير الإداري توصلنا إلى أن:

وكلة البنك الخارجي الجزائري تتعرض للمخاطرة الإنتمانية فقط وذلك بتقديم قروض للعملاء، وبعد مرور مدة معينة يتبين أن صاحب القرض عاجز عن سداد القرض والفوائد المترتبة عليه، في هذه الحالة تصبح الوكالة في نزاع مع المقترض وتطرح القضية أمام العدالة فإذا لم يتم تحصيل القرض

يقوم المكلف بالمحاسبة بإدراج قيمة القرض ضمن المستحقات المشكوك في تحصيلها، ثم ترسل إلى المديرية الجهوية بعدها إلى المديرية العامة.

ومن أجل تقديم قرض معين تتقيد الوكالة بقف محدد من طرف المديرية العامة وفق جدول معين بحيث إذا تجاوزت قيمة القرض السقف المحدد ترسل الملف إلى المديرية الجهوية ثم إلى المديرية العامة للنظر في ملف طلب القرض.

فيما يتعلق بمردودية عمليات القروض فالوكالة تطبق معدل للفائدة على القروض يفوق معدل الفائدة على الأموال المودعة لتحقيق هامش ربح بالإضافة إلى العمولات المتأتية من الحصول على دفاتر الشيكات، والفوائد المتأتية من منح أموال لعميل صاحب وديعة قبل تاريخ استحقاقها، الرسم على القيمة المضافة الذي يتحمله العميل، ليتم تجميع قيمة الرسم على القيمة المضافة وإرسالها إلى الخزينة وذلك كل 21 من الشهر، وهناك الرسم على القيمة المضافة مسترجعة مثل إدخال تجهيز جديد إلى الوكالة فيتم إسترجاعها من الخزينة.

كما أن الوكالة قامت بإدخال نظام جديد لدراسة قبول أو رفض ملفات القروض "SCORING" وهي طريقة فرنسية تخص قروض الاستثمار إلا في بعض الحالات تتعدى إلى قروض الإستغلال وهي حالة نادرة.

هذا النظام عبارة عن برنامج مصمم على صفحات EXCEL، يتطلب إدخال معطيات عن المقترض تتمثل في بيانات خاصة بالميزانيات المحاسبية وال المتعلقة بثلاث سنوات المتالية على الأقل كذلك مدة القرض الذي سيحصل عليه، والشرط الأساسي أن تكون بيانات فعلية معتمدة من طرف مصلحة الضرائب، تثبت بأن صاحب القرض قام فعلاً بنشاط تجاري أو صناعي معين لسنوات الثلاث وله رأس مال معين، وإستطاع تحقيق نتائج إيجابية أو سلبية.

يتكون البرنامج من صفحات تضم كلا منها:

الصفحة الأولى: وتحمل هذه الصفحة إسم ولقب وعنوان المقترض ورقم مميز...، بالإضافة إلى خانة لمدير الوكالة وأخرى لمسؤول القرض.

الصفحة الثانية: وفي هذه الصفحة يتم التعريف بالمقترض بتحديد قيمة القرض الذي سيحصل عليه، النشاط الذي يزاوله، تاريخ فتح حساب بنكي، فإذا كانت مؤسسة يتم تحديد الشكل القانوني والقيام بالدراسة الداخلية للمؤسسة.

الصفحة الثالثة: يتم تحديد النشاط الممارس بالضبط فيما يخص الوضعية التجارية والمعاملات الخارجية، والقيام بالمعاينة.

الصفحة الرابعة: تحمل طبيعة القطاع سواء كان صناعي أو تجاري أو خدمي.

الصفحة الخامسة: تحمل وسائل الإستغلال التي بحوزة المؤسسة من عقارات، آلات، الموارد البشرية، بالإضافة إلى ضرورة التأكيد من التأمين على الوسائل.

الصفحة السادسة: مقارنة الحسابات بالنسبة للسنوات الماضية سواء بالإرتفاع أو الإنخفاض.

الصفحة السابعة: تحمل التطور التاريخي لتعامل المقترض مع الوكالة.

الصفحة الثامنة: تحديد طبيعة القروض سواء كانت طويلة المدى، إستغلالية أو إستثمارية.

الصفحة التاسعة: دراسة الخزينة بالتعرف على احتياجات المؤسسة من الأموال خلال فترة معينة من النشاط.

الصفحة العاشرة: تحويل الميزانيات المحاسبية إلى ميزانيات مالية والتي تعكس الحقيقة أو بمثابة بيانات حقيقة، وجدول حسابات النتائج.

وبعد إدخال كل هذه البيانات المتعلقة بالمقترض تكون مرحلة تصنيف القرض ضمن:

A: ملف مقبول من الدرجة الأولى

B: ملف مقبول من الدرجة الثانية.

C: ملف يحتاج إلى دراسة سمعة العميل وأقدميته في التعامل مع الوكالة.

D: ملف مرفوض تماماً.

وبعد الموافقة على منح القرض يطلب من العميل تقديم الضمانات الضرورية.

فهذه الطريقة تعتبر كأدلة تساعد الوكالة على السرعة في معالجة ملفات الإقراض، ويتحصل كل مقترض على رقم معين يسمح بالتأكد من أنه لم يحصل على أي قرض من بنك آخر، أو لم يقدم شيكات بدون رصيد، فإذا قام بذلك يرسل ملف المقترض إلى مركزية المخاطر لدراسة وضعيته وإبلاغ البنوك بعدم تقديم قروض لهذا العميل.

فيما يتعلق بمخاطر السوق فالوكالة تقوم بتطبيق أسعار الصرف حسب البورصة الأجنبية المحددة من طرف البنك المركزي، دون أي تغيير بمعنى لا تتحمل أي مخاطرة، كذلك فيما يتعلق بمخاطرة المعدل ومخاطرة السيولة فالوكالة لا تتحمل أي مخاطرة.

فيما يتعلّق بالمخاطر التشغيلية فهي غير مدرجة أو لم تصل بعد إلى مسؤولي الوكالة، فالمخاطر التشغيلية تتضمّن إلى مخاطر ناجمة عن العنصر البشري، نظام المعلومات، المخاطر القانونية.

إن دور المحاسبة يتمثّل في كونها تتبع التطورات التاريخية والتسجيل اليومي للعمليات سواء ما تعلّق بالإقراءات أو غيره في سجلات أو دفاتر تمكّنا من الرجوع إليها متى إقتضى الأمر ذلك وبالتالي نستطيع الحصول على سلسلة زمنية لغيرات معدل الفائدة التي تسمح ببناء نموذج داخلي للتحكم والتقليل من مخاطرة المعدل وكذلك الأمر لمخاطرة الصرف، كما تقييد المحاسبة في تجنب أخطاء السنوات السابقة بالرجوع إلى المستندات المتعلقة بالمستحقات المشكوك في تحصيلها، إلا أن الوكالة عمومية وبالتالي يكون عنصر المخاطرة ليس له أهمية كبيرة.

ولتدعيم دراستنا قمنا بإعداد إستماراة أسئلة موجّهة إلى المسؤولين عن الوكالة.

2- عرض وتحليل نتائج الإستقصاء

لمعرفة آراء موظفي الوكالة، قمنا بإجراء إستجواب للمشرفين على المركز المحاسبي بالوكالة، وكذلك المديرية الجهوية للبنك الخارجي الجزائري، يعتبر اختيار العينة محدود، نظراً لعدم قدرتنا على إمكانية زيادة حجم العينة، وقد تمأخذ عينة شملت 14 فرد وقد أجرينا معهم لقاء حيث تم طرح أسئلة الإستقصاء، وتعتبر عينة الدراسة التي تخدم موضوع بحثنا كانت العينة العشوائية، من المجتمع الأصلي المكون من 20 موظف، والجدول الآتي يبيّن توزيع الموظفين حسب المجتمع الأصلي وحسب العينة:

الجدول 2-7 توزيع الموظفين حسب المجتمع الأصلي وحسب العينة

الموظف	العدد	% المجتمع الكلي	العينة الماخوذة	% بالنسبة للفئة
المحاسب الرئيسي	1	5	1	5
مساعد المحاسب	1	5	1	5
أمين الصندوق	2	10	2	10
أمين التعهادات	4	20	2	10
رئيس العمليات الخارجية	6	30	4	20
رئيس مصلحة المراقبة	6	30	4	20
المجموع أو النسبة	20		14	70

1.2 - إستماراة الأسئلة المتعلقة بدرجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق

والرقابة:

تم إعداد الأسئلة بشكل أولي، ثم قمنا بتعديل بعض الأسئلة بناء على دراسة النتائج الأولية، ثم طبقنا الإستماراة بمقابلة كل موظف، وطرح الأسئلة عليهم مباشرة، وسنعرض فيما يأتي إستماراة الأسئلة.

إستقصاء حول درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة:

إسم البنك: **البنك الخارجي الجزائري** التاريخ:

اعتبارات عامة: **الجدول 2-8**

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1 - هل توجد خريطة تنظيمية؟			
5	2 - هل هناك إستقلالية بين الأقسام والمصالح الداخلية؟			
3	3 - هل يوجد من يشغل منصب رئيس الحسابات؟			
5	4 - هل يوجد مدقق داخلي؟			
4	5 - هل يرفع المدقق الداخلي تقاريره إلى شخص آخر خلاف رئيس الحسابات؟			
4	6 - هل قسم المحاسبة مستقلة تماماً عن بقية الأقسام؟			
5	7 - هل يقوم الموظفون بأخذ إجازات سنوية منتظمة؟			
4	8 - في حالة قيام هؤلاء الموظفين بأخذ إجازات هل يتم استخلافهم بموظفي آخرين؟			
4	9 - إذا كان للبنك فروع فهل هناك نظام مراقبة واف عليها من المركز الرئيسي؟			
4	10 - هل تعتمد قيود اليومية من موظف مسؤول؟			
3	11 - هل تثبت قيود الإقفال والتسوية بقيود اليومية؟			
5	12 - هل يقوم قسم المحاسبة بإعداد قوائم مالية وتقارير دورية لرفعها لمجلس الإدارة؟			
4	13 - هل هذه التقارير والقوائم كافية لتحقيق أغراضها من حيث إبراز أي تقلبات غير عادية في الأرقام والعمليات التي تشتملها؟			
3	14 - هل يجرى البنك حركة تقلبات دورية بين الموظفين؟			
4	15 - هل صلات القربي بين إثنين أو أكثر من الموظفين بالبنك معروفة؟			
2	16 - هل يتحقق موظف مسؤول بين الحين والآخر من التأمينات على مختلف عمليات البنك وممتلكاته؟			
2	17 - هل يتم تقسيم العمل بين الأفراد داخل كل إدارة أو قسم على حد؟			
3	18 - هل تجرى اختبارات خاصة للمتقدمين لشغل الوظائف الرقابية في البنك؟			
3	19 - ما هي الشروط الواجب توافرها في المرافقين: - مؤهلات خاصة - خبرة في مجال العمل - سن معينة - شروط أخرى			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

التاريخ:

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

الأنظمة الداخلية:

الجدول 2-9

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	- هل لدى البنك نظام محاسبي محدد ومكتوب؟			
4	- هل هناك دليل للحسابات مكتوب يظهر جميع أنواع الحسابات وأرقامها؟			
4	- هل النظام المحاسبي يصنف طبيعة الحسابات وما يجب أن يدون فيها؟			
3	- هل النظام المحاسبي يحدد السجلات الواجب حفظها وما يجب أن يدون فيها؟			
5	- هل لدى البنك دوائر تدقيق داخلي وفقاً للنظام 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 والمتصل بالمراقبة الداخلية للبنك والمؤسسات المالية؟			
5	- هل لدى البنك هيئة تقوم بتقدير وتحليل المخاطر والأنظمة الخاصة بمرافقتها؟			
5	- هل يتم مطابقة العمليات للأحكام التشريعية والتنظيمية، للمقايس والأعراف والأداب المهنية؟			
4	- هل تتم عملية مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية والمالية؟			
4	- هل تتم مراقبة نوعية أنظمة الإعلام والإتصال؟			
4	10- هناك بعض الأنظمة المستخدمة لتقدير المخاطر المصرفية فأي منها مستخدمة: *طريقة سقف الإنتمان الكلاسيكية في المخاطر الإنتمانية. *طريقة "SCORING" الداخلية لتصنيف المفترضين *بناء نموذج داخلي لقياس المخاطر الداخلية. *طريقة "VALUE AT RISK" لقياس مخاطرة أسعار الفائدة ومخاطر سعر الصرف. *طريقة تحديد قيمة رأس المال الموجهة لإمتصاص المخاطر التشغيلية.			
3	11- هل يتم الاحتفاظ بتغيرات أسعار الفائدة وأسعار الصرف في الأرشيف لفترة أطول؟			
3	12- هل يتم إستعمال التوزيع في القيم بتخصيص الأموال في الإستخدامات؟			
5	13- هل يتم إستعمال الخرائط الزمنية للحاجة إلى السيولة بين الإستخدامات والموارد؟			
4	14- هل هناك طرق محاسبية تسمح بتصحيح وإكتشاف الأخطاء المرتكبة؟			
3	15- هل يتم إستعمال طريقة القيد المعكوس لتصحيح الأخطاء؟			
4	16- هل يتم احتساب بعض النسب المالية ومقارنتها بسنوات سابقة؟			
4	17- هل يتم اللجوء إلى وكالات التقييم وشركات التأمين على القرض لتصنيف العملاء المفترضين؟			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

البنك الخارجي الجزائري
إسم البنك:
الجدول: 10-2 إعداد وتقديم القوائم والتقارير المالية:

الأسئلة	القيمة المقررة	
نعم	لا	عدم الإجابة
1- هل أن إعداد الحسابات الفردية السنوية للبنك مطابق للنظام رقم 09-92 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992؟	5	
2- هل الميزانية عند الإغفال المحاسبي دائماً متوازنة؟	3	
3- هل نتيجة السنة المالية تساوي نتيجة التي تظهر في جدول حسابات النتائج؟	3	
4- هل إستخدامات البنك التجاري مصنفة إلى أربع مجموعات رئيسية وهي: عمليات الخزينة وما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، القيم الثابتة؟	4	
5- هل موارد البنك التجاري مصنفة إلى أربع مجموعات وهي: عمليات ما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، أموال خاصة ومماثلة؟	4	
6- كيف يمكن للبنك الحصول على مصادر الأموال وأي أسلوب أفضل: أ- تمويل ذاتي (رأس المال الخاص) ب- تمويل من البنك المركزي ج- التمويل من المؤسسات المالية والمنظمات الدولية د- التمويل عن طريق الإكتتاب في الأوراق المالية هـ- التمويل عن طريق الإقتراض	4	
7- هل البنك حريص على تكوين مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها؟	5	
8- هل هناك حالات يكون فيها حساب الصندوق دائم؟	4	
9- كيف يمكن للبنك أن يستثمر أمواله، وأي أسلوب يعتبر الأكثر ربحية: * التعامل في السوق ما بين البنوك * الاستثمار لدى العملاء * الاستثمار في الأوراق المالية * اللجوء إلى قروض الإيجار والإيجار العادي * المساهمة في المؤسسات المرتبطة والنشاط في محفظة الأوراق المالية	4	
10- هل أن نتيجة الدورة تعكس حقيقة الأداء خلال الدورة المالية؟	4	
11- هل يوجد لدى البنك دليل يوضح الدورة الخاصة بكل مستد؟	3	
12- هل يوجد لدى البنك نظام للرقابة الداخلية للعمليات المالية؟	4	
13- هل يتم إعداد تقارير دورية لنتائج المراقبة الداخلية للعمليات المالية؟	4	
14- إلى أي مستوى يتم رفع تقارير المراقبة الداخلية: - مجلس الإدارة - مدير عام للبنك - مدير عام للشؤون المالية والإدارية - رئيس الحسابات - آخرين (البنك المركزي...)	3	
15- ماهي الفترة التي يعد فيها تقرير المراقبة الداخلية: - شهرياً - سنوياً	3	
مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم		

التاريخ:

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

إعداد جدول خارج الميزانية:

الجدول 2-11

الأسئلة	القيمة المقررة	
نعم	لا	عدم الإجابة
1- هل أن إعداد جدول خارج الميزانية مطابق للنظام 09-92 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 والمتعلق بالحسابات الفردية ونشرها؟	5	
2- هل الإلتزامات خارج الميزانية تتفذ كلها؟	4	
3- هل إلتزامات التمويل الممنوحة للمؤسسات مساوية لإلتزامات التمويل المستلمة من المؤسسات؟	3	
4- هل إلتزامات الضمان لأمر العملاء مساوية لإلتزامات الضمان المستلمة من العملاء؟	3	
5- هل القيمة الإجمالية لخارج الميزانية محدد بـ - نسبة - قيمة	3	
6- هل حسابات المجموعة التاسعة للإلتزامات كافية لتغطية كل العمليات؟	3	
7- هل يتم إعداد خارج الميزانية: - شهريا - كل ثلاثة أشهر - كل ستة أشهر - سنويا	3	
8- هل خارج الميزانية تحضى بنفس أهمية الميزانية وبباقي الوثائق؟	3	
9- كيف تتعدى المخاطرة من خارج الميزانية إلى الميزانية: * الإلتزامات الممنوحة * الإلتزامات المستلمة * حسابات التسوية	4	
مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم		

التاريخ:

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

الجدول 2-12 إعداد جدول حسابات النتائج:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	-1 هل أن إعداد جدول النتائج مطابق للنظام 92-09 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 والمتصل بالحسابات الفردية ونشرها؟			
4	-2 هل تصنيف حسابات التسيير يسمح بإعطاء نتائج سليمة؟			
3	-3 هل نسبة الربحية على الأرباح نفسها بالنسبة لبقية المؤسسات؟			
4	-4 هل يتم توزيع الأرباح سنويًا وبمعدل ثابت لمساهمين؟			
3	-5 هل يتم تخصيص جزء من الأرباح لعاملين بالبنك؟			
3	-6 هل نسب توزيع الأرباح تختلف من سنة إلى أخرى؟			
5	-7 هل هناك إحتياطي سري بالبنك؟			
3	-8 هل يتم إسترجاع قيمة الأموال للمخاطر المصرفية العامة في نهاية السنة إذا لم تستخدم؟			
3	-9 هل يتم تخصيص الأموال للمخاطر المصرفية العامة سنويًا؟			
3	-10 هل هناك فرق بين المخصص والإحتياطي؟			
3	-11 هل يتم تغطية خسائر السنوات السابقة بالأرباح المحققة خلال السنة الحالية؟			
4	-12 يقيس مؤشر (ROE) قيمة ما تتحقق حقوق الملكية من أرباح فهل أن المساهمين في رضا كامل لنسبة هذا المؤشر؟ مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

2- نتائج الأسئلة:

بعد جمع الإجابات عملنا على تحليلها، وحصلنا على النتائج الآتية:

1- مجموع الأسئلة تم فهمها بطريقة تختلف من موظف إلى آخر.

2- فيما يخص الأسئلة الخاصة بالإعتبارات العامة تحصلنا على نفس الإجابات لكل الموظفين، رغم التحفظ لبعض الأسئلة على اعتبار أنها ليست من صلاحيات الوكالة التصريح بها، رغم تداولها في النشاط البنكي، مثل توفر مخطط محاسبي، توفر مدقق داخلي طبقاً للنظام

02- المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

3- إضافة إلى معايير اختيار المراقبين الداخليين للبنك ضرورة توفر الأقدمية في النشاط البنكي، والتعيين يتم على مستوى المفتشية البنكية.

4- فيما يتعلق بالنظام الداخلية فهناك تحفظ للإجابة على بعض الأسئلة، مثل:

هل يوجد نظام محاسبي معتمد ومكتوب؟

للإشارة فإن النظام المحاسبي يمثل الجزء المحرك للنشاط البنكي.

5- من بين الطرق المستعملة لتقدير المخاطر الطريقة الكلاسيكية للسقوف الإنتمانية، طريقة "SCORING" لتصنيف العملاء، وتبقى بقية الطرق منصوص عليها ضمن التنظيمات.

6- عدم الفهم لبعض الأسئلة مثل:

هل يتم إستعمال التنويع لتخصيص الموارد على الإستخدامات؟

والمثال على ذلك تقديم قروض لعدة مؤسسات تنشط ضمن قطاعات مختلفة.

7- فيما يتعلق بإعداد القوائم والتقارير المالية فقد كانت كل الإجابات بنعم، هذا ما يدل على أن القوائم والتقارير المالية تمثل ملخصات شاملة لنشاط البنك يتم إعتمادها لدى الأطراف المهمة: مصلحة الضرائب، المديرية الجهوية، الجهة الوصية، المودعين، والمقرضين.

8- فيما يخص عرض جدول خارج الميزانية وكانت الإجابة بتحفظ نظراً لكون النشاط المتعلق بالإلتزامات يتطلب السرية المصرفية.

9- فيما يتعلق بجدول حسابات النتائج كذلك تعتبر إجابات كافية ومعبرة، رغم التحفظ فيما يخص العائد على حقوق الملكية على اعتبار البنك عمومي وبالتالي المساهم الوحيد هو الدولة، لذلك يتعدد قياس مؤشر (ROE) أو مقارنته.

يمكن تلخيص نتائج الإجابات في الجدول الآتي:

الجدول 2-9 نتائج الإجابات عن الأسئلة بال نقاط

الموظف	العدد	الإجابات بـ: نعم	الإجابات بـ لا	عدم الإجابة
المحاسب الرئيسي	1	187	80	5
مساعد المحاسب	1	187	80	5
أمين الصندوق	2	140	130	2
أمين التعهادات	2	160	103	9
رئيس العمليات الخارجية ومساعديه	4	100	100	72
رئيس مصلحة المراقبة ومساعديه	4	170	100	2
المجموع	14	944	593	95

وبصفة عامة نخلص إلى حساب درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة
بإعتماد على الصيغة السابقة :

مجموع القيم المحصل عليها والمعطاة للأجابة بنعم

$\times 100$ ومنه فإن: _____

مجموع القيم الكلية المعتمدة في الدراسة

$$\text{درجة الفعالية} = \frac{944}{272 \times 6} = \frac{100}{57.84} = 100\%$$

وبالتالي نستطيع القول أن للمحاسبة البنكية دور فعال في عملية التدقيق والرقابة، لا يمكن الإستغناء عنها في إظهار النتائج والمركز المالي للبنك التجاري، وهو ما يثبت الفرضية التي قمنا بطرحها في دراستنا.

بناء على ما سبق حاولنا من خلال دراستنا لوكالة البنك الـخارجي الجزائري 39/ بالخروب الإطلاع على واقع النشاط بالبنك الـجزائري، من خلال عرض كيفية مواجهة أهم المخاطر المصرفية وفي مقدمتها المخاطرة الإئتمانية، نظراً لتركيز تعامل البنك في هذا النوع من النشاط، وإهمال مخاطر المعدل والصرف وحتى مخاطرة السيولة من طرف الوكالة، هذه الأخيرة تؤثر سلباً على أداء البنك.

فجد بالرغم من كل المجهودات المبذولة من أجل إصلاح الجهاز المـصرفي تبقى غير كافية، وكما يبدو عدم الإهتمام بوضع هيئة خاصة ومستقلة داخل البنك تقوم بعملية التـدقـيق والـرقـابة، والإكتفاء فقط بإجراءات التـصـحـيـحـ والتـعـدـيلـ على مستوى مركز المحاسبة بالـوكـالـةـ، لكن في غضـونـ السـنـوـاتـ المـقـبـلـةـ سـيـتـمـ وـضـعـ نـظـامـ خـاصـ لـلـرـقـابـةـ وـالتـدقـيقـ الدـاخـليـ.

الخاتمة

خلاصة ما سبق طرحة في بحثنا، أن نجاح وإستمرارية النشاط المصرفي والجهاز البنكي ككل يعتمد على مدى تطبيق الأسس المحاسبية والإلتزام بالقواعد التنظيمية، والاستفادة من تجارب الدول الرائدة في المجال.

فمن بين الأنشطة الحساسة في البنك التجاري الجانب المحاسبي، والذي بدوره يتطلب مرحلة ثانية متمثلة في عملية التدقيق والرقابة من أجل الحصول على القوائم والتقارير المالية سليمة من الأخطاء، يمكن الاعتماد عليها لدى الأطراف المهمة في إتخاذ القرارات المناسبة.

وقد تناولنا في موضوع الدراسة بالبحث على قدرة إعتماد البنك التجاري على تقنية المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة، محاولين الإجابة على السؤال الرئيسي بإتباع منهجية سمحت لنا من فهم أهم العناصر المكونة للمحاسبة البنكية، وتحديد درجة الفعالية بطريقة بسيطة من أجل الحكم في النهاية على نجاح أو فشل التنظيم الداخلي للبنك.

وقد وجدنا أن تقنية المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة تمثل الجزء المهم في التسبيب الداخلي للبنك، فكلما كان تطبيق المبادئ المحاسبية بشكل سليم دون أخطاء، سمح ذلك بسهولة عملية التدقيق والرقابة.

وفي الأخير خلصنا إلى جملة من النتائج التي تلتها بعض الإقتراحات التي وجدنا أنها مناسبة لوجهة نظرنا.

النتائج والتوصيات:

أولاً النتائج:

- ❖ معظم البنوك الجزائرية تعتبر عمومية، ومن بينها البنك الخارجي الجزائري مما يجعل عملية الرقابة تتحصر على المستوى الخارجي.
- ❖ إعتماد بنك الجزائر الخارجي على التمويل المنوح من طرف بنك الجزائر في حالة تحقيق خسائر في نهاية السنة.

- § التأخر في إعداد الحسابات البنكية، لإرسالها إلى بنك الجزائر، بحيث تمت مدتها إلى ثلاثة أشهر التي تلي نهاية الدورة المحاسبية، مما يعطي الوقت الكافي كذلك للتعديل أو التحكم في الحسابات.
- § وضوح القواعد التنظيمية الصادرة، رغم ذلك عدم وجود الصرامة في تطبيقها لدى المسؤولين.
- § اللجوء إلى الرفع من الرأس المال الاجتماعي لدى إنشاء بنك تجاري جديد والمقدر بـ 2.5 مليار دينار بدل 0.5 مليار دينار في السابق وهذا وفقاً للتعليمية 01/04/2004 بتاريخ 04/03/2004 لبنك الجزائر، يسمح بالحماية للمودعين والمستثمرين.
- § صعوبة الإطلاع على الأداء المصرفي بشكل عام لعدم وجود الإفصاح المحاسبي ونشر الحسابات.
- § إغفال دور البورصة الجزائرية في إعطاء مجالاً للبنوك لتعبئة المدخرات ومنح الأموال المطلوبة.
- § التأثير السلبي لإفلاس بنك من البنوك على المستوى الكلي وفقدان الثقة لدى المتعاملين مع البنك، ويعود ذلك لغياب عملية التدقيق والرقابة للعمليات البنكية.
- § غياب المنافسة سواء السعرية أو غير السعرية فيما بين البنوك، مما أعطى طابع الإعتماد على الخزينة لتعطية الخسائر السنوية.
- § غياب إستراتيجية طويلة المدى ترسم الأداء المصرفي، وتجنب من الوقوع في الأخطاء السابقة.
- § تركيز سيولة كبيرة داخل البنك الخارجي الجزائري، وتتأخر في دراسة طلبات القروض. وإنما نستخلص أن نجاح وإستمرارية العمل المصرفي يعتمد على إستعمال تقنية المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة، من أجل تجنب المزيد من الإختلالات سواء على المستوى الجزئي أو المستوى الكلي.

ثانياً التوصيات:

بعد عرضنا لأهمية تقنية المحاسبة البنكية، والتي تعتبر جزء من النظام المحاسبي وإعتمادها في عملية التدقيق والرقابة مما يجعلنا نقترح:

▼ القيام بإلزامية إعداد القوائم والتقارير المالية والمحاسبية البنكية في نهاية السنة المالية مباشرة.

▼ وضع إستراتيجية على المدى البعيد لمتطلبات العمل المصرفي، رغم حداثته.

▼ التعجيل بالإصلاحات في القطاع المصرفي لمسايرة التطورات في الدول الرائدة، وتوحيد المعايير الدولية، خاصة ما تعلق منها بمعايير الإفصاح المحاسبي ونشر الحسابات، وكذلك تكيف الجهاز المصرفي وفق التوصيات التي جاءت بها لجنة بازل.

▼ العمل على الإصلاح المصرفي على المستوى الجرئي، من خلال تحديد النقائص والإحتياجات على مستوى الوكالة أو الفروع، وتحديد الصلاحيات ومرانز المسؤولية لمختلف الموظفين.

▼ ضرورة التنسيق فيما بين البنوك لضمان وتسريع العمليات المشتركة، خاصة ما تعلق منها بتسيير حسابات المودعين والمستثمرين.

▼ بناء نماذج داخلية لقياس المخاطر المصرفية والتقليل من حدتها كأسلوب من أساليب الرقابة الداخلية، وهذا لا يتأتى إلا إذا كانت هناك بنوك تتمتع بإستقلالية داخلية ومستوى عال من الأداء والتزويد بأحدث الوسائل والأنظمة الآلية ونظام معلومات جيد.

▼ القيام بالرقابة المفاجئة للبنوك وتطبيق قواعد الإحتراس.

وفي الأخير نخلص أنه لا يمكن الإستغناء عن تقنية المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة لنجاح وإستمرارية الأداء البنكي، وتتوفر الإلتزام بالقواعد والأسس المحاسبية، وضع هيئة تدقيق ورقابة تكون مستقلة في التنظيم الداخلي للبنك التجاري، لكن تبقى عملية الوصول إلى الدقة أمر يتوقف على مدى توفر المعلومات الضرورية، والإهتمام الرئيسي لتمكن المسؤولين في مختلف المستويات من إتخاذ القرارات المناسبة.

الملخص:

إن البنك التجاري هو مؤسسة مالية يقوم بدور الوساطة المالية، وتقديم الخدمات المتعددة من أجل تحقيق الأهداف المسطرة، وحتى يتمكن البنك من التحكم في مختلف الوظائف يتطلب وجود تنظيم داخلي محكم وفعال.

وتعتبر المحاسبة البنكية أداة أساسية لإجراء عملية التدقيق والرقابة الداخلية، لذلك تبرز فعالية المحاسبة البنكية من خلال مخرجات النظام المحاسبي المتمثلة في القوائم والتقارير المالية المنجزة في نهاية السنة وفقاً للقوانين المنصوص عليها والتي تسمح بالكشف عن الأخطاء المرتكبة، وأعمال الغش والإحتلال، ثم بعد ذلك المصادقة على سلامة القوائم والتقارير لكي تستخدم لدى الأطراف المهتمة بصفة صحيحة.

لذلك يتعين وضع لجنة تدقيق داخلي مستقلة ونظام معلومات محاسبي كفاء، ونظام رقابة داخلي للوصول إلى الأداء الجيد.

لهذا قمنا بعرض الموضوع ضمن ثلاثة فصول، في الفصل الأول قمنا بتقديم المحاسبة البنكية ودورها في التسيير المالي للبنوك، وفي الفصل الثاني سلطنا الضوء على الإطار العام للنظام المحاسبي البنكي، أما الفصل الثالث فقد تناولنا فيه عملية التدقيق والرقابة في البنوك من خلال عرض النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك، واعطاء نظرة وصفية عن احدى وكالات البنك الخارجي الجزائري.

وخلصنا في بحثنا إلى أن فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة هي ضرورة حتمية لا مناص منها لكي تسمح بتطور العمل المصرفي.

الكلمات المفتاحية:

المحاسبة البنكية، التدقيق، الرقابة الداخلية، الميزانية، خارج الميزانية، جدول حسابات النتائج.

RESUME :

La Banque est une entreprise financière qui fait le rôle d'intermédiation financière et la prestation des services différents, pour réaliser ses objectifs. Pour que la banque dominants toutes les fonctions cela impose une organisation interne stricte et efficace. La comptabilité bancaire est devenue un outil primordial pour réaliser l'opération d'audit et de contrôle interne.

L'efficacité de La comptabilité bancaire s'apparaît lorsque la banque utilise les sorties du système comptable [les listes et les rapports financière conformément avec les lois et les règlements], qui permet la détection des fraudes, les fautes commises, et les détournements de fonds. Et par la suite la validation des listes et rapports pour les utiliser correctement à toutes les parties concernés.

Pour cela il faut mettre une commission d'audit et de contrôle interne indépendante et un bon système d'information comptable pour atteindre la meilleure performance de la banque.

On a partagé l'étude en trois chapitres, dans le premier chapitre on a exposé La comptabilité bancaire et son rôle dans la gestion bancaire.

Dans le deuxième chapitre est basé sur le cadre général du système comptable bancaire. Par contre le troisième chapitre explique l'audit et le contrôle dans les banques, en insistant sur le règlement **02-03** concernant le contrôle dans les banques. Enfin nous avons fait une vision descriptive à la banque extérieure d'Algérie.

En conclusion, L'efficacité d'utilisation de la comptabilité bancaire dans l'audit et contrôle est une nécessite indispensable pour permettre la progression de l'activité bancaire.

Les mots clés : La comptabilité bancaire, Audit, contrôle interne, bilan, hors bilan, tableaux des comptes des résultats.

ABSTRACT:

The Bank is a financial firm does the role of financial intermediation and the furnishing different services, for realize sounds objectivity. For the bank dominates all the functions imposes an organization interns strict and efficacious.

The bank accounting is become a primordial tool for realizes the operation of audit and of internal control.

The effectiveness of the bank accounting itself appears when the bank uses issues of the book keeping system, who permit the frauds detection, errors laid, and defalcations. And thereafter the lists validation and reports to use them correctly to all the part concerns.

For that it must put a commission of audit and of internal control independent and a good system of book keeping information to attain the better performance of the bank.

We have divides the study in three chapters, in the first one has shows the bank accounting and his role in the bank management.

In the second one are bases on the general frame of the book keeping bank system, in the third chapter we have explains the audit and the control in the bank, we insisting on the arrangement **02-03** concern has the control in banks. In the end of our study we do a vision description to exterior bank of Algeria.

For conclusion our study, the effectiveness to uses the bank accounting in the audit and control is a requires the necessary for permits the progression of the bank activity.

Keys words: The bank accounting, Audit, internal control, balance sheet, out of balance sheet, accounts results boards.

الملحق 01:

شكل الميزانية في المؤسسة الاقتصادية التي جاء بها المخطط المحاسبي الوطني:

الملحق 02:

شكل الحساب في المؤسسة الاقتصادية:

رصيد دائن	رصيد مدين	له	منه	شرح العملية	تاريخ العملية

شكل الحساب المبسط:

رقم واسم الحساب منه له

الملحق 03

شكل جدول حسابات النتائج في المؤسسة الاقتصادية:

رقم الحساب	اسم الحساب	منه	له
70	مبيعات البضاعة		
60	بضاعة مستهلكة		
80	الهامش الإجمالي		
80	الهامش الإجمالي		
71	انتاج مبايع		
72	انتاج مخزون		
73	انتاج المؤسسة لنفسها		
74	خدمات مقسمة		
75	تحويل تكاليف الانتاج		
61	مواد و لوازم مستهلكة		
62	خدمات		
81	القيمة المضافة		
81	القيمة المضافة		
77	ايرادات متعددة		
78	تحويل تكاليف الاستغلال		
63	مصاريف المستخدمين		
64	ضرائب ورسوم		
65	مصاريف مالية		
66	مصاريف متعددة		
68	مخصصات		
	المجموع		
83	نتيجة الاستغلال		
79	ايرادات خارج الاستغلال		
69	مصاريف خارج الاستغلال		
84	نتيجة خارج الاستغلال		
83	نتيجة الاستغلال		
84	نتيجة خارج الاستغلال		
880	نتيجة الاجمالية للدورة		
889	الضريبة على الارباح		
88	نتيجة الدورة الصافية		

الملحق 04: بمقتضى النظام رقم 92-08 المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992 والمتصل

بالمخطط المحاسبي البنكي:

الصنف 1: حسابات عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنك

10 - الصندوق

11 - بنوك مركبة-مراكز الصكوك البريدية

12 - حسابات عادية

13 - حسابات قروض وإقراضات

14 - قيم مستلمة على سبيل الأمانة

15 - قيم منوحة على سبيل الأمانة

16 - قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة

17 - عمليات داخلية للشبكة

18 - مستحقات مشكوك في تحصيلها

19 - مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها

الصنف 02: حسابات العمليات مع الزبائن

20 - قروض للزبائن

22 - حسابات الزبائن

23 - قروض وإقراضات

24 - قيم مستلمة على سبيل الأمانة

25 - قيم منوحة على سبيل الأمانة

26 - قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة

28 - مستحقات مشكوك في تحصيلها

29 - مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها

الصنف 3: حسابات محفظة الأوراق المالية و حسابات التسوية

30- عمليات على الأوراق المالية

31- أدوات شرطية

32- قيم قيد التحصيل و حسابات مستحقة بعد القبض

33- ديون ممثلة بأوراق مالية

34- مدينون و دائنون آخرون

35- إستعمالات مختلفة

36- حسابات التسوية

37- حسابات ربط

38- مستحقات مشكوك في تحصيلها

39- مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها

الصنف 4: حسابات القيم الثابتة

40- قروض مشروطة

41- حصص في المؤسسات المرتبطة و أوراق مالية للمساهمة و أوراق مالية لنشاط محفظة الأوراق
المالية

42- أصول ثابتة

43- قروض الإيجار و عمليات مماثلة

44- إيجار عادي

45- مخصصات الفروع في الخارج

46- مخصصات لانخفاض قيمة الأصول الثابتة

47- اهلاكات

48- مستحقات مشكوك في تحصيلها

49- مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها

الصنف 5: أموال خاصة و مماثلة

- دعم وأموال عمومية مخصصة 50
- مخصصات للمخاطر والتكاليف 51
- احتياطيات قانونية 52
- ديون مشروطة 53
- أموال للأخطار المصرفية العامة 54
- علاوات مرتبطة برأس المال و الاحتياطيات 55
- رأس المال 56
- نتيجة مرحلة 58
- نتيجة الدورة 59

الصنف 6: حسابات المصارييف

- مصاريف الإستغلال المصرفية 60
- الخدمات 62
- نفقات المستخدمين 63
- ضرائب و رسوم 64
- مصاريف مختلفة 66
- حصص للمخصصات و الخسائر على مستحقات غير قابلة للإسترداد 67
- حصص للاهلاكات و المخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية 68
- مصاريف إستثنائية 69

الصنف 7: حسابات الإيرادات

- إيرادات الإستغلال المصرفية 70
- إيرادات مختلفة 76
- إسترداد المخصصات و إستردادات على مستحقات مهلكة 77
- إيرادات إستثنائية 79

الصنف 8: حسابات النتائج

- 80- الإيراد المصرفي الصافي
- 81- القيمة المضافة
- 83- نتيجة الإستغلال
- 84- نتيجة إستثنائية
- 889- الضريبة على الأرباح
- 88- نتيجة السنة المالية

الصنف 9: حسابات خارج الميزانية

- 90- التزامات التمويل
- 91- التزامات الضمان
- 92- التزامات على الأوراق المالية
- 93- عمليات بالعملة الصعبة
- 94- حسابات تسوية للعملات الصعبة خارج الميزانية
- 96- التزامات أخرى
- 98- التزامات مشكوك في تحصيلها

الملحق 05:

استقصاء حول درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة:

التاريخ:

اسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

اعتبارات عامة:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل توجد خريطة تنظيمية؟			
5	2- هل هناك استقلالية بين الأقسام والمصالح الداخلية؟			
3	3- هل يوجد من يشغل منصب رئيس الحسابات؟			
5	4- هل يوجد مدقق داخلي؟			
4	5- هل يرفع المدقق الداخلي تقاريره إلى شخص آخر خلاف رئيس الحسابات؟			
4	6- هل قسم المحاسبة مستقلة تماماً عن بقية الأقسام؟			
5	7- هل يقوم الموظفون بأخذ إجازات سنوية منتظمة؟			
4	8- في حالة قيام هؤلاء الموظفين بأخذ إجازات هل يتم إستخراجهم بموظفي آخرين؟			
4	9- إذا كان للبنك فروع فهل هناك نظام مراقبة واف عليها من المركز الرئيسي؟			
4	10- هل تعتمد قيود اليومية من موظف مسؤول؟			
3	11- هل تثبت قيود الإقفال والتسوية بقيود اليومية؟			
5	12- هل يقوم قسم المحاسبة بإعداد قوائم مالية وتقارير دورية لرفعها لمجلس الإدارة؟			
4	13- هل هذه التقارير والقوائم كافية لتحقيق أغراضها من حيث إبراز أي تقلبات غير عادية في الأرقام والعمليات التي تشتملها؟			
3	14- هل يجري البنك حركة تقلات دورية بين الموظفين؟			
4	15- هل صلات القربي بين إثنين أو أكثر من الموظفين بالبنك معروفة؟			
2	16- هل يتحقق موظف مسؤول بين الحين والآخر من التأمينات على مختلف عمليات البنك وممتلكاته؟			
2	17- هل يتم تقسيم العمل بين الأفراد داخل كل إدارة أو قسم على حد؟			
3	18- هل تجري اختبارات خاصة للمنتدمين لشغل الوظائف الرقابية في البنك؟			
3	19- ما هي الشروط الواجب توافرها في المراقبين: - مؤهلات خاصة - خبرة في مجال العمل - سن معينة - شروط أخرى			

التاريخ:.....

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

الأنظمة الداخلية:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل لدى البنك نظام محاسبي محدد ومكتوب؟			
4	2- هل هناك دليل للحسابات مكتوب يظهر جميع أنواع الحسابات وأرقامها؟			
4	3- هل النظام المحاسبي يصنف طبيعة الحسابات وما يجب أن يدون فيها؟			
3	4- هل النظام المحاسبي يحدد السجلات الواجب حفظها وما يجب أن يدون فيها؟			
5	5- هل لدى البنك دوائر تدقير داخلي وفقاً لنظام 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 والمتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية؟			
5	6- هل لدى البنك هيئة تقوم بتقدير وتحليل المخاطر والأنظمة الخاصة بمرافقتها؟			
5	7- هل يتم مطابقة العمليات للأحكام التشريعية والتنظيمية، للمقاييس والأعراف والآداب المهنية؟			
4	8- هل تتم عملية مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية والمالية؟			
4	9- هل تتم مراقبة نوعية أنظمة الإعلام والإتصال؟			
4	10- هناك بعض الأنظمة المستخدمة لتقدير المخاطر المصرفية فما هي مستخدمة: * طريقة سقوف الإنتمان الكلاسيكية في المخاطر الإنتمانية. * طريقة "SCORING" الداخلية لتصنيف المقترضين * بناء نموذج داخلي لقياس المخاطرة داخليا. * طريقة "VALUE AT RISK" لقياس مخاطرة أسعار الفائدة ومخاطر سعر الصرف. * طريقة تحديد قيمة رأس المال الموجهة لإمتصاص المخاطر التشغيلية.			
3	11- هل يتم الإحتفاظ بتغيرات أسعار الفائدة وأسعار الصرف في الأرشيف لفترة أطول؟			
3	12- هل يتم إستعمال التنويع في القيام بتخصيص الأموال في الاستخدامات؟			
5	13- هل يتم إستعمال الخرائط الزمنية للحاجة إلى السيولة بين الاستخدامات والموارد؟			
4	14- هل هناك طرق محاسبية تسمح بتصحيح وإكتشاف الأخطاء المرتكبة؟			
3	15- هل يتم إستعمال طريقة القيد المعكوس لتصحيح الأخطاء؟			
4	16- هل يتم إحتساب بعض النسب المالية ومقارنتها بسنوات سابقة؟			
4	17- هل يتم اللجوء إلى وكالات التقييم وشركات التأمين على القرض لتصنيف العملاء المقترضين؟			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري
التاريخ: إعداد وتقديم القوائم والتقارير المالية:

القيمة المقرورة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل أن إعداد الحسابات الفردية السنوية للبنك مطابق للنظام رقم 09-92 المؤرخ في 17 نوفمبر؟			
3	2- هل الميزانية عند الإفالة المحاسبي دائمًا متوازنة؟			
3	3- هل نتيجة السنة المالية تساوي نتيجة التي تظهر في جدول حسابات النتائج؟			
4	4- هل إستخدامات البنك التجاري مصنفة إلى أربع مجموعات رئيسية وهي: عمليات الخزينة وما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، القيم الثابتة؟			
4	5- هل موارد البنك التجاري مصنفة إلى أربع مجموعات وهي: عمليات ما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، أموال خاصة ومماثلة؟			
4	6- كيف يمكن للبنك الحصول على مصادر الأموال وأي أسلوب أفضل: أ- تمويل ذاتي (رأس المال الخاص) ب- تمويل من البنك المركزي ج- التمويل من المؤسسات المالية والمنظمات الدولية د- التمويل عن طريق الإكتتاب في الأوراق المالية ه- التمويل عن طريق الإقتراض			
5	7- هل البنك حريص على تكوين مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها؟			
4	8- هل هناك حالات يكون فيها حساب الصندوق دائمًا؟			
4	9- كيف يمكن للبنك أن يستثمر أمواله، وأي أسلوب يعتبر الأكثر ربحية: * التعامل في السوق مابين البنك * الاستثمار لدى العملاء * الاستثمار في الأوراق المالية * اللجوء إلى قروض الإيجار والإيجار العادي * المساهمة في المؤسسات المرتبطة والنشاط في محفظة الأوراق المالية			
4	10- هل أن نتيجة الدورة تعكس حقيقة الأداء خلال الدورة المالية؟			
3	11- هل يوجد لدى البنك دليل يوضح الدورة الخاصة بكل مستند؟			
4	12- هل يوجد لدى البنك نظام للرقابة الداخلية للعمليات المالية؟			
4	13- هل يتم إعداد تقارير دورية لنتائج المراقبة الداخلية للعمليات المالية؟			
3	14- إلى أي مستوى يتم رفع تقارير المراقبة الداخلية: - مجلس الإدارة - مدير عام للبنك - مدير عام للشؤون المالية والإدارية - رئيس الحسابات - آخرين (البنك المركزي (...))			
3	15- ماهي الفترة التي يعد فيها تقرير المراقبة الداخلية: - شهريا - سنويا			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

التاريخ:.....

إعداد جدول خارج الميزانية:

القيمة المقروءة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل أن إعداد جدول خارج الميزانية مطابق للنظام 92-09 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 والمتعلق بالحسابات الفردية ونشرها؟			
4	2- هل الإلتزامات خارج الميزانية تتفق كلها؟			
3	3- هل الإلتزامات التمويل الممنوحة للمؤسسات مساوية لإلتزامات التمويل المستلمة من المؤسسات؟			
3	4- هل الإلتزامات الضمان لأمر العملاء مساوية لإلتزامات الضمان المستلمة من العملاء؟			
3	5- هل القيمة الإجمالية لخارج الميزانية محددة بـ - نسبة - قيمة			
3	6- هل حسابات المجموعة التاسعة للإلتزامات كافية لتغطية كل العمليات؟			
3	7- هل يتم إعداد خارج الميزانية: - شهريا - كل ثلاثة أشهر - كل ستة أشهر - سنويا			
3	8- هل خارج الميزانية تحضى بنفس أهمية الميزانية وبافي الوثائق؟			
4	9- كيف تتعدى المخاطرة من خارج الميزانية إلى الميزانية: * الإلتزامات الممنوحة * الإلتزامات المستلمة * حسابات التسوية			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

التاريخ:.....

إعداد جدول حسابات النتائج:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل أن إعداد جدول النتائج مطابق للنظام 92-09 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 والمتعلق بالحسابات الفردية ونشرها؟			
4	2- هل تصنيف حسابات التسيير يسمح بإعطاء نتائج سليمة؟			
3	3- هل نسبة الضريبة على الأرباح نفسها بالنسبة لبقية المؤسسات؟			
4	4- هل يتم توزيع الأرباح سنويًا وبمعدل ثابت للمساهمين؟			
3	5- هل يتم تخصيص جزء من الأرباح للعاملين بالبنك؟			
3	6- هل نسب توزيع الأرباح تختلف من سنة إلى أخرى؟			
5	7- هل هناك إحتياطي سري بالبنك؟			
3	8- هل يتم إسترجاع قيمة الأموال للمخاطر المصرفية العامة في نهاية السنة إذا لم تستخدم؟			
3	9- هل يتم تخصيص الأموال للمخاطر المصرفية العامة سنويًا؟			
3	10- هل هناك فرق بين المخصص والإحتياطي؟			
3	11- هل يتم تغطية خسائر السنوات السابقة بالأرباح المحققة خلال السنة الحالية؟			
4	12- يقيس مؤشر (ROE) قيمة ما تحققه حقوق الملكية من أرباح فهل أن المساهمين في رضا كامل لنسبة هذا المؤشر؟ مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			